ICC-ASP/11/8

Distr.: General 4 May 2012

ARABIC

Original: English

جمعية الدول الأطراف



الدورة الحادية عشرة

لاهاي، ١٤ - ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

تقرير عن أنشطة المحكمة الجنائية الدولية وأداء برامجها لعام ٢٠١ *

المحتويات

ولا –المقدّمة
انياً – أهمأنشطةالبرامجالرئيسية
ألف – البرنامجالرئيسيالأول: الهيئةالقضائية
باء- البرنامجالرئيسيالثاني: مكتبالمدّعي العام
جيم – البرنامجالرئيسيالثالث: قلمالمحكمة
دال- البرنامحالرئيسيالرابع: أمانة جمعيةالدو لالأطراف
هاء- البرنامجالرئيسيالسابع -١: مكتبمديرمشروع
المبانيالدائمة
الثاً – المسائلالمشتركة بين البرامج
ِ ابعاً —الأداء على صعيد تنفيذالميزانيةفيعام١ ٢٠١
لمرفقات
لمرفقالأول: البرنامجالرئيسيالأول: الهيئةالقضائية
لمرفقالثاني: البرنامجالرئيسيالثاني: مكتبالمدّعي العام
لمرفقالثالث: البرنامجالرئيسيالثالث: قلمالمحكمة

^{*}وثيقة سبق إصدارها بالرقم CBF/18/11.

لرفقالرابع: البرنامجالرئيسيالرابع: أمانة جمعيةالدو لالأطراف	٧٨
لرفقالخامس: البرنامجالرئيسيالسادس: أمانةالصندوقالاستئمانيالخاصبالمحنيعليهم	۸١
لرفقالسادس: البرنامجالرئيسيالسابع-١: مكتبمديرمشروعالمبانيالدائمة	۸۳
لرفقالسابع: مدىتحققالافتراضاتفيمايخصالفترةالممتدةمنعام ٢٠٠٥ إلى	
يام ۲۰۱۰	٨٤
لرفقالثامن: قلمالمحكمة:	
بانمدمَجبأعدادالمدَّعىعليهم،وطلباتالجنيعليهم،ومددإقامةالشهود	$\wedge \wedge$
لرفقالتاسع: مكتبالمدّعي العام: معلوماتعنأعدادالمهماتوالوثائق	
صفحاتهاالتيأودعهامكتبالمدّعي العام في إطار ترافعه خلال عام ٢٠١١	۹.

أولاً المقدِّمة

1 - ترد في هذا التقرير تفاصيل الأنشطة الرئيسية التي اضطلعت بها المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") في عام ٢٠١١، وينطويعلى عرض عاملاً دائها على صعيدتنفيذ ميزانيتها للعام المعني. وبالإضافة إلى ذلك يرد في المرفقات الأول إلى السادس استعراض مفصلً لأداء البرامج تبيَّن به أهدافها، والنتائج المنشودة منها، ومؤشرات أدائها، والمرامي المراد تحقيقها في إطارها، والمنجزات ذات الصلة. وأمّا المرفق السابع فيرد فيه المزيد من التفاصيل عن مدى تحقيق المحكمة لافتراضاتها على صعيد الميزانية.

٧- ويبينمايرد في القسم الأول من التقرير من عروض مفصّلة عن الأنشطة أن المحكمة لم تكتف بالاضطلاع بالأنشطة المخطّط لها فيما يخص عام ٢٠١١ بل اضطلعت أيضاً بأنشطة غير متوقّعة، طُلِب فيما يخصها الدعم بمبالغ من صندوق الطوارئ. ومن هذه الأنشطة أنشطة في مجال التحقيق والملاحقة والمساندة تتعلق بالحالة في الجماهيرية العربية الليبية، تأتت عن إحالة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة هذه الحالة إلى المحكمة؛ وأنشطة في إطار المرحلة التمهيدية فيما يخص الحالة في كينيا؛ وزيادة ذات شأن في أنشطة المرحلة الابتدائية في القضايا المنظور فيها خلال النصف الثاني من السنة؛ وتحقيقات نشطة أحريت في كوت ديفوار. وقد أُنفِق على هذه الأنشطة وغيرها من الأنشطة غير المتوقّعة مبلغ مقداره ٥,١٣ مليون أورو (١) من الـــ٥٨ مليون أورو التي طُلبت بحسب الإخطارات الصادرة عن الحكمة.

ثانياً - أهم أنشطة البرامج الرئيسية

ألف- البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

١ - الهيئة الرئاسية

٣- واصلت هيئة الرئاسة في عام ٢٠١١ ممارسة وظائفها في ثلاثة مجالات مسؤوليتها الرئيسية: المهام القانونية والقضائية، والعلاقات الخارجية، والشؤون الإدارية. وبقي مقدار المهام القانونية والقضائية في نفس المستوى من حيث أعداد القرارات التي صدرت، والتي كان معظمها وثائق سرية. وبالإضافة إلى ذلك أبرِم اتفاقا إنفاذ مع دولتين وعُقد مع منظمتين دوليتيناتفاقان شاملان للمحكمة برمتها. كما اضطلع الفريق القانوني التابع لهيئة الرئاسة بعبء عمل ذي شأن في مجال تشكيل دوائر المحكمة، ودعم اجتماعاتها وحلسات قضاقا العامة، ومساندة ما تضطلع به هيئة الرئاسة من وظائف إدارية فيما يتعلق ببعض المسائل في سياق فريق عمل لاهاي. ثم إن هيئة الرئاسة استمرت على مراجعتها مشاريع وثائق السياسات الإدارية المشتركة بين شتى أجهزقا.

3- أما في مجال العلاقات الخارجية فقد تواصلت هيئة الرئاسة على نحو كثيف مع الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، ومع دول غير أطراف فيه، ومع جمعية الدول الأطراف فيه ("الجمعية") وأجهزتما الفرعية، ومع المنظمات الإقليمية والمجتمع الأهلي. وشحذ رئيس المحكمة (أو أحد نوابه عاملاً بالنيابة عنه)، بصفته وحه المحكمة البارز أمام الجمهور، الوعي بالمحكمة ونظام روما الأساسي الأوسع

⁽۱)حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجعة، قد تعدَّل.

نطاقاً في مراسلاته مع متخذي القرارات في المجال السياسي، والأوساط القانونية، والمجتمع الأهلي، في شي المناطق. وبذل الرئيس جهوداً خاصة لحث دول منطقة آسيا والمحيط الهادي، باعتبارها مجموعة الدول الأقل تمثيلاً في المحكمة، على المزيد من المشاركة فيها. وتبوَّأت هيئة الرئاسة موقعاً طليعياً في زيادة التعاون والتآزر على صعيد النهوض بعالمية نظام روما الأساسي مع غيرها من الجهات الرئيسية، ولاسيما الاتحاد الأوروبي، و"البرلمانيون من أحل العمل العالمي"، و"التحالف من أحل المحكمة الجنائية الدولية". وعقد الرئيس ونوابه زهاء محسين لقاء ثنائياً مع ممثلي دول غير أطراف على مستوى السفراء أو على مستوى أرفع، وذلك في لاهاي ونيويورك بصورة رئيسية، بغية التشجيع على النظر عن علم في انضمام البلدان المعنية إلى نظام روما الأساسي/تصديقها عليه. وكثيراً ما تواصل الرئيس مع أرفع مسؤولي الأمم المتحدة لاستدامة وتمتين العلاقة التعاونية بين المحكمة وهذه المنظمة. ومن خلال ما عُقِد من لقاءات وما ألقي من كلمات على مستوى رفيع، أولت الرئاسة العناية لمبدأ التكامل وحثّت على المزيد من مشاركة وكالات التنمية في تعزيز القدرة الوطنية على مكافحة نجاة مرتكي الجرائم المشمولة بنظام روما الأساسي من العقاب.

٥- وعلى صعيد الشؤون الإدارية أيضاً أسهمت هيئة الرئاسة فيما بذلته أجهزةا من جهود مشتركة رامية إلى إجراء عملية شاملة لتحديد مكامن الأخطار ثم استحداث بنية شاملة لتمييز الأخطار وتدبّرها. وستنجّز إقامة هذه البنية في عام ٢٠١٢. وقد شرعت هيئة الرئاسة في عملية هامة لتنقيح وتحديث خطتها الاستراتيجية، التي سيتم في عام ٢٠١٢ تنجيز ما يتعلق بها من العمل المشترك بين الأجهزة والتشاور الأوسع نطاقاً. وعلاوة على ذلك انخرطت هيئة الرئاسة في تنفيذ بيان الحكمة بشأن الحوكمة فيها، بمافيذلك الإشراف الاستراتيجي على قلم المحكمة وتنسيق المسائل المشتركة فيما بين الأجهزة. كما تواصلت هيئة الرئاسة طيلة السنة على نحو مستفيض مع الفريق الدراسي المعني بالحوكمة المنبئق عن جمعية الدول الأطراف بشأن العديد من المواضيع القانونية، والإدارية، والتدبرية، ذات الصلة بعمل المحكمة. ويضاف إلى ذلك أن هيئة الرئاسة منخرطة انخراطاً نشطاً في جميع أمور المحكمة المشتركة بين أجهزةا، بما في ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، إعداد الميزانية البرنامجية للمحكمة وبحث شؤون أخرى تتعلق بالميزانية في إطار الفريق العامل المعني بميزانية المحكمة؛ وبحث المسائل الاستراتيجية وتيسيرها في إطار اللجنة الثلاثية؛ وتنسيق وتيسير الاحتماعات الشهرية لملس التنسيق.

٢- الشعبة التمهيدية

7- تنظر الدوائر التمهيدية حالياً في سبع حالات (أسندت إلى الدوائر التمهيدية للمحكمة في عام ٢٠١١ حالتان جديدتان، هما الحالة في ليبيا والحالة في كوت ديفوار). وقد أسندت إلى الدائرة التمهيدية الأولى الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية والحالة في دارفور بالسودان والحالة في ليبيا، وأسندت إلى الدائرة التمهيدية الثانية الحالة في كينيا؛ وأسندت إلى الدائرة التمهيدية الثانية الحالة في كوت ديفوار. وثمة حالياً ستة قضاة مكلًفون بالعمل في الشعبة التمهيدية، لكن اثنين منهم مكلًفان أيضاً بالعمل في إطار الدوائر الابتدائية، يترأس أحدهما الدائرة الابتدائية الثالثة. وثمة قاض كلًف بالعمل في إطار الدائرتين التمهيديتين الأولى والثانية طيلة عام ٢٠١١. كما إن أحد قضاة المرحلة التمهيدية شارك في دعويي استئناف تمهيدي في عام ٢٠١١.

08-A-040712

٧- وفيما يخص الحالة في كينيا، رُفِعت إلى الدائرة التمهيدية الثانية، كما هُبِّئ له في إطار مقترحات ميزانية عام ٢٠١١، طلباتالمدّعي العامالرامية إلى إصدار ستة أوامر بالمثول. وبعد النظر في هذه الطلبات علىالنحو الواحب أصدرت الدائرة في آذار/مارس ٢٠١١ ستة أوامر بالمثول، فمثل ستة المشتبه بهم طوعياً أمام المحكمة يومي ٧ و ٨ نيسان/أبريل ٢٠١١. وبناء على ذلك نفّدت الدائرة التمهيدية الثانية إجرائين منفصلين الاعتماد التهم، في قضيتين تشمل كل منهما ثلاثة مشتبه بهم، أصدرت في إطارهما زهاء ٢٠٥٠ قراراً. وقد عُقِدت حلستا اعتماد التهم في الفترة الممتدة من ١ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ والفترة الممتدة من ٢١ أيلول/سبتمبر إلى ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، على الترتيب. وقدم الأطراف وثائق إثبات تقع في أيلول/سبتمبر إلى ٥ تشرين الأولى و ٢٠٠٠ اصفحة في القضية الثانية، تعيَّن على الدائرة أن تستعرضها لأغراض اتخاذها قراراها. وقد شارك في الإجراءات المعنية بحنى عليهم بلغ مجموعهم ٢٠٥.

٨- وفيما يخص الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، مثل كالكستيمباروشيمانا لأول مرة أمام الدائرة التمهيدية الأولى في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، بعد أن قدمته السلطات الفرنسية إلى المحكمة. وعُقدت جلسة تأكيد التهم في الفترة الممتدة من ١٦ إلى ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وقد قدَّم الأطراف في الدعوى وثائق إثبات تقع في ٢٠٠٠ مضحة، تعيَّن على الدائرة أن تستعرضها لأغراض تأكيدها التهم. وفي ٢٠ كانونالأول/ديسمبر ٢٠١١ قررت الدائرة التمهيدية الأولى بالأغلبية عدم تأكيد التهم الموجَّهة إلى كالكستيمباروشيمانا. وخلال إجراء تأكيد التهم هذا، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى زهاء ٢٠١٥ قرارين أوأمراً، وشارك في الإجراء ١٣٠ مجنياً عليه. كما إن الدائرة التمهيدية الأولى أصدرت في عام ٢٠١١ قرارين متعلقين بمشاركة المجيئ عليهم في التحقيق في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بمعزل عن أي قضية.

9 - وفيما يخص الحالة في دارفور بالسودان، قررت الدائرة التمهيدية الأولى في ٧ آذار/مارس ٢٠١١ بالإجماع تأكيد التهم الموجَّهة إلى عبد الله بندا أكبر نورين وصالح محمد جربو جاموس، وقضت بأن يحاكما. وعلاوة على ذلك أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى في عام ٢٠١١ سبعة قرارات فيما يخص قضية عمر البشير، ولا سيما بشأن عدم تعاون الدول للقبض عليه وتقديمه إلى الحكمة.

• ١ - وفيما يخص الحالة في ليبيا أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ ثلاثة أوامر بالقبض على معمر محمد أبو منيار القذافي، وسيف الإسلام القذافي، وعبدالله السنوسي. ولهذاالغرض استعرضت الدائرة ٢٠١٠ ٢صفحة من وثائق الإثبات والمعلومات التي قدمهاالمدّعي العام. وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ ألهت الدائرة التمهيدية الأولى القضية ضد معمر القذافي نظراً إلىوفاته، لكن المشتبه بهما الآخرين ظلا طليقين. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ أصدرت الدائرة طلبات معلومات من ليبيا بغية مباشرة الإجراء المتعلق بمقبولية القضيتين.

11- وفيما يخص الحالة في كوت ديفوار، وافقت الدائرة التمهيدية الثالثة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ على طلبالمدّعي العاممباشرة تحقيق عملاً بالمادة ١٥ من نظام روما الأساسي. وتعيَّن على هذه الدائرة خلال الإجراءات ذات الصلة استعراض وثائق الإثبات والمعلومات التي قدمهاالمدّعي العام الواقعة في ١٢٠٠ صفحة وعرائض قدَّمها زهاء ٧٠٠ مجني عليهم بلغ عدد صفحاتها ٥٠٠٠. لقد مثَّل ذلك زيادة ذات شأن في عبء العمل الواقع على عاتق الشعبة التمهيدية. وفي ٣٣ تشرينالثاني/نوفمبر ٢٠١١ أصدرت الدائرة التمهيدية الثالثة، بناءً على طلبالمدّعي العام، أمراً بالقبض على لورانغباغبو. ولهذا الغرض تعيَّن على هذه الدائرة أن تستعرض وثائق الإثبات التي قدمهاالمدّعي العام الواقعة في ٢٠٠٠ صفحة. وقد قُدِّم لوران

غباغبوإلى المحكمة في ٣٠تشرينالثاني/نوفمبر ٢٠١١. ومَثَلَ أمام المحكمة مثولَه الأول في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وحُدِّد ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢ موعداً لجلسة تأكيد التهم الموجَّهة إليه.

17- إن مجمل عبء العمل الواقع على عاتق الدوائر التمهيدية في عام ٢٠١١ بلغ مستوى غير مسبوق، فهي قد أصدرت قرارين بشأن تأكيد التهم، وستة أوامر بالمثول، وأربعة أوامر بإلقاء القبض. ويضاف إلىذلك أن الدوائر التمهيدية عقدت حلسات مثول أوّلي لثمانية مشتبه بهم وثلاث حلسات لتأكيد التهم الموجَّهة إلى مشتبه بهم بلغ مجموعهم سبعة. وعلاوة على ذلكعقدت الدوائر التمهيدية أيضاً على مدى عام ٢٠١١ حلسات عديدة بشأن مسائل منها ما يخص كشف المعلومات، وتدابير حماية الشهود والجيني عليهم والدفاع.

٣- الشعبة الابتدائية

17 - تتألف الشعبة الابتدائية من ثمانية قضاة وأربع دوائر (مُدِّدت فترة ولاية القاضي بلاتمان لكي يتسيى له إنجاز محاكمة لوبانغا). ويضاف إلى ذلك أنه تم تكليف قاضيين من الشعبة التمهيدية بالعمل في الشعبةالابتدائية، ما جعل عدد القضاة المشاركين في المحاكمات يبلغ عشرة. وهناك حالياً ستة قضاة كلِّ منهم عضو في دائرتين الابتدائيتين الثانية والرابعة والنائب الأوللرئيس المحكمة، وآخر هو عضو في الدائرة الابتدائية الرابعة، وواحد هو رئيس للدائرة الابتدائية الثالثة ورئيس للدائرة الابتدائية الرابعة، وواحد هو رئيس للدائرة الابتدائية وثلاثة آخرون كلِّ منهم عضو في دائرة ابتدائية وفي دائرة تمهيدية في الوقت ذاته).

31- وكما لوحظ في السنوات السابقة تتسم الإجراءات الجنائية بطابع عضوي، وتسبب المستجدات غير المتوقعة، على الرغم من توليالدوائر المعنية معالجتها بأسرع ما يمكن، حالات تأجيل لا يمكن تفاديه. بيد أن جميع الدوائر الأربع سهرت على تقدم النظر في القضايا على أسرع نحو ممكن، ضامنة في الوقت ذاته سلامة الإجراءات وحقوق المتهم في المحاكمة العادلة.

01- في محاكمة لوبانغا، انتهت الدائرة الابتدائية الأولى (٢٠) من سماع الأدلة التي ساقها الأطراف خلال عام ٢٠١١. فقد قدَّم خمسة شهود استدعاهم الدفاع شهاداقم إثر قرار الدائرة بشأن "طلب الدفاع وقفاً دائماً للإجراءات" (بالاستناد إلى إساءة استعمال الإجراءات القضائية) الذي صدر في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١١. للإجراءات القضائية الذي صدر في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١١. وجاء القرار الأخير الذكر، الذي صدر بعد أقل من أسبوعين من إيداع آخر مذكرة ذات صلة، في وثيقة بلغ محموع صفحاتها ٩٣ واستتبعت، على سبيل الذكر لا الحصر، استعراض ٣٦٤ صفحة من المذكرات وعدة مئات من صفحات محاضرإفادات الشهود. وقد أُعلِن عن إغلاق باب تقديم الأدلة بتاريخ ٢٠أيار/مايو المشاركين، التي بلغ مجموع صفحاتها ٩٥١. وقدمالمدّعي العام، والدفاع، والممثلون القانونيون للمحني والمشاركين، التي بلغ مجموع صفحاتها ٩٥٩. وقدمالمدّعي العام، والدفاع، والممثلون القانونيون للمحني عليهم، بيانات ختامية شفوية في يومّي ٢٥ و ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١. وبالإضافة إلى ذلك أصدرت الدائرة عدم القرارات بشأن مسائل شتى، مثل قبول الوثائق، وتقديم الادعاء أدلهتفنيدية، ومسائل متصلة بترجمة الحكم، والمساعدة القانونية المقدَّمة إلى الدفاع والممثلين القانونيين للمجني عليهم، والمسائل المتصلة بطلبات

08-A-040712

^(٢) تتألف الدائرة الابتدائية الأولى من القاضي فولفورد، رئيساً، والقاضيةأوديوبنيتو والقاضي بلاتمان؛ مع العلم بأن القاضيفولفورد والقاضية أوديو بنيتو عضوان أيضاً في الدائرة التمهيدية الثالثة.

اللجوء التي يقدمها الشهود المحتجَزون. وقد أصدرت الدائرة ٥٧ قراراً أو أمراً كتابياً (بما في ذلك المرفقات لكن دون اشتمال الأوامر بحجب أجزاء من محاضر الجلسات، والتصويبات، والصيغ ذات الأجزاء المحجوبة)، ونطقت بعشرة قرارات شفوية. فعلى وجه الإجمال تم في عام ٢٠١١ إيداع ٤٣٨ وثيقة(٣)ضمن ملف القضية وبلغت مدة الجلسات التي عقدها الدائرة ٢١ يوماً. وإثر صدور قرار يؤذن بموجبه بمشاركة المزيد من المجنى عليهم في الإجراءات، بلغ مجموع المجنى عليهم المشاركين في الإجراءات ١٢٩. ولئن كان من المتوقع في بادئ الأمر أن يصدر الحكم (القرار المتخذ عملاً بالمادة٧٤ من نظام روما الأساسي) بحلول نهاية عام ٢٠١١ فقد غدا تحقيق هذا الهدف غيرواقعي بسبب مقدار الأدلة التي تعيَّناستعراضها (المتمثِّلة على وجه التحديد في٣٧٣ عرضاً، وما ساقه ٦٧شاهداً من أدلة استُمِع إليها على مدى جلسات قاربت مدتما الــ ١٩٠ يوماً، ومحاضر تقع في أكثر من ١٠٠٠٠ صفحة) ومسائل أحرى تعيَّن النظر فيها، منها مسألة ما إذا كان يمكن التعويل على إفاداتالشهود الذين اتصل بمم الوسطاء^(٤).

في محاكمة حرمان كاتانغا وماتيونغو حولو شوي، استمعت الدائرة الابتدائية الثانية (٥) إلى الأدلة التي قدمها اثنان من الجحني عليهم أذنت المحكمة بأن يستدعيهما الممثلون القانونيون وذلك في الفترة الممتدة من ٢١ إلى ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١، إثر إغلاق باب تقديم الادعاء للأدلة في ٨كانونالأول/ديسمبر ٢٠١٠ وتأجيل الجلسة. وعُقدَت حلستان تحضيريتان في ١٠و٣٣آذار/مارس٢٠١، للتحضير لتقديم حجج الدفاع. وقد بدأ تقديم الدفاع للأدلة في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١١، واستدعى السيد كاتانغا ١٧ مجنياً عليهم (منهم ثلاثة شهود مشتركون بين دفاعه ودفاع السيد نغوجولو)، استمرت جلسات الاستماع إليهم حتى ١٢ تموز/يوليو ٢٠١١. وبدأ تقديم حجج الدفاع عن السيد نغوجولو بعد العطلة القضائية،في ١٥ آب/أغسطس ٢٠١١. واستُمِع إلى ثمانية شهود حتى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. ومن ٢٧ أيلول/سبتمبر إلى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ أدلي حرمان كاتانغا بشهادته في قضيته. كما إن السيد ماتيونغوجولو قدم أدلة دفاعاً عن نفسه في الفترة الممتدة من ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر حتى ١١ تشرين الثان/نوفمبر ٢٠١١. وقد أصدرت الدائرة خلال عام ٢٠١١ قرارات بشأن عدد من القضايا، منها قرارات بشأن طلبات تغيير ترتيب الشهود أو بشأن التأخر في الكشف عن الأدلة طيلة مرحلة الدفاع، وبشأن مسائل تتعلق بطلبات اللجوء إلى هولندا التي قدمها ثلاثة شهود محتجزين، وبشأن حماية الشهود المحتجزين الثلاثة وشروط احتجازهم، وبشأن قبول وثائق، وبشأن طلبات تقديم أدلة إضافية. وعقدت المحكمة إثر قراراها، الصادر في ١٨ تشرين الثابي/نوفمبر ٢٠١١، القاضي بإجراء زيارة تفقدية قضائية لجمهورية الكونغو الديمقراطية في كانون الثابي/يناير ٢٠١٢، حلسة تحضيرية في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ لتناول الجوانب العملية والإجرائية لهذه الزيارة، ومسارها النهائي، ما تم البت فيه بقرار صدر في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ عقدت الدائرة جلسة تحضيرية لتذليل مسائل تتعلق بترجمة المذكرات الختامية. وفي

08-A-040712

^(٣). بما في ذلك الم فقات.

⁽٤) أصدرت المحكمة حكمها في هذه القضية بتاريخ ١٤ آذار /مارس ٢٠١٢ قاضيةً بالإجماع بأن المدَّعىعليه مذنب، بصفته شريكاً في اقتراف جرائم حرب متمثِّلة في تجنيد أطفال دون الخامسة عشرة تجنيداً اختيارياً أو إجبارياً، وتسخيرهم للمشاركة النشطة في أعمال عدوانية من اأيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ إلى ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٣. أنظر الحكم ICC-01/04-01/06 الصادر في ١٤ آذار/مارس ٢٠١٢ عملاً بالمادة ٧٤ من النظام الأساسي.

^(°) تتألف الدائرة الابتدائية الثانية من القاضي كوت، رئيساً، والقاضيةديارا والقاضيةفان دين وينجارت؛ مع العلم بأن القاضيةديارا هي أيضاً النائب الأول لرئيس المحكمة وعضو الدائرة الابتدائية الرابعة.

أعقاب هذه الجلسة أصدرت الدائرة أمراً بشأن الجدول الزمني لتقديم الإفادات الحتامية الكتابية والشفوية في عام ٢٠١٢. وسُوح لجمني عليهما آخرين بالمشاركة في الإجراءات (القرار الصادر في ٩ شباط/فيراير ٢٠١١) ونُزعَت صفة المشارك عن اثنين من الجمني عليهم إثر تقديم مزاعم مبرَّرة بأهما قدَّما معلومات مُضلِّلة. ونتيجة لذلك شارك في الإجراءات ٣٦٤ مجنياً عليهم، يمثلهم فريقان من الممثلين القانونيين. وقد أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية ٨١ قراراً أو أمراً (بما في ذلك المرفقات لكن دون احتساب الأوامر القاضية بحجب أجزاء من المحاضر، والتصويبات، والصيغ ذات الأجزاء المحجوبة)، ونطقت بـــ٩٤ قراراً شفوياً. وعلى وجه الإجمال أوحك ٣٣٢ وثيقة (٢٠) في ملف القضية في عام ٢٠١١، وعقدت الدائرة حلسات بلغت مدتما بالأيام ٢٠١١.

١٧ - وبدأت محاكمة بمبا في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ أمام الدائرة الابتدائيةالثالثة^(٧)، واستمر تقديم الادعاء للأدلة في عام ٢٠١١. وفي الفترة الممتدة من ١١ كانون الثاني/يناير إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، استمعت الدائرة إلى ٣٣ شاهداً من شهود الادعاء البالغ عددهم ٤٠. وقد أذِن لـواحد من الشهود بأن يدلي بشهادته عبر رابط فِديوي. وفي هذا السياق أصدرت الدائرة أربعة قرارات كتابية و ٢٨ قراراً شفوياً بشأن تدابير حماية الشهود و/أو تدابير حاصة تتعلق بهم، وقرارين كتابيين و ٣١ قراراً شفوياً بشأن طلبات الممثلين القانونيين استجواب الشهود. وأصدرت الدائرة على مدى السنة عدداً من القرارات بشأن أمور منها سبع طلبات رامية إلى الإفراج المؤقت، وبشأن تقديم الأدلة وقبولها (فقضت في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ في شأن مقبولية الوثائق التي قُدِّمَت خلال إدلاء شهود الادعاء الـ٣٦الأوائل بإفاداتهم). وفي ٢١ تشرين الثابي/نوفمبر و٢١ كانونالأول/ديسمبر٢٠١١ أصدرت الدائرة أمرين يتعلقان بطلبات مجني عليهم لتقديم آرائهم أوعرض شواغلهم شخصياً أو تقديم أدلة. وأصدرت الدائرة ثلاثة قرارات (في ٢١ تموز/يوليه و ٢٥ تشرينالأول/أكتوبر و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)، تناولت ١٠٨٩ طلباً قدمها مجني عليهم للمشاركة في الإجراءات، فأذنت بالمشاركة لـ٩٧٥ من طالبيها، وأرجأت قرارها فيما يخص ٧١منهم، ورفضت طلبات ٤٣ منهم. ونتيجة لذلك كان ٢٢٨٧ مجنياً عليهم، يمثلهم فريقان من الممثلين القانونيين، قد شاركوا في قضية بمبا بحلول نهاية عام ٢٠١١. وأصدر تالدائرة ٨٤ قراراً أوأمراً كتابياً (بما في ذلك المرفقات لكن دون احتساب الأوامر القاضية بحجب أجزاء من المحاضر، والتصويبات، والصيغ ذات الأجزاء المحجوبة)، ونطقت بــــ١٠٧ قرارات شفوية. وعلى وجه الإجمال تم إيداع ٢٣٤ وثيقة(٨) في ملف القضية في عام ٢٠١١ وعقدت الدئرة جلسات بلغ مجموع مددها ١٣١ يوماً. وبالنظر إلى مسائل غير مرتقبة،ثارت فيما يتعلق بتحديد مواعيد الاستماع إلى آخر الشهود الذين استدعاهم الدفاع، فإن تقديم الدفاع للأدلة لم ينجَز في عام ٢٠١١ كما كان متوقعاً في بادئ الأمر.وقدأصدرت الدائرة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ قراراً بشأن حدول مواعيد الاستماع إلى شهود الدفاع، أُقِرَّ بموجبه طلب الادعاء أن يُستمَع في كانون الثاني/يناير و شباط/فبراير ٢٠١٢ إلى آخر أربعة شهود قدمهم.

^(٦)و بما فيها المرفقات.

^{(&}lt;sup>٧)</sup> تتألف الدائرة الابتدائية الثالثة من القاضيةستاينر، رئيسةً، والقاضية ألووش والقاضية أوزاكي؛ مع العلم بأن القاضيةستاينر هي أيضاً عضو في الدائرة التمهيدية الأولى وبأن القاضية ألووشهيأيضاً عضو في الدائرة الابتدائية الرابعة (ورئيسة لها).

⁽أيما في ذلك المرفقات (التي يتألف معظمها من طلبات الشهود).

1. وشُكُلُت الدائرة الابتدائية الرابعة (أو أحيلت إليها قضية بندا وحربوفي ١٦ آذار/مارس ٢٠١١. وأصدرت عدة قرارات لتحضير القضية للمحاكمة، تتعلق بأمور منها قيام الادعاء باستجواب ستة شهود من جديد، ومسائل كشف المعلومات، بما في ذلك أمن الشهود وطلبات حجب أجزاء من الوثائق، والمستندات والمعلومات المشمولة بالمادة ٤٥(٣)(ه)، وطلب الادعاء إبطال تعيين محامي الدفاع، وطلبات تعاون دولة غير طرف وتعاون منظمة دولية، والإجراء الواجب اعتماده إثر إيداع اتفاق بين الأطراف بشأن الوقائع، ومسائل الترجمة وتدريب تراجمة لغغة الزغاوة، والتمثيل القانوي المشترك، والمسائل المتصلة بالمثول الطوعي وحضور المتهم خلال المحاكمة. وقد عقدت الدائرة ثلاث جلسات تحضيرية وأصدرت ٤٢قراراً أو أمراً كتابياً في عام ٢٠١١. واستمرت أعمال التحضير بغية تحديد تاريخ واقعي للمحاكمة. لكن لم يتسن تحديد تاريخ للمحاكمة في عام ١٠١٧وذلك بالنظر إلى استمرار المسائل المتعلقة بالكشف عن المعلومات، والترجمة التحريرية والشفوية بلغة الزغاوة والتعاون في هذا الشأن.

7 القد عقدت الدواتر الابتدائية الثلاث في عام ٢٠١١ جلسات بلغ بحموع مددها ٣٥٣ يوماً، وذلكم رقم يقارب عدد أيام جلساتها التي عُقدت في عام ٢٠١٠ (٢٥٩ يوماً). وأصدر ٢٢٢قراراً كتابياً (مقابل ٢١٥ في عام ٢٠١٠). وعلى وجه الإجمال لم يشهد عبءالعمل الواقع على عاتق هذه الدوائر في عام ٢٠١١ تناقصاً بالقياس إليه في عام ٢٠١١، ولا سيما عند مراعاة عدد الشهود الذين استمعت الدوائر الابتدائية إلى إفاداقم ومايناظر ذلك من عدد صفحات المحاضرالتي تعين استعراضها. ومن المهم أن يُلاحظ أنه يتعين، إذ يُتقدم على صعيد القضايا، الاضطلاع بعمل تحضيري من أحل الحكم النهائي، بحيث يتسين إصدار القرار النهائي بأسرع ما يمكن بعد إنجاز تقديم الأدلة والبياناتالختامية. وقد أصدر مزيد من القرارات الكتابية، التي يستلزم إعدادها من الموارد أكثر مما يستلزمه إعداد القرارات الابندة في عبء العمل، ومراعاة كون عدد من الموظفين الذين يساعدون القضاة، ومعظم القضاة أنفسهم، شاركوا في عدة قضايا في الوقت نفسه. ويضاف إلى ذلك أنه استعين بصندوق الطوارئ لاستنجار حدمات شاركوا في عدة قضايا في الوقت نفسه. ويضاف إلى ذلك أنه استعين بصندوق الطوارئ لاستحار حدمات بالعمل الإضافي الضروري. وينبغي التنويه أيضاً إلى أنه، إذا كانت الدوائر الابتدائية الأولى والثانية والرابعة لم بطعمل الإضافي الفترات التي المقرة على مدى السنة الماضية، فقد ظل مطلوباً منها ومن موظفيها الاضطلاع بعمل دي شأن خلال الفترات التي لم تَعْقد فيها جلسات.

٤- شعبة الاستئناف

٢٠ شهد عب العمل الواقع على عاتق شعبة الاستئناف زيادة كبيرة في عام ٢٠١١. فقد أو دِعت تسع عشرة دعوى استئناف تمهيدي أو دعاوى مماثلة، مقابل سبع دعاوى من هذا النوع في عام ٢٠٠٩ وست دعاوى منه في عام ٢٠١٠. وبالنظر إلى أنه لم يصدر عن أي دائرة ابتدائية قرار لهائي في عام ٢٠١١ فإن دائرة الاستئناف لم تنظر في أي دعاوى استئناف لحكم لهائي.

^{(&}lt;sup>1)</sup> تتألف الدائرة الابتدائية الرابعة من القاضية ألووش، رئيسة، والقاضية ديارا والقاضية فرناندز دي حورمندي؛ مع العلم بأن القاضية ديارا هيأيضاً عضو في الدائرة الابتدائية الثالثة، وبأن القاضية ألووشهيأيضاً عضو في الدائرة الابتدائية الثالثة، وبأن القاضية فرناندز دي جورمندي هيرئيسة الدائرة التمهيدية الثالثة.

٢١ - وعلى الرغم من هذه الزيادة في عبء العمل الواقع على عاتق دائرة الاستئناف فإن نجاعتها ظلت تتحسن. ففي المتوسط بلغت المدة التي استغرقها تناول الوثيقة المقدَّمة دعماً للاستئناف، بدءاً من تاريخ إيداعها حتى صدور الحكم/القرار ذي الصلة، ٤٩ يوماً، مقابل ١٣٣ يوماً في عام ٢٠٠٩ و ٩٢ يوماً في عام ٢٠٠٠.

(أ) قضية المدّعي العام ضد توماس لوبانغادييلو (ICC-01/04-01/06)

77 في قضية توماس لوبانغادييلو، رفضت دائرة الاستئناف في 77 آب/أغسطس 70 الطلب الذي قدمته مملكة هولندا في 70 آب/أغسطس 70 بعنوان "طلب توجيهات عاجل"، إذ رأت أن "إذن الدائرة الابتدائية بالاستئناف [استئناف قرار متعلق بإجراءات اللجوء] حارج سياق المادتين 70 من النظام الأساسي" يخرج عن نطاق سلطتها لأنه يستلزم منها أن تعمل "خارج نطاق السلطات التي حولتها إياها الدول الأطراف في النظام الأساسي".

77 - وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، رفضت دائرة الاستئناف مذكرات رئيسة قلم المحكمة ("المسجِّل") التي قُدِّمَت طعناً في قرار الدائرة الابتدائية بشأن نطاق المساعدة القضائية التي ينبغي أن تُدفع تكاليفها للسيد لوبانغادييلو عند استكمال سماع الإفادات الشفوية الختامية في المحاكمة. ولاحظت دائرة الاستئناف ألها تفتقر إلى الاحتصاص الذي يؤهلها لسماع دفوع رئيسة قلم المحكمة.

(ب) قضية المدّعي العام ضد جرمان كاتانغا وماتيونغو جولو شوي (ICC-01/04-01/07)

97- في قضية حرمان كاتانغا وماتيونغوجولو شوي, وفضت دائرة الاستئناف في ٢٦ أغسطس/آب ٢٠١١ طلباً قدمته هولندا بشأن توجيهات تتعلق بالإجراء الواجب اتباعه فيما يخص استئناف قرار صادر عن الدائرة الابتدائية الثانية بشأن إجراءات اللجوء. فقدو جدت دائرة الاستئناف أن طلب هذه الدولة يفتقر إلى ما يبرره في الصكوك القانونية للمحكمة وأنه يُطلَب به من دائرة الاستئناف أن تتجاوز حدود اختصاصها.

(ج) قضية المدّعي العام ضد جان بيير بمباغومبو (ICC-01/05-01/08)

97- في قضية حان بيير بمباغومبو نقضت دائرة الاستئناف في ٣ أيار/مايو ٢٠١١ قرار الدائرة الابتدائية الثالثة ذا العنوان "قرار بشأن قبول مواد واردة في قائمة الأدلة التي قدَّمها الادعاء بمثابة أدلة"، إذو حدت أن هذه الدائرة الابتدائية خرجت عن الإطار القانوني للمحكمة بقبولها بمثابة أدلة جميعًالعناصر الواردة في قائمة الأدلة المنقّحة التي قدمهاالمدّعي العام استناداً إلى "الخلوص إلى مقبوليتها بصورة أولية"، وأنقبول هذه الدائرة الابتدائية بيانات الشهود الكتابية دون تحليلها بنداً بنداً لا يتوافق مع القاعدة ٦٨ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات ولا مع مبدأ الشفوية الذي ترسيه المادة ٦٩ (٢) من النظام الأساسي.

٢٦ - وفي ١٩ آب/أغسطس ٢٠١١ نقضت دائرة الاستئناف جزئياً قرار الدائرة الابتدائية الثالثة ذا العنوان
 "قرار بشأن طلبات الإفراج المؤقت"، إذ وحدت أن رفض الإفراج المطلوب استند إلى إساءة تقدير للوقائع التي

ICC-01/04-01/06-2799-Conf الفقرة ٨.عملاً بالأمر الصادر عن دائرة الاستئناف ذي الرقم ICC-01/04-01/06-2799-Conf الفقرة ٨.عملاً بالأمر الصادر عن دائرة الاستئناف ذي الرقم 2837-10/06-2836 (١٠) المؤرخ بـــ٧٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أُعيد تصنيف الوثيقة المعنية فاعتُبرَت وثيقة علنية.

يقوم عليها القرار المعني وأنه كان ينبغي لهذه الدائرة الابتدائية أن تنشد المزيد من المعلومات من الدولة التي عرضت استقبال السيد بمباغومبوإذا أُفرِج عنه إفراجاً مشروطاً. ورأت دائرة الاستتناف أيضاً أن هذه الدائرة الابتدائية أخطأت بسوقها مبرراً قانونياً إضافياً لاحتجاز السيد بمبا دون أن تبين أي تغير في الظروف، كما تقضي به المادة ٢٠(٣) من النظام الأساسي. وقد أوعزت دائرة الاستئناف إلى الدائرة الابتدائية بأن تعيد النظر في طلب السيد بمباغومبو على ضوء هذا الحكم.

٢٧ - وفي ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ ردت دائرة الاستئناف دعوى استئناف قرار الدائرة الابتدائية الثالثة ذي العنوان "قرار بشأن 'طلب الإفراج عن السيد جان بيير بمباغومبولكي يؤدي واجباته الوطنية فيجمهورية الكونغو الديمقراطية "، إذ رأت، بالاستناد إلى وقائع القضية وظروفها، أن هذه الدائرة الابتدائية لمترتكب أي خطأ عندما لم تستجب لطلب السيد بمباغومبوالإفراج عنه مؤقتاً.

٢٨ - وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ أكدت دائرة الاستئناف قرار الدائرة الابتدائية الثالثة ذا العنوان "قرار بشأن طلب المتهم الإفراج عنه مؤقتاً على ضوء الحكم الصادر عن دائرة الاستئناف في ١٩ آب/أغسطس
 ٢٠١١.".

(۵) قضية المدّعي العام ضد كالكستيمبارو شيمانا (ICC-01/04-01/10)

٢٩ في قضية كالكستيمباروشيمانا أكدت دائرة الاستئناف في ١٤ تموز/يوليو ٢٠١١ قرار الدائرة التمهيدية الأولى ذا العنوان "قرار بشأن طلب الدفاع الإفراج المؤقت".

• ٣٠ وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ ردت دائرة الاستئناف دعوى استئناف قرار الدائرة التمهيدية الأولى ذيالعنوان "قرار بشأن ثاني طلبَي الدفاع للإفراج المؤقت" باعتباره غير مقبول، لأن طلب السيد مباروشيمانا "لايشكّل طلباً للإفراج بل طلباً لنظر الدائرة التمهيدية في مقبولية القضية "(١١).

٣٦- وفي ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ٢٠١١ رفضت دائرة الاستئناف دعوى استئناف قرار الدائرة الاستئناف قرار بشأن التمهيدية الأولى ذي العنوان "قرار بشأن اعتماد التهم" ودعوى استئناف قرارها ذي العنوان "قرار بشأن 'طلب الادعاء تعليق أمر الإفراج عن كالكستيمباروشيمانا وبشأن 'طلب المشاركة الذي قدمه الجيني عليهم" باعتبارهما غير مقبولين.

(٥) الحالة في جمهورية كينيا (ICC-01/09)

٣٢- فيما يخص الحالة في جمهورية كينيا، رفضت دائرة الاستئناف في ١٠ آب/أغسطس ٢٠١١ استئناف حكومة كينيا القرار ذا العنوان "قرار بشأن طلب المساعدة المقدم باسم حكومة جمهورية كينيا عملاً بالمادة ٩٠٠) من النظام الأساسي والقاعدة ١٩٤ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات" باعتباره غير مقبول. وبينت دائرة الاستئناف أن "حق استئناف القرارات المتعلقة بالاحتصاص أو بالمقبولية مقصور على القضايا التي

11 08-A-040712

-

[.] ۱۷ ، ICC-01/04-01/10-438 ، الفقرة

تقضي فيها الدائرة التمهيدية أو الدائرة الابتدائية على وجه التحديد بشأن احتصاص المحكمة أو مقبولية القضية"(١٢).

(و) قضية المدّعي العام ضد وليمَ سَمواي روتو، وهنري كِبرونو كُسغاي، وجُشوا آراب سانغ (و) قضية المدّعي العام ضد فرانسيس كيريميموثورا، وأوهو رومويغايكنياتا، ومحمد حسين على (ICC-01/09-02/11)^(۱۳)

٣٣- في حكمين منفصلين في قضيتي كينيا ردت دائرة الاستئناف في ١٧ آب/أغسطس ٢٠١١ دعوى استئناف قرار القاضي المنفرد بشأن طلب السيدة موراجيستشو المثول بمثابة صديق للمحكمة في القضية، باعتباره طلباً غير مقبول.

27- وفي ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١١ أكدت دائرة الاستئناف بالأغلبية، في قرارين منفصلين في قضيتي كينيا، قرار [ي] الدائرة التمهيدية الثانية المعنون[ين] "قرار[ان] بشأن طلب حكومة كينيا المقدَّم طعناً في مقبولية القضية عملاً بالمادة ٩١(٢)(ب) من النظام الأساسي"، ذاهبة إلى أنه حتى تكون القضية غير مقبولة أمام المحكمة "يجب أن تشمل الإجراءات الوطنية نفس الشخص وبالتالي نفس الفعلالمزعومبه في الدعوى المقامة أمام المحكمة "ثان. وذهبت دائرة الاستئناف أيضاً إلى أنه إذا "طعنت دولة في مقبولية قضية فيجب عليها أن تقدم إلى المحكمة أدلة على درجة كافية من التحديد والقوة الإثباتية تبيِّن أنها تقوم بالفعل بالتحقيق في القضية "(١٥).

٣٥ وفي قضية فرانسيس كيريميموثوراوأوهورومويغايكنياتا ومحمد حسين علي، نقضت دائرة الاستئناف في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ قرار الدائرة التمهيدية الثانية ذا العنوان "قرار بشأن مسألة إبطال تعيين عامي الدفاع" موضحة الظروف التي حيل فيها دون تولي موظف سابق في مكتبالمدّعي العام تمثيل موكّل له يمقتضى المادة ٢١(١)(ب) من مدونة قواعد السلوك المهني للمحامين.

(ز) قضية المدّعي العام ضد عبدالله بنداأ بكر نورين وصالح محمد جربو جاموس (ICC-02/05-03/09)

٣٦- في قضية عبد الله بنداأبكر نورين وصالح محمد حربو حاموس أيّدت دائرة الاستئناف، مستشهدة بحكمها الصادر في اليوم السابق في قضية فرانسيس كيريميموثوراوأوهورومويغايكنياتا ومحمد حسين علي، قرار الدائرة الابتدائية الرابعة ذا العنوان "قرار بشأن طلب الادعاء إبطال تعيين محامي الدفاع"، استناداً إلى ما بين يديها من وقائع وظروف محدَّدة.

٣٧ - وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ أودعالمدّعي العام الوثيقة ذات العنوان "وثيقة الادّعاء المقدَّمة دعماً لاستئناف قرار الدائرة الابتدائية الرابعة ذي العنوان "قرار بشأن طلب الادعاء الإذن بالاستئناف طعناً في

ICC-01/09-78^(۱۲)، الفقرة ١٦.

⁽١٣) القضيتان المشار إليهما فيما يلي بــ "قضيتا كينيا".

⁽۱۱۰) أنظر ICC-01/09-02/11-307 ، الفقرة ۱؛ ICC-01/09-02/11-307 ، الفقرة ۱

^{(°} ۱) أنظر ICC-01/09-02/11-307، الفقرة ٢؛ وICC-01/09-02/11، الفقرة ٢.

'علل الأمر المتعلق بترجمة بيانات الشهود (ICC-02/05-03/09-199) والتعليمات الأخرى المتعلقة بالترجمة'". وصدر القرار في دعوى الاستثنافهذهفي ۱۷ شباط/فبراير ۲۰۱۲.

٥- مكاتبالاتصال

٣٨- استمر مكتب الاتصال في نيويورك على تقديم الدعم إلى جميع أجهزة المحكمة، بما فيها الهيئات الفرعية للجمعية في نيويورك. وشارك هذا المكتب في كثير من اجتماعات الأمم المتحدة ذات الصلة بالمحكمة وعَقَد مشاورات مع مسؤولي المنظمة، وأصحاب المصلحة في المحكمة وأطراف أحرى مهتمة بما فينيويورك. وقد قدَّم هذا المكتب دعماً ناجعاً إلى جميع أجهزة المحكمة خلال الدورة العاشرة للجمعية التي عُقدت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وساعد في تنظيم المائدة المستديرة السنوية لعام ٢٠١١ المشتركة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية.

باء- البرنامج الرئيسي الثانى: مكتبالمدّعي العام

97- تميَّز عام ٢٠١١ بأنه الأحفل بأنشطة مكتبالمدّعي العام، وفاق من هذه الناحية افتراضات هذا المكتب، وذلك على غرار الأعوام السابقة له. ففي حين كان مكتبالمدّعي العام قد خطَّط للتحقيق النشط في خمس قضايا فإنه حقَّق فعلاً في ست قضايا، منها اثنتان في حالة جديدة لم تكن متوقعة أيضاً. أماعدد ما حقَّق فيه من القضايا التي كان المشتبه بهم في إطارها طلقاء أو التي كانت في طور المحاكمة فقد طابق ما كان مفترضاً له. وفي مجال التدارس الأوليللحالات المحتملة، تم تخطي عدد الثماني حالات؛ إذ أن مكتبالمدّعي العام درس ما مجموعه تسع حالات. وفي مجال الحاكمات تحققت الافتراضات تماماً.

• 3 - وتسنى لمكتبالمدّعي العام أن ينفذ جميع الأنشطة المرتقبة في إطار الافتراضات التي استندت إليها الميزانية الأصلية التي أقرتما الجمعية. وقد تعيَّن على المكتب إخطاراً بشأن الاستعانة بصندوق الطوارئ الحالة في ليبيا إلى المحكمة في آذار/مارس ٢٠١١، أعد المكتب إخطاراً بشأن الاستعانة بصندوق الطوارئ باستخدام مبلغ مقداره ٢,١٨١ مليون أورو من موجوداته. وبالنظر إلى الأحداث التي حصلت على أرض الواقع وتطور القضايا المعنية والوفورات التي تحققت من خلال النجاعة، تسنى للمكتب أن يستوعب معظم التكاليف المتصلة بقضايا الحالة في ليبيا ضمن حدود مبلغ الميزانية العادية المقرَّة، ما جعل النفقات الإضافية الزائدة عن هذا المبلغ تساوي ٢٠١٠ ووو فقط. كما إن المكتب استوعب كل تكاليف عمليات التحقيق المتصلة بالحالة في كوت ديفوار ضمن حدود المصروفات الإجمالية لعام ٢٠١٢ البالغة ٨٦,٨٨ مليون أورو (أي أن المصروفات زادت بنسبة مقدارها ١,١١ في المائة عن مبلغ ميزانية ١٠١١ المقرَّة) ما أتى بتوضيح إضافي لنتائج التآزر المتأتي عن تطبيق المنوالالتناوي للتجهيز بالموظفين في مكتبالمدّعي العام، فالمدّعي العام، إذ وضع في اعتباره كون أجهزة المحكمة الأخرى تحتاج إلى موارد إضافية، لأن الأنشطة في مجالاتها حاوزت أيضاً المقدار درحات أولوية إلى الأنشطة وباذلاً الجهد الواجب للإسهام من خلال الوفورات في سد الاحتياحات المالية درحات أولوية إلى الأنشطة وباذلاً الجهد الواجب للإسهام من خلال الوفورات في سد الاحتياحات المالية المحكمة جهعاء.

الحراءات الوطنية في شتى البلدان على غو عام ٢٠١١ على مراقبة الإجراءات الوطنية في شتى البلدان على نحو نشط سهراً على أن يجري التحقيق في الجرائم المدّعى بها، ثم أن يُلاحق مرتكبوها ويحاكموا عند اللزوم.

ويسهم ذلك في الجهود المبذولة لوضع حد لنجاة مرتكبي الجرائم الدولية الرئيسية من العقاب دون زيادة أنشطة المحكمة ومواردها المالية. ويعتزم المكتب مواصلة العمل بهذه الاستراتيجية في العام الجاري والأعوام التالية له.

٤٢ وترد في المرفق التاسع معلومات عناعداد المهمات والوثائق وصفحاتها التي أودعهامكتبالمدّعي العام في إطار
 ترافعه خلال عام ٢٠١١.

1- أنشطة التدارس الأولى

- ٣٤ أنجز مكتبالمدّعي العام في عام ٢٠١١ عمليات التدارس الأولى فيما يتعلق بليبيا وكوت ديفوار.
- ٤٤ وبالإضافة إلى متابعة المواد المتاحة إتاحة عامة، قام المكتب بتلقي ٣٣٣ بلاغاً حديداً استُرِلم بموجب المادة ١٥ من نظام روما الأساسي، وبالإشعار باستلامها، وبتحليلها.
- وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ نشر المكتب تقريراً شاملاً عن أنشطته في مجال التدارس
 الأولى.
 - ٤٦ وأجرى المكتب تدارساً متعمقاً لحالات في بلدان شيى، منها البلدان المذكورة أدناه.

(أ) أفغانستان

٤٧ - تلقى مكتبالمدّعي العام بالاغين حديدين فيما يتعلق بأفغانستان وواصل دراستهما بالإضافة إلى
 تدارسه المواد المتاحة إتاحة عامة.

٤٨ - وواصل المكتب نشدان وتحليل المعلومات المتأتية من مصادر متعددة بشأن الجرائم المدّعى بأن هذا أو ذاك من الأطراف المعنية قد ارتكبها.

9 2 - واستدام المكتبالصلات مع المسؤولين الأفغان والمنظمات الأفغانية، ومع سائر الدول المهتمة بالأمر، بما فيها الدول المساهمة في القوة الدولية للمساعدة الأمنية، ومع مسؤولي الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية، وسعى إلى تعزيز هذه الصلات، بغية جمع المزيد من المعلومات عن أنماط الجرائم والمسائل المتصلة بالتكامل.

(ب) كولومبيا

• ٥ - تلقى مكتبالمدّعي العام بلاغاً حديداً واحداً فيما يتعلق بكولومبيا وواصل تحليله له بالإضافة إلى تحليل المواد المتاحة إتاحة عامة.

00- واستمر المكتبعلى الاتصال المنتظم بالسلطات الكولومبية بغية الحصول على معلومات عن الدعاوى المقامة على المستوى الوطنيبحق من يتحملون أكبر قسط من المسؤولية عن الجرائم المندرجة ضمن نطاق اختصاص المحكمة. ويجدر التنويه إلى أنالمدّعي العام التقى بالنائب العام الجديد في كولومبيا بتاريخ ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

٥٢ وشارك المكتب أيضاً في المؤتمر الرفيع المستوى الذي عُقِد حلال أيار/مايو ٢٠١١ في لندن مع عدد من الخبراء، والمسؤولين الكولومبيين، والقضاة، وممثلي المنظمات غير الحكومية، للتباحث في أثر المحكمة على الإجراءات المتخذة على المستوى الوطني.

(ج) جيورجيا

٥٣ – تلقى مكتبالمدّعي العام ستة بلاغات جديدة فيما يتعلق بجيورجيا وواصل تحليله للمواد الطائلة التي وفرتما السلطات الروسية والجيورجية.

٥٤ وأجرى المكتب زيارة ثانية للاتحاد الروسي في شباط/فبراير ٢٠١١، فقُدِّم إليه عرض شامل عن المستجدات فيما يتعلق بتقدم عمليات التحقيق على المستوى الوطنى.

وأبدت كل من الحكومة الجيورجية والحكومة الروسية استعدادها لتوفير المعلومات عما تجريه من تحقيقات وتنفذه من إجراءات. كما إن المكتب استدام الصلات مع المنظمات غير الحكومية في المنطقة.

(د) فلسطين

٥٦ واصل مكتبالمدّعي العام تحليله لما تلقاه من إفادات متعلقة بالإعلان الذي أودعته السلطة الوطنية الفلسطينية بموجب المادة ١٢(٣) من النظام الأساسي.

٥٧ - وقدم المكتبأيضاً معلومات محدَّثة إلى مكتب مفوَّضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

(٥) نيجيريا

 ٥٨ - تلقى مكتبالمدّعي العام تسعة بالاغات جديدة فيما يتعلق بنيجيريا، وواصل تحليله لها وللمواد المتاحة إتاحة عامة.

٩ - وواصلالمكتب في عام ٢٠١١ تحاوره البناء مع السلطات النيجيرية، إثر إعلانه العام في عام ٢٠١٠
 عن تدارسه الأولى للحالة في نيجيريا.

• ٦٠ وفي نيسان/أبريل ٢٠١١ أعرب المكتببصورة علنية عن قلقه بشأن تفشي العنف في سياق انتخابات الجمعية الوطنية والانتخابات الرئاسية. وأعلمت السلطات النيجيرية المكتب بإنشاء هيئة للتحقيق في أعمال العنف المعنية.

(و) جمهورية كوريا

٦١ تلقى مكتبالمدّعي العام بلاغاً جديداً واحداً فيما يتعلق بجمهورية كوريا، وواصل تحليله له وللمواد
 المتاحة إتاحة عامة.

77- وسعى المكتب، إثر إعلافه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ عن إجراء تدارس أولي، إلى الحصول على معلومات إضافية من المصادر ذات الصلة.

(ز) غینیا

7٣- تلقى مكتبالمدّعي العام ثلاثة بلاغات جديدة فيما يتعلق بغينيا، وواصل تحليله لها وللمعلومات المتوفرة فيما يتعلق بالإحراءات المقامة على المستوى الوطني.

37- وأوفدالمكتبفي عام ٢٠١١ بعثتين إلى غينيا، للقيام بالمتابعة فيما يتعلق بعمليات التحقيق في أحداث عام ٢٠٠٩ الوطنية التي يجريها قضاة غينيونعلى المستوى الوطني، ولردع ارتكاب حرائم حديدة خلال فترة الانتخابات. وقد التقى عدد من كبار موظفي المكتب مع مسؤولين حكوميين، وممثلين للجهاز القضائي وللمجتمع الأهلي، وبمجنى عليهم ورابطات للمجنى عليهم.

واستمر المكتبعلى التواصل مع الشركاء الإقليميين والشركاء الدوليين بغية تحقيق واستدامة التوافق
 العام بشأن محاسبة من يتحملون أعظم قسط من المسؤولية عما ادُّعى بارتكابه في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

(ح) هندوراس

77- واصل مكتب المدّعي العام جمعَوتحليلَ معلومات عن الحالة من مصادر متعددة منهالجنة الحقيقة والتصالح الهندوراسية.

77 - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ التقى ممثلو المكتب مع النائب العام، والنائب المعني بحقوق الإنسان، والمدّعي العام، ووكيل وزير العدل، ووكيل وزير حقوق الإنسان في تيغوسيغَلبا.

٢- أنشطة التحقيق والمقاضاة

7.۸ في سياق الحالة في أوغندا، واصل مكتبالمدّعي العام رصد الجرائم المرتكبة منذ أن صدرت في تموز/يوليو ٢٠٠٥ الأوامر بالقبض على جوزيف كوني وآخرين، بما في ذلك التقارير عن الجرائم التي ارتكبتها أطراف أخرى مثل قوات الدفاع الشعبية الأوغندية.وفيما يتعلق بالإجراءات المقامة على المستوى الوطني رد المكتب، سعياً إلى معالجة الثغرة القائمة المتمثلة في النجاة من العقاب، على نحو يتوافق مع نهجه الإيجابي فيما يتعلق بالتكامل ووفق المادة ٩٥(١٠) من نظام روما الأساسي، رداً إيجابياً على طلب أوغندا مساعدة المحققين والمدعين العامين الأوغندين في أعمال تحضيرهم لقضيتهم الداخلية الأولى المتعلقة بجرائم الحرب المدَّعي بأن أحد قادة حيش الرب للمقاومة المتوسطي المستوى، هو توماس كووييلو، قد ارتكبها. وقد أتاح المكتب ما لديه من العبر المستخلصة وأفضل الممارسات بشأن أمور منها حماية الشهود ومساندةم، وتناول الأدلة.

79 كما إن المكتبواصل رصد شبكات الإمداد والمساعدة المباشرة أو غير المباشرة التي قد يحظى بما المشتبه بحم فتساعدهم على الإفلات.

٧٠ وواصل المكتب جهوده المبذولة لحشد الدعم للقبض على المشتبه فيهم وتقديمهم إلى المحكمة، مشدّداً
 مع الدول والأطراف الدولية في المنطقة على أهمية القبض عليهم وساعياً، على نحو أوسع، إلى تأمين العمل
 المنسّق الضروري للنجاح في توقيفهم.

٧١- وفيما يخص الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، استمر مكتبالمدّعي العامعلى الترافع في محاكمتين حاريتين، وساق أدلة في حلسة لاعتماد التهم، وواصل التحقيق في قضايا أحرى، وثابر على حملته من أحل إلقاء القبض على مشتبه به فارّ.

٧٧- وفي قضية المدّعي العام ضد توماس لوبانغادييلو، أدلى المكتب ببيانه الختامي في ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٠ في نهاية المحاكمة التي شارك خلالها في ٢٢٠ جلسة، واستدعى إليها ٣٦ شاهداً، بمن فيهم ثلاثة خبراء، وقام بالاستجواب المضاد لتسعة عشر شاهداً من شهود الدفاع.

٧٣- وفي قضية المدّعي العام ضد حرمان كاتنغاو ماتيونغو جولوشوي، واصل المكتب متابعة الحجج التي عرضها الدفاع في سيافترافعه، كما واصل الاستجواب المضاد لشهود الدفاع. وشرع المكتب في إعداد دفوعه الكتابية الختامية التي يتعيَّن تقديمها في أجل أقصاه ٢٠ شباط/فيراير ٢٠١٢، وبياناته الشفوية الختامية من أجل الجلسة المزمّع بدؤها في ١٥ أيار/مايو ٢٠١٢.

٧٤ - وفي قضية المدّعي العام ضد كالكستيمباروشيمانا، أودع المكتب، بعد تقديم المشتبه به إلى المحكمة في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وثيقته التي تتضمن التهم وقائمة أدلته في ٢٥ تموز/يوليو ٢٠١١، وعرض التهم التي ينوي توجيهها إلى المشتبه به ومعظم الأدلة التي تدعم هذه التهم خلال جلسة اعتماد التهم التي جرت في الفترة الممتدة من ١٦ إلى ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وإثر اتخاذ الدائرة التمهيدية الأولى في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بالأغلبية قراراً بعدم اعتماد التهم، والإفراج عن كالكستيمباروشيمانافي ٣٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ الإذن باستئناف كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ الإذن باستئناف القرار المعنى. وقد منحت الدائرة التمهيدية الأولى الإذن بذلك في ١ آذار/مارس ٢٠١٢.

9٧- وفيما يتعلق بهذه القضية والتحقيقات المستمرة في شطرَي إقليمكيفو في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أجرى المكتب خلال عام ٢٠١١ ستاً وعشرينمهمة تحقيقية في خمسة بلدان، منها ١٣ مهمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية و٢مهمات في رواندا. كما واصل المكتب مساعدة السلطات القضائية الألمانية في قضيتيهما ضد إنياسمرواناشياكا و ستراتونموسوني، وتعاونه مع دولالمنطقة في تنفيذ استراتيجيته الإيجابية بشأن التكامل في جهودها الرامية إلى تقديم مقترفي الجرائم المندرجة ضمن نطاق اختصاصه إلى العدالة. وتواصلت التحقيقات في إقليمكيفوبشطريه بغية طلب المزيد من أوامر إلقاء القبض.

٧٦ وواصل مكتبالمدّعي العام أيضاً جهوده الرامية إلى حشد الدعم لإلقاء القبض على بوسكونتاغاندا وتقديمه إلى المحكمة، بموجب الأمر بإلقاء القبض الصادر عن المحكمة والنافذ منذ آب/أغسطس ٢٠٠٦، مستمراً على إثارة المسألة على مستوى رفيع مع دول المنطقة والجهات الفاعلة الدولية الرئيسية، وساعياً إلى تأمين العمل المنستق الضروري للتوصل إلى القبض على المتهم المعني وتقديمه إلى المحكمة.

٧٧- وفي سياق الحالة في دارفور بالسودان، يواصل مكتبالمدّعي العام رصد الجرائم التي ارتُكِبَت منذ إصدار الأمرين بالقبض على أحمد هارون وعلي كشيب، في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، وإصدار الأمرين بالقبض على عمر حسن أحمد البشير في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٩ و ١٢ تموز/يوليو ٢٠١٠.

٧٨- وقدتقدم المكتب بطلب، أُودع في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، لإصدار أمر بإلقاء القبض على وزير الدفاع الحالي (وزير الداخلية سابقاً) عبد الرحيم حسين؛ فأصدرت الدائرة التمهيدية الأولى في ١

٧٩ - وأوفد المكتب ست بعثات إلى خمس دول فيما يتعلق بالتحقيقات الجارية في الحالة في دارفور.

• ٨- ووفقاً للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، قامالمدّعي العام مرتين، في حزيران/يونيه وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بإفادة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عن التقدم المحرز في التحقيق الذي يجريه المكتب.

١٨- وواصلالمدّعي العامإبراز ضرورة التوصل إلى إلقاء القبض على الأشخاص المعنيين في تباحثه مع ممثلي الدول، ومع ممثلي الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والجامعة العربية والاتحاد الأوروبي، ومع ممثلي المحتمع الأهلي، سعياً إلى التشجيع على تقديم الدعم من أجل توقيف المشتبه بهم المعنيين وتقديمهم إلى المحكمة، وضمان أن يتم في إطار هذه السيرورة ما يلزم لضرب طوق من العزلة على المذكورين في أوامر إلقاء القبض.

٨٢ - وفي الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، أجرى مكتبالمدّعي العام، في قضية جان بيير بمباغومبو، ستاً من المهام التحقيقية أو المتعلقة بتدبر شؤون الشهود في جمهورية أفريقيا الوسطى وغيرها من البلدان.

٨٣- وواصل مكتبالمدّعي العام تقديم حجج الادعاء أمام الدائرة الابتدائية الثالثة.

2/4 وفي الحالة في كينيا، أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية في ٨ آذار/مارس ٢٠١١، إثر طلبالمدّعي العام في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ إصدار أوامر بمثول ستة أشخاص أمام المحكمة في قضيتين بحق وليم سمواي روتو، وهنري كيرونو كُسغاي، وجُشوا آراب سانغ، وفرانسيس كيريميموثورا، وآهورومويغايكنياتا، ومحمد حسين علي، لمسؤوليتهم المدّعي بها في جرائم ضد الإنسانية اقتُرفَت في سياق عنف ما بعد انتخابات عامي ١٠٠٧ في كينيا. ومُثَل المشتبه بهم أمام المحكمة يومي ٧ و٨ نيسان/ أبريل ٢٠١١. وعُقدت جلسة اعتماد التهم في الفترة الممتدة من ١ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ فيما يخص قضية المدّعي العام ضد وليم سمواي روتو، وهنري كيرونو كُسغاي، وجُشوا آراب سانغ، وفي الفترة الممتدة من ٢١ أيلول/سبتمبر إلى ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ فيما يخص قضية المدّعي العام ضد فرانسيس كيريميموثورا، وآهورومويغايكنياتا، ومحمد حسين على. وفي عام ٢٠١١ أوفد مكتبالمدّعي العام ٥٥ بعثة تحقيقية إلى كينيا وغيرها من البلدان.

٥٨- وفي ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١ أحال بحلس الأمن التابع للأمم المتحدة الحالة في ليبيا إلى المدّعي العام. وفي ٣ آذار/مارس ٢٠١١ أعلنالمدّعي العام عن مباشرة تحقيق في الحالة في ليبيا. وفي ١٦ أيار/مايو ٢٠١١ أودع مكتب المدّعي العام طلباً من الدائرة التمهيدية الأولى لإصدار أوامر بإلقاء القبض على معمر محمد أبيمنيار القذافي، وسيف الإسلام القذافي، وعبدالله السنوسي. فأصدرت الدئرة التمهيدية في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ الأوامر بالقبض على هؤلاء الأشخاص الثلاثة.

٨٦ - وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ أُبطِل الأمر بالقبض على معمر القذافي، وذلك بسبب وفاته، التي أُفيد بها في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ وأكدها المجلس الوطني الانتقالي الليبي كتابة.

٨٧- وفي ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، قبضت قوى مرتبطة بالمجلس الوطني الانتقالي الليبي على سيف الإسلام القذافي، وهو لــمًّا يزل محتجزاً لدى المجلس، كما أكدته السلطات الليبية في بلاغ إلى الدائرة التمهيدية أُودع قبل تاريخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ الذي كانت الدائرة التمهيدية قد حدَّدته موعداً

أقصى لذلك. وقد تمسك المجلس الوطني الانتقالي في العلن وفي الإطار الخاص بموقفه الذي مفاده أنه يعتزم أن يتولى التحقيق مع سيف الإسلام القذافي ومقاضاته، بما في ذلك التحقيق والمقاضاة في الجرائم المشمولة بالأمر بالقبض عليه الذي أصدرته المحكمة الجنائية الدولية.

٨٨- وإثر صدور الأوامر بالقبض على معمر القذافي وسيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي، شدَّد مكتبالمدّعي العام على أهمية الدعم الدولي للعمل لتنفيذ هذه الأوامر. وبقي المكتب على اتصال مع السلطات الليبية لرصد التقدم في الإحراءات التي تتخذها على المستوى الوطنيبحق سيف الإسلام، ولتعزيز التعاون في التحقيق المستمر الذي تجريه المحكمة فيما يخص الأشخاص الذين يتحملون المسؤولية العظمي عن أحطر الجرائم المعنية.

٨٩ ووفقاً للقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، أفادالمدّعي العامهذا
 المجلس مرتين، في أيار/مايو وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، بالتقدم المحرز في التحقيق الذي يجريه مكتبه.

• 9 - وفي الحالة في كوت ديفوار، طلب مكتبالمدّعي العام من الدائرة التمهيدية الثالثة، إثر ما اضطلع به من أنشطة في مجال التدارس الأولي مراقباً الوضع عن كثب وباقياً على ارتباطباهم الأطراف في الأزمة الجارية بغية الحيلولة دون ارتكاب جرائم حديدة، أن تأذن له يمباشرة تحقيق في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المدَّعى بألها ارتُكِبَت في كوت ديفوار منذ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وقد وُوفق على هذا الطلب في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وفي الوقت نفسه طلبت الدائرة التمهيدية الثالثة منالمدّعي العام أن يعود إليها في غضون شهر بكل معلومات إضافية قد تتوفر له بشأن جرائم ذات صلة يمكن أن تكون قد ارتُكِبَت بين عامي غضون شهر بكل معلومات إضافية قد تتوفر له بشأن حرائم ذات العام المزيد من المعلومات ذات الصلة بهذه الفترة. وفي ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٢، قررت الدائرة التمهيدية الثالثة أن توسعٌ نطاق إذنها بالتحقيق في كوت ديفوار لكي يشمل الجرائم المدَّعي بارتكابها بين ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

91 - وفي حالة لورانغباغبو، دفعالمدّعي العام بالتحقيق قُدُماً وطلب في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ أمراً بذلك. أمراً بإلقاء القبض عليه، فأصدرت الدائرة التمهيديةالثالثة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ومنذ مباشرة فقبض على لورانغباغبو ونُقِل لكي يُحتجز لدى المحكمة في ١٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١١. ومنذ مباشرة التحقيق في هذه القضية، أجرى المكتب ما مجموعه ١٢ مهمة، منها مهمات تحقيقية ومهمات رامية إلى تأمين التعاون.

٣- التعاون الدولي والمساعدة القضائية

97 فيما يتصل بأنشطة التحقيق والمقاضاة، وجَّه مكتب المدَّعي العامفي عام ٢٠١١ ما مجموعه ٢٦٣ طلب مساعدة (منهاإخطارات بشأن أنشطة تحقيقية) إلى ٣٤ دولة طرفاً، و ١٠ دول غير أطراف و ١٣ منظمة دولية أو إقليمية، بالإضافة إلى المتابعة فيما يتعلق بتنفيذ الطلبات العالقة. إن هذهالأرقام، التي فرضتها المتطلبات في مجال التحقيق والمقاضاة، تنطوي على زيادة في عدد البلاغات منذ عام ٢٠١٠ نسبتها ٤٦٪. وعلاوة على ذلك تواصل مكتبالمدَّعي العام في عام ٢٠١١ مع تسع دول أخرى من الدول غير الأطراف وست دول أطراف جديدة.

٤- العلاقات الخارجية

99 - شارك مكتبالمدّعي العام في الأنشطة الدبلُماسية ذات الصلة، بوسائل منها التواصل النشط خلال جميع اجتماعات ومشاوارات فريق لاهاي العامل والفريق الدراسي المعني بالحوكمة بغية توفير المعلومات ونشر الرسائل الرئيسية للمكتب خلال المباحثات بشأن شتى المسائل للتكفل بنجاح الدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف. كما شاركالمدّعي العام، ونائبةالمدّعي العام، ومدير شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون، بدعم من فرقة العمل المعنية بالعلاقات الدولية، في عدة أنشطة على صعيد العلاقات الخارجية، منها عقد اجتماعات مع كبار مسؤولي الحكومات والمنظمات الدولية بغية إطلاع الدول والمنظمات الدولية على المستجدات، وشرح عمل المكتب، ونشدان التعاون من أجل أنشطته، وبخاصةٍ حث الجهود من أجل القبض على المشتبه بهم.

جيم- البرنامج الرئيسي الثالث: قلم الحكمة

9 9 - أدى قلم المحكمة في عام ٢٠١١ مهام في مجال الدعم فاق مقدارها مقدار الأنشطة المخطّط لها فيما يخص السنة المعنية، إذ تعيَّن عليه توفير حدمات إضافية استلزمتها أنشطة غير متوقَّعة. ويرد في هذا القسم عرض عام للأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها قلم المحكمة في عام ٢٠١١.

إدارة الحكمة(١٦)

90 - فيما يخص الحالة في أوغندا تم تسجيل وإبلاغ ما مجموعه ١٤ وثيقة.ولم تُعقَد أي جلسات ذات صلة، ولذلك لم تقدَّم حدمات في مجال تدوين المحاضر أو دعم الجلسات.

97 - وفيما يخص الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية تم تسجيل وإبلاغ ما مجموعه ٢٩٧١ وثيقة و٠٥٠ محضراًمن محاضر الجلسات. وقُدِّم دعم (إحرائي وتقني) لــ ١٣١ جلسة.

9٧ - وفيما يخص الحالة في دارفور بالسودان، تم تسجيل وإبلاغ ٥٢٦ وثيقة و١٥ محضراً من محاضر الجلسات. وقُدِّم دعم (إحرائي وتقني) لــ ٤ جلسات.

99 - وفيما يخص الحالة في كينيا، تم تسجيل وإبلاغ ما مجموعه ٤٠٨ ، وثيقة و٨٦ محضراً من محاضر الجلسات. وقُدِّم دعم (إحرائي وتقني) ل٧٧ جلسة.

١٠٠ وفيما يخص الحالة في كوت ديفوار، تم تسجيل وإبلاع ما مجموعه ١٦٠٤ وثائق و٨ محاضر من محاضر الجلسات.

١٠١ وفيما يخص الحالة في ليبيا، تم تسجيل وإبلاغ ما مجموعه ٥٩٣ وثيقة ومحضرين من محاضر الجلسات. وقُدَّم دعم (إجرائي وتقيئ) لجلسة واحدة.

^(٢٦) تخص الأرقام المذكورة في هذا القسم ما يلي: '١' النسخ الأصلية للوثائق المودعة وترجماتها، '٢' الوثائق المتعلقة بالحالة المعنية وكل القضايا ذات الصلة.

- ١٠٢ ويمكن معاينة الاتجاهات التالية البيان عند مقارنة أرقام عام ٢٠١٠ بأرقام عام ٢٠١١:
- (أ) أن مجموع الوثائق التي تم تسجيلها وإبلاغها في عام ٢٠١١ كاد يساوي ضعفَي نظيره في العام السابق (فهو ينطوي على زيادة نسبتها ٩٨٪)؛ وزاد عدد المحاضر المسجَّلة بنسبة ٢١٪ وعدد المحلسات التي دُعمت بنسبة ٢١٪.
- (ب) أن عدد الوثائق التي تم تسجيلها وإبلاغها فيما يخص الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية شهد انخفاضاً طفيفاً؟
- (ج) أن عدد الجلسات التي دُعمت وعدد المحاضر التي دُوِّنت فيما يخص الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية قد انخفض (بنسبة تناهز الــ٠٥٪)؛
- (د) أن عدد الجلسات التي دُعمت والمحاضر التي دُوِّنت فيما يخص الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى شهد زيادة ذات شأن (فقد تضاعف عدد المحاضر التي تم تدوينها عشرة أضعاف تقريباً وتضاعف عدد الجلسات التي تم دعمها سبعة أضعاف)؛
- (٥) أن النشاط في مجال عقد الجلسات زاد فيما يخص الحالة في كينيا والحالة في ليبيا والحالة في كوت ديفوار. فلم يشهد عام ٢٠١٠ فيما يخص هذه الحالات الثلاث أي نشاط على صعيد عقد الجلسات، بينما شهد عام ٢٠١١ عقد ودعم ما مجموعه ٣٢ حلسة فيما يخصها؟
- (و) أنه تم فيما يخص الحالة في كوت ديفوار (وهي حالة حديدة) تسجيل وإبلاغ عدد كبير من الوثائق.

التحقيق الشرعى العلمي الرقمي - وظيفة جديدة لقسم إدارة الحكمة

٣٠١- تم في أوائل ٢٠١١ تمييز الحاجة إلى مهارات داخلية في مجال التحقيق الشرعي العلمي الرقمي. وقد سُدَّت هذه الحاجة بحلول كانون الأول/ديسمبر من تلك السنة. واشتمل ذلك على إنشاء مختبر من الطراز الصناعي وتدريب أحد الموظفين الحاليين لكي يكتسب كفاءة وخبرة من المستوى اللازم لمعالجة الأدلة الرقمية المتوفرة لدى قلم المحكمة.

3.١- ففيما يخص قضية المدّعي العام ضد كالكستيمباروشيمانا، عولج ما مجموعه ٤٢ وسيلة من وسائل الإثبات الرقمية. واستلزم ذلك وسائط رقمية بلغت سعتها ١,٧ تيرابيط بتطبيق أفضل الممارسات في مجال التحقيق الشرعي العلمي. وبغية صون أمن الاتصالات المشمولة بالحماية الخاصة، أخضع ملف القضية بأكمله لعملية صارمة لحجب أجزاء من محتوياته بتطبيق تقنيات التحليل الشرعي العلمي.

0 · ١ - ولأغراض كشف المعلومات إلكترونياً، زُوِّدَت الدائرة، وفريق الدفاع، ومكتب المدّعي العام ببيانات إثباتية بلغ قدُّها الإلكتروني عدة تيرابيُّطات؛ وتم بغية تيسير هذه العملية تدريب المحتَجز، وعدة أشخاص من أعضاء فريق الدفاع، والعاملين في مكتب المحامي العمومي للدفاع، والدوائر، على استعمال البرنامج الحاسوبي للتحقيق الشرعي العلمي المسمّى "عُدة التحقيق الشرعي العلمي" (Forensic Toolkit).

١٠٦ وزُوِّد المحتَجَز بمحطة عمل يُصان بما أمن الأدلة لتيسير تمييز الاتصالات المشمولة بالحماية الخاصة. وقد أُنجِز شراء البرنامج الحاسوبي للتحقيق الشرعي العلمي، ودُرِّب المحتَجَز على استعماله تدريباً تاماً، وقُدِّمت إليه المساعدة في كل مراحل هذه العملية.

١ – الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

۱۰۷ - في عام ۲۰۱۱ وفَرت وحدة الترجمة الشفوية خدمات الترجمة الشفوية لسبع محاكمات متزامنة من الفرنسية والإنجليزية والسواحلية ولغة اللبنغالا ولغة السانغو واللغة العربية وإلى هذه اللغات. ولبَّت الوحدة ١٨٩ طلباً من طلبات الترجمة الشفوية خلال الفترة المفاد عنها.

١٠٨ وعمل التراجمة الموظفون مع تراجمة مستقلين لكي يقوموا بالترجمة الشفوية للأحداث بلغات ذات صلة بالحالات مثل لغة الألور ولغة الزغاوة من أجل المثول الأولي في قضية بندا وحربو. وتقوم الوحدة بتدريب تراجمة لغة الزغاوة المتدرِّبين تحضيراً لبدء محاكمة بندا وحربو في عام ٢٠١٢، مستعينة بخبرتما ومنهاج تدريبها الداخلين.

١- المساعدة القانونية والمسائل المتصلة بالمحامين

(أ) قسم دعم المحامين

9.١٠ لئن استُند في إعداد ميزانية ٢٠١١ إلى افتراضات مفادها وجود ثلاثة مدَّعى عليهم معوزين (لم يؤخذ بأي افتراض فيما يخص عدد المجني عليهم) فقد قُبل في نظام المساعدة القانونية ستة مدَّعى عليهم و مسلَّفت في إطاره الأموال اللازمة لسد كلفة المساعدة القانونية لجان بيير بمباغومبو، الذي أعلنت رئيسة قلم المحكمة أنه غير معوز. وقد ظلت رئيسة قلم المحكمة تنفذ أمر الدائرة بتسليف الأموال اللازمة لسد كلفة التمثيل القانوني لجان بيير بمباغومبو مواصلةً التحقيق بشأن ممتلكاته، ما أفضى إلى استعادة مبلغ مقداره ٦٨٨٥٢,٣٢ يورواً في عام ٢٠١١. ويرد في المرفق الثامن بيان بتوزع المدَّعى عليهم المعوزين وطلبات المجني عليهم.

• ١١٠ وقدَّم قلم المحكمة أيضاً دعماً ومساعدة إداريين إلى جميع الأفرقة القانونية التي تمثل المتهمين أو المجني عليهم.

١١١ وعقد قلم المحكمة العديد من المشاورات والأنشطة مع أعضاء السلك المهني القانوني، بما في ذلك حلقة تدارس جديدة خاصة بالمحامين، كُمِّلَت للمرة الثالثة ببرنامج تدريب يستهدف المحامين الذين قد يهتمون بالعمل بصفة محامين أمام المحكمة.

117 وتلقًى قلم المحكمة 105 طلباً جديداً للإدراج في قائمته بالمحامين أمام المحكمة. واحتير من بين مجموعات المترشحين الكاملة الذين عولجت ملفاقم 10 شخصاً فأضيفوا إلى القائمة، ما جعل العدد الإجمالي للمحامين المقبولين يبلغ 118. وتناول قلم المحكمة كذلك 40 طلباً للقبول للإدراج في قائمة مساعدي المحامين. وبما عولج من ملفات الترشيح الواردة في عام ٢٠١١ وفي السنوات السابقة غدا عدد المقبولين في قائمة مساعدى المحامين ١٢٣. أما قائمة المحققين المهنيين فتضم ٢٨ عضواً.

11٣ - وفي هذا السياق أخذت حملة تشجيع المحاميات الأفريقيات على الترشح للإدراج في قائمة المحامين وقائمة مساعدي المحامين تؤتي أكلها، إذ ورد ٣٦ طلباً للإدراج في قائمة مساعدي المحامين، أفضت حتى الآن إلى قبول إلى قبول سبع مرشَّحات، وورد ٣٦ طلباً للإدراج في قائمة مساعدي المحامين، أفضت حتى الآن إلى قبول ثلاث مرشَّحات.

(ب) مكتب المحاميالعمومي للدفاع

112- شهد عمل مكتب المحامي العمومي للدفاع في عام ٢٠١١ زيادة ذات شأن، تُعزى إلى الزيادةالبالغة نسبتها ٧٥٪ في عدد أفرقة الدفاع التي قدَّم هذا المكتب المساعدة إليها.

0 1 1 - إن مكتبالمحامي العمومي للدفاعفي عام ٢٠١١:

- (أ) أسدى مشورة قانونية وقدم مذكرات ومساعدة آنية خلال جلسات المحكمة إلى جميع أفرقة الدفاع الأربعة عشر من خلال إتاحة الانتفاع بالمحاضر الآنية التدوين؛
- (ب) قدم المساعدة إلى فريق الدفاع عن بمبا لمراجعة وإيداع الملاحظات المتعلقة بطلبات الجحني عليهم البالغ عددها ٢٢٨٧، وذلك وفقاً لما أوعزت به الدائرة الابتدائية الثالثة؟
- (ج) ساعد فريق الدفاع عن مباروشيمانا في مراجعة ما يزيد عن ١٠٥٠٠٠ وثيقة ضُبطت في مترل المدَّعى عليه بغية تبيَّن ماهية الوثائق المشمولة بالحماية الخاصة، وماهية الوثائق التي يمكن كشفها للادعاء باعتبار ألها يمكن أن تمثل أدلة يُستعان بها في جلسة اعتماد التهم، وذلك وفقا للأمر الصادر عن الدائرة التمهيدية الأولى؛
- (د) قدم المساعدة إلى فريق الدفاع عن مباروشيمانا وفريقَي الدفاع "كينيا ١" و"كينيا ٢" في تلقي المعلومات التي تم الكشف عنها وتتريل الأدلة وتحميلها؟
- (٥) أودع ملاحظات قانونية في الحالة في ليبيا والحالة في كينيا فيما يتعلق بمهمته المتمثلة في الذود عن مصالح الدفاع في المراحل الأولية من التحقيق؛
- (و) عينته الدائرة التمهيدية الأولى لتمثيل مصالح السيد سيف الإسلام القذافي في الإحراءات أمام المحكمة إلى حين يغدو بوسعه أن يعيِّن محاميه الخاص؛
- (ز) شارك في الفريق العامل المعني بالخطة الاستراتيجية الخاصة بالوسطاء، والفريق العامل المعني بالخطة الاستراتيجية الخاصة بالمجني عليهم، والفريق العامل المعني بالمحكمة الإلكترونية؛
- (ح) أصدر صيغاً محدَّثة من دليله بشأن جميع السوابق القضائية المتصلة بمرحلة اعتماد التهم، ودليله بشأن القرارات المتعلقة بالأدلة وبالإجراءات، ودليله بشأن مشاركة الجي عليهم، ودليله بشأن دعاوى الاستئناف التمهيدي، ودليله بشأن المحامين المنتدبين؟
- (ط) نظم تدريباً للعاملين فيه ولجميع أفرقة الدفاع على استجواب الشهود وتلقي الإفادات، ووفر تدريباً مستمراً لأفرقة الدفاع على استعمال برامجياتRingtail، وi-Transcend، وعلى تتريل الأدلة وتحميلها، وحلى استعمال البرنامج الحاسوبي لتدبر القضايا المسمى CaseMap.

(ج) مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم

117 على غرار عام ٢٠١٠، شهد عام ٢٠١١ زيادة ذات شأن في عمل مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم. فقد ظل هذا المكتب يسعى إلى حماية مصالح المحني عليهم بمحاولة شحذ الوعي العام بمسائلهم، بما في ذلك المشاركة في المؤتمرات وحلقات التدارس والإسهام في المنشورات. وعلاوة على ذلك واصل المكتب عرض تقديم حبرته القانونية لمن يمكن أن يكونوا مجنياً عليهم و/أو ممثلين قانونيين حارجيين لجحي عليهم عند تقييم إمكانية طلب المشاركة في الإجراءات أمام المحكمة.

11V - وقد قدَّم المكتب خلال عام ٢٠١١ المساعدة إلى ٤١ من الممثلين القانونيين الخارجيين في مختلف الحالات والقضايا المتصلة بما أمام المحكمة عن طريق إسداء المشورة بشأن طائفة من المسائل القانونية، وذلك أثناء التحضير للجلسات وخلالها. وقد وفَر المكتب للمحامين ما مجموعه ٣٠٠ وحدة من وحدات المشورة القانونية و/أو نتائج البحث.

١١٨ - وفيما يتعلق بالمهمة المتمثّلة في تقديم الدعم والمساعدة إلى المجني عليهم، يما فيه التمثيل القانوني في الإحراءات، ساعد المكتب خلال عام ٢٠١١ ما مجموعه ٢٦٥٤ بجنياً عليهم: ٧٤٨ بجنياً عليه في الحالة في أوغندا وقضية كوني وآخرين؛ همهورية الكونغو الديمقراطية والقضايا المتصلة بها؛ ولاله بحنياً عليه في الحالة في الحالة في الحالة في دارفور بالسودان والقضايا المتصلة بها؛ و٢٣٦ بجنياً عليه في الحالة في كينيا والقضايا المتصلة بها. وينبغي أن يُضاف إلى هذه الأعداد عدد الجميني عليهم - زهاء ١٠٠ - الذين اتصلوا بالمكتب لجمع معلومات عن المشاركة في الإحراءات أمام المحكمة، ولا سيما في سياق الحالة في ليبيا والحالة في كوت ديفوار، والذين أسدى المكتب المشورة إليهم. وخلال التمثيل القانوني للمجني عليهم، قدَّم المكتب زهاء ١٠٠ مذكرة كتابية، واضطلع بالعديد من المهام في الميدان لكي يتمكن من تمثيل مصالح من يدافع عنهم على نحو فعَّال.

9 1 1 - ثم إن المكتب عُيِّن لكي يحمي حقوق ومصالح المجني عليهم الذين تواصلوا مع المحكمة (بمعزل عن كونهم قد طلبوا المشاركة في الإجراءات أو سُمِح لهم بالمشاركة فيها) ضمن إطار الإجراءات بموجب المادة 1 من نظام روما الأساسي في قضية روتو وآخرين؛ وقضية موثورا وآخرين؛ وقضية مروتو وآخرين وقضية شؤوناً محدَّدة الطابع، مثل مسألة مكان عقد جلسات اعتماد التهم في قضية روتو وآخرين وقضية موثوراوآخرين.

١٢٠ ونشر المكتب أيضاً تحديثاً لدليله بشأن الممثلين القانونيين بحسب ما آل إليه الوضع في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

٣- مشاركة المجني عليهم

171- في عام ٢٠١١ استلم قسم مشاركة الجحني عليهم وجبر أضرارهم، الذي يعمل بصفته مُتلقًى طلبات الجحني عليهم، ما مجموعه ٢٧٧٦ طلباً للمشاركة في الإجراءات. ويزيد هذا العدد عن ثلاثة أضعاف عدد ما استُلم من طلبات المشاركة في عام ٢٠١٠. وعلى مدى الفترة نفسها ازداد عدد طلبات جبر الأضرار إلى أكثر من خمسة أضعاف ما كان عليه، فبلغ العدد الإجمالي لما استُلم من هذه الطلبات ٧٠٣٢. وقد أذنت

الدوائر خلال السنة المعنية بمشاركة ما مجموعه ٤٢٠٣ مجني عليهم في شتى الدعاوى، وبلغ عدد المجني عليهم المأذون لهم بالمشاركة قيمته العظمى في قضية بمبا خلال المرحلة الابتدائية، وذلك على غرار السنة الماضية. ويرد في المرفق الثامن بيان بتوزّع طلبات المشاركة التي قدمها المجني عليهم.

1 ٢٢ – وفيما يخص الحالة في أوغندا استُلم من المجني عليهم ٢٧ طلباً آخر من طلبات المشاركة، فبلغ العدد الإجمالي لما تم تلقيه من هذه الطلبات ١٠٣٩.

177 وفيما يخص الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية استُلم من المجني عليهم ١١٦٠ طلباً آخر من طلبات المشاركة، فبلغ عدد ما تم تلقيه من هذه الطلبات ٢٢٢٨. ويُعزى ذلك رئيسياً إلى إجراءات اعتماد التهم في قضية المدّعي العام ضد كالكستيمباروشيمانا. وفي قضية توماس لوبانغادييلو، لم تمنح الدائرة الابتدائية الأولى صفة الجيني عليه لأي من طالبيها الجدد، إذ تشارف إجراءات المحاكمة على نهايتها. وفي قضية جرمان كاتانغا وماتيونغوجولو شوي، منحت الدائرة الابتدائية الثانية صفة الجيني عليه لاثنين من طالبيها الجدد، فبلغ عدد المجنى عليهم المقبولين للمشاركة في هذه القضية ٦٢٦.

175 وفيما يخص الحالة في دارفور بالسودان، استُلمت من الجيني عليهم خمسة طلبات حديدة من طلبات المشاركة، فبلغ عدد ما تم تلقيه من هذه الطلبات ٢٠٩. ولم تُصدر الدوائر أي قرار بشأن مشاركة الجيني عليهم. وبالتالي لم يطرأ منذ السنة السابقة أي تغيير على العدد الإجمالي للمجني عليهم المشاركين في كل من القضايا المتصلة بالحالة في دارفور بالسودان. ويبلغ العدد الإجمالي للمجني عليهم المشاركين في قضية أحمد محمد هارون "أحمد هارون") وعلي محمد على عبد الرحمن ("علي كشيب") ستة مجني عليهم. وثمة اثنا عشر مجنياً عليه مشاركاً في قضية عبدالله بندا أبكر عليه مشاركاً في قضية عبدالله بندا أبكر نورين وصالح محمد حربوجاموس.

017- وفيما يخص الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى استُلم ٣٠٦٥ طلباً حديداً من مجني عليهم يودون المشاركة في الإحراءات، فبلغ العدد الإجمالي لما تم تلقيه من طلبات المشاركة مو ٤٩٩٣. وفي قضية جان بيير بمباغوميومنحت الدائرة الابتدائية الثالثة صفة الجيني عليه لــ١٢٣٩ من طالبيها الجدد، فبلغ العدد الإجمالي للمجنى عليهم المقبولين للمشاركة في هذه القضية ٢٢٥١.

١٢٦ وفيما يخص الحالة في كينيا، استُلم ٢٥١٣ طلباً من مجني عليهم يودون المشاركة في الإحراءات، فبلغ
 العدد الإجمالي لطلبات المشاركة المتلقاة ٢٥٧٢.

1 ٢٧ - واضطلع قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم خلال السنة ٤٨٠ مهمة. ورُمي رئيسياً من أنشطة هذا القسم الميدانية إلى تقديم معلومات دقيقة بشأن مشاركة المجني عليهم في الإجراءات أمام المحكمة وجبر أضرارهم، وإتاحة نسخ من استمارات الطلب القياسية، والمتابعة فيما يتعلق بالطلبات غير الكاملة، وتوفير التدريب والدعم للوسطاء الذين يساعدون المجنى عليهم في إعداد طلباهم ولممثليهم القانونيين.

١٢٨ - وتأتت عن طلب المدّعي العام الإذن بإجراء تحقيق في شأن كوت ديفوار إمكانية تقديم الجيني عليهم عرائض إلى الدائرة التمهيدية (وهي إمكانية مهيأ لها بموجب القاعدة ٥٠(٣) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات). ويشار في هذا الصدد إلى أن المكتب تلقى من الجين عليهم ١٠٨٩ عريضة.

٤- الجني عليهم والشهود

9 1 - أسدت وحدة المجني عليهم والشهود مشورة متخصِّصة إلى شتى الدوائر والأطراف والمشاركين بشأن حماية المجني عليهم والشهود. وقد استُلمت ٦ طلبات جديدة للانتفاع ببرنامج المحكمة الخاص بالحماية و ١٤ طلباً جديداً لتدابير الحماية المحلية. وأفضت هذه الطلبات العشرون جميعها إلى عمليات تقييم لحال مقدِّميها ومن يعولونهم من حيث الحاجة إلى الحماية والدعم النفسي، أجراها في الميدان مسؤولو حماية مساعدون والخبير النفساني العامل في وحدة المجنى عليهم والشهود (الذي يُستعان به في إطار عقد مساعدة مؤقتة).

170- إن وحدة المجني عليهم والشهود يسرّت في عام ٢٠١١ مثول ما مجموعه ٧٥ من المجني عليهم والشهود. ومن هؤلاء ٥ مجني عليهم أو شهود مَثَلوا في قضية لوبانغا (القضية الأولى في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية)، و ٢٩ شاهداً مَثَلوا في قضية كاتنغا/نغودجولو (القضية الثانية في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية) و ٣٣ شاهداً مَثَلوا في قضية بمبا (في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى). ومثل أمام المحكمة ٩ شهود في حلسة تأكيد التهم في قضية روتو/كسغاي/سانغ، خلال أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وكانت المحكمة قد افترضت فيما يخص عام ٢٠١١ أن عدد المجني عليهم المعنيين سيبلغ ٢٤ وعدد الخبراء المعنيين سيبلغ ٥.

1٣١- وبلغت المدة القصوى لبقاء الشاهد في مقر المحكمة ١٣ يوماً فيما يخص القضية الأولى في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، و٢٥ يوماً فيما يخص القضية الثانية في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، و٣٣ يوماً فيما يخص الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وكانت المحكمة قد أخذت، عند اقتراح ميزانية عام ٢٠١١، يمقدار للمدة القصوى لبقاء الشاهد في مقرها يبلغ ١٥ يوماً. ويرد في المرفق الثامن بيان بتوزّع مدد بقاء الشهود في مقر المحكمة.

١٣٢ - وقام الخبير النفساني العامل في وحدة المجني عليهم والشهود (الذي يُستعان به في إطار عقد مساعدة مؤقتة) بتقييم وضع ٢٤ من الشهود والمجنى عليهم الضعيفي الحال خلال المحاكمات.

1٣٣- وقدَّمت وحدة المجني عليهم والشهود في عام ٢٠١١ دعماً نفسياً احتماعياً لشهود مَثَلوا في محاكمتين متزامنتين؛ وقدَّمت خلال أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر الدعم لشهود مَثَلوا في ثلاث محاكمات متزامنة، مستعينة بموارد مخصَّصة لحاكمتين. وعلى وجه الإجمال قُدِّم هذا الدعم إلى ٧٥ شاهداً مَثَلوا أمام المحكمة. وقُدِّمت المساعدة ضمن المحكمة لـ ١٣٣ شاهداً ضعيفي الحال.

١٣٤ - كما قُدِّم الدعم إلى ٦ مشاركين حدد في برنامج المحكمة الخاص بالحماية وإلى أفراد عائلاتهم، يما في ذلك متابعة وتنفيذ تقديم ما يلزم من الخدمات النفسية الاجتماعية والطبية.

100 - وقدَّم مسؤول الدعم المساعد في الميدان في جمهورية الكونغو الديمقراطية دعماً نفسياً اجتماعياً محلياً لحرم من المشاركين في برنامج الحكمة الخاص بالحماية وعائلاتهم وأسدى إليهم بصورة مستمرة المشورة بشأن تدبر شؤون الشهود واستراتيجيات إيجاد المخارج. ويضاف إلى ذلك أن مسؤول الدعم المساعد في جمهورية الكونغو الديمقراطية أجرى لموظفي قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم تدريباً بشأن المجني عليهم الضعيفي الحال.

١٣٦ - كما إن موظفي الدعم قدَّموا بصورة مستمرة حدمات الدعم إلى الشهود المحتجزين.

1 ٣٧ - وخلال عام ٢٠١١ قدَّمت وحدة المجني عليهم والشهود ٦١ وثيقة إلى الدوائر في إطار تفاعلها معها: ٦ وثائق في قضية لوبانغا؛ و ٢٠ وثيقة في قضية كاتانغا/ نغوجولو شوي؛ و٦ وثائق في قضية بمبا؛ و٥ وثائق في قضية بندا/جربو؛ و٢٢ وثيقة في قضية روتو/كسغاي/سانغ؛ ووثيقة واحدة أمام الدائرة التمهيدية الأولى في الحالة في ليبيا؛ ووثيقة واحدة في قضية غباغبو. كما إن وحدة المجني عليهم والشهود قدَّمت إلى الدوائر بالبريد الإلكترون ٧٦ تقريراً رسمياً آخر.

170 وشارك ممثلو وحدة المجني عليهم والشهود أيضاً في جلسات بلغ مجموعها ١١. وفيما يتعلق بالاتفاقات بشأن نقل الشهود، جمعت وحدة المجني عليهم والشهود تبرعات للصندوق الخاص بعمليات نقلهم من دولة واحدة أحرى، وهي تتفاوض الآن مع ٢١ دولة فيما يخص إبرام المزيد من الاتفاقات المتعلقة بنقل الشهود.

١٣٩ - ومن الناحية التشغيلية استدامت وحدة المجني عليهم والشهود تدابير الاستجابة المحلية في أوغندا، وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي سياق الحالة في دارفور بالسودان، وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، وفي كينيا.

• ٤٠ - وقد عانى أحد العاملين في وحدة الجيني عليهم والشهود من حادث وقع له في سياق الخدمة، ويُقتر ح السعي إلى توفير المزيد من الأموال لكي توفّر لموظفينا تغطية تأمينية إضافية تتخطى ما يقضي به "الذيل دال" من النظام الإداري للموظفين.

٥- الإعلامو التوعية

1 £ 1 - يتمثل الهدف الرئيسي من قسم الإعلام والوثائق في الإسهام في جعل المحكمة مؤسسة معترفاً بها تامً الاعتراف، ومفهومة سليم الفهم، ومدعومة كافي الدعم. وبغية تحقيق هذا الهدف تواصل القسم خلال الفترة المفاد عنها، بصورة مباشرة أو من خلال وسائط الإعلام، مع المجموعات الرئيسية المستهدفة، في البلدان التي تعمل فيها المحكمة والبلدان غير ذات الصلة بالحالات التي تنظر فيها المحكمة. ولهذا القسم نشاط كبير آخر يتمثل في إشهار الأنشطة القضائية التي تضطلع بها المحكمة، منميًا بذلك ثقة الجمهور في عدالة المحاكمات وممكنًا الناس في جميع أنحاء العالم من معاينة إقامة العدل.

157 - وتم تنفيذ برامج الإعلام والتوعية بصدد المستجدّات القضائية في إطار سبع حالات تنظر فيها المحكمة - بزيادة حالتين بالقياس إلى عام ٢٠١٠ - وتسعة عشر أمراً بالقبض وتسعة أوامر بالمثول، وثلاث محاكمات حارية. وقد ازدادت أنشطة التوعية في البلدان التي تخصها حالات هي في المرحلة الابتدائية أو المرحلة التمهيدية إثر حلسات اعتماد التهم (جمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهوريا أفريقيا الوسطى، وكينيا)، وانخفضت في البلدان التي تخصها قضايا لـمّا تنفذ أوامر إلقاء القبض الصادرة في إطارها أو لم تشهد مستجدّات قضائية تذكر (أوغندا، والسودان). وعلى وجه الإجمال تم التواصل مع ٢٨٢١ شخصاً خلال مستجدّات قضائية تذكر (أوغندا، والسودان). وعلى وجه الإجمال تم التواصل مع ٢٨٢١ شخصاً خلال علال البرامج الإذاعية والتلفازية باللغات المحلية، إذ يقدَّر عدد الجمهور الذي استمع إلى هذه البرامج أو شاهدها بـ٧٠ مليون. وقد أنتج القسم ملخَّصات عن الإجراءات القضائية، بلغت مدتما الإجمالية ٢٠٢ ساعة على ساعات بثتها الإذاعات المحلية والخاصة بالجماعات؛ وبُثَّت برامج تلفازية بلغت مدتما الإجمالية ٢٦٦ ساعة على قنوات التلفاز الوطنية؛ وأُعِدَّت برامج إذاعية وتلفازية في صيغ خاصة بلغت مدتما الإجمالية ٥٥ ساعة.

واشتملت البرامج الأخيرة الذكر على مقابلات مع كبار مسؤولي المحكمة (الرئيس، والمدّعي العام، ورئيسة القلم)، كما شملت التغطية أحداثاً غير قضائية حرت في المحكمة، منها مراسم الترحيب بالدول الأطراف المجديدة والاحتفال بالسابع عشر من تموز/يوليو، يوم العدالة الجنائية الدولية. وقد أُرسي الأساس لتنفيذ برنامج التوعية لفترة عام ٢٠١٢ في ليبيا وكوت ديفوار، اللتين تخصهما أحدث حالتين تنظر فيهما المحكمة.

127 - أما طلبات المجني عليهم التي قدَّمها إلى المحكمة أفراد الجماعات الأكثر تضرراً في الحالات المعروضة على المحكمة فقد تم على نحو صحيح العملُ المتعلق بقسط كبير منها: ٩٠٪ فيما يخص جمهورية أفريقيا الوسطى، و٤٠٪ فيما يخص جمهورية الكونغو الديمقراطية، و٥٠٪ فيما يخص كينيا. وأما فيما يخص الحالات الأخرى فقد كان عدد الطلبات المقدَّمة غير ذي شأن فيما يخص الحالة في دارفور بالسودان والحالة في ليبيا، بينما لم تخصَّص أي موارد لتقييم الطلبات فيما يخص الحالة في أوغندا، وبالتالي لا تتوفر بيانات بشأن هذه الحالة والقضايا ذات الصلة.

2.5 - وبالتوافق مع استراتيجية إعلام الجمهور المعمول بها في شتى وحدات المحكمة للفترة ٢٠١١- ٢٠١٣، التي أقرتما الجمعية في دورتما التاسعة (١٧٠)، زاد فرع الإعلام والوثائق زيادة ذا شأن استعانته بالشبكات الاجتماعية (مثل Twitter، وFlicker، وYouTube، وYouTube وغيرها من الوسائل الرقمية لإعلام طائفة أوسع من المجموعات على المستوى الدولي على النحو الأنجع بالقياس إلى تكاليفه. وخلال عام ٢٠١٠ تصفَّح الموقع الشبكي للمحكمة أكثرُ من مليون شخص، أي ما يزيد بمقدار ١٠٠٠ زائر بالقياس إلى عام ٢٠١٠. ويضاف إلى ذلك إلى أنه استُقبِل في مقر المحكمة ١٠٥٠ زائر، وهذا رقم ينطوي على زيادة نسبتها ٤٠٪ بالقياس إلى عام ٢٠١٠.

٦- العلاقات الخارجية والتعاون

• ١٤٥ - قام ديوان رئيسة قلم المحكمة بإحالة جميع طلبات التعاون الصادرة عن الدوائر في المرحلة التمهيدية والمرحلة الابتدائية، يما في ذلك نقل السيد غباغبو إلى مركز الاحتجاز بمساعدة سلطات كوت ديفوار، وبالمتابعة فيما يتعلق بهذه الطلبات. وساعد قلم المحكمة أفرقة الدفاع والممثلين القانونيين على إعداد نصوص طلبات المساعدة التي قدَّموها في سياق تحقيقاتهم، أو عند مقابلة موكِّليهم، وعلى إحالة هذه الطلبات، وعلى المتابعة فيما يتعلق بها.

157 - وفيما يخص التعاون الطوعي، كثّف قلم المحكمة جهوده لتمييز الدول الراغبة في توقيع اتفاقات بشأن نقل الشهود، وبما في ذلك الاتفاقات المعقودة على أساس عدم تكبيد تكاليف. كما إن قلم المحكمة أعد مشروع اتفاق بشأن الإفراج المؤقت، عُمِّم على الدول لكى تبدي ملاحظاتما بشأنه.

١٤٧ - وأعدَّ قلم المحكمة أيضاً طلبات لمساعدة الدول والمنظمات الدولية في سياق ولايته في مجالات مثل حماية الجمني عليهم والشهود، والعون الإمدادي، وإجراء عمليات التحقيق المالي في إطار المعاضدة القضائية. واستدام قلم المحكمة التحاور مع الدول في إطار شتى الأفرقة العاملة ونسَّق إسهامات أجهزة المحكمة في التقارير

⁽۱۷) انظر الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة التاسعة، نيويورك، -1 دادون الأول/ديسمبر ۲۰۱۰ (ICC-ASP/9/Res.3)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/9/Res.3، الفقرة ۳۹.

المرفوعة إلى الجمعية، ولجنة الميزانية والمالية، والأمم المتحدة. ثم إنه عزَّز أيضاً صلاته بالجهات ذات الصلة، من الدول والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية، بغية تعزيز دعمها للمحكمة.

٧- العمليات الميدانية

12.۸ – نفَّذ قسم العمليات الميدانية في عام ٢٠١١ المهام المنوطة به في إطار ولايته بالتطابق التام مع افتراضات ميزانية عام ٢٠١١ على النحو التالي البيان:

(أ) واصل القسم توطيد قدرته على التنسيق والتخطيط من خلال برامج التدريب وإصدار إجراءات العمل القياسية الاستراتيجية.

(ب) تم إغلاق مكتب أبيشي الميداني بحلول ٣١ تموز/يوليو ٢٠١١. وأُجريت على النحو الذي أُعلِن عنه إعادة توزيع الوظائف المعنية بتخصيصها للمكتب الميداني في انْجامينا وللاهتمام بالحالة في كينيا والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

(ج) أنحز القسم، على النحو المتوقع في الفقرة ٢٥٧ من ميزانية عام ٢٠١١ المقترحة، دراسته لاحتياجات قلم المحكمة التشغيلية فيما يتعلق بالنهوض بمسؤولياته في كينيا، وافتتح، بموافقة الرئيس، مكتباً ميدانياً لفرقة عمل في المجمَّع القائم في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. ويضاف إلى ذلك أنه تم في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١ إبرام مذكرة تفاهم مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

(د) أصدر القسم، على النحو المتوقع في الفقرة ٢٦٠ من ميزانية عام ٢٠١١ المقترحة، إحرائي عمل قياسيين متصلين بالاستعراض الاستراتيجي للمكاتب الميدانية وتخطيط العمل. إن إحراء العمل القياسي المتعلق بإعادة النظر في المكاتب الميدانية التابعة لقلم المحكمة ربط بين إعادة النظر فيها وبين دورة الميزانية، وفرضيتاها القضائية، وتخطيط المحكمة الاستراتيجي. وقد قُدِّم تقرير عن استراتيجية العمليات الميدانية والمراجعة الاستراتيجية الميدانية إلى جمعية الدول الأطراف في دور تما العاشرة (١٨٠).

9 1 2 - وفيما يتعلق بالبلدان التي تخصها الحالات التي تنظر فيها المحكمة، قام قسم العمليات الميدانية بالتنسيق وساعد الجهات التي يتعامل معها في تنفيذ ولاياتها. وفي هذا الصدد تبيّن البيانات الإحصائية الواردة أدناه أعداد الأيام المقضية في المهام (الخارجية والداخلية) المضطلع بما خلال عام ٢٠١١ بحسب البلد وبحسب الجهة المتعامل معها. ويضاف إلى ذلك أنه تعيّن على قسم العمليات الميدانية الاضطلاع بالعمل التنسيقي والمتصل بالدعم فيما يخص حالتين جديدتين، هما الحالة في ليبيا والحالة في كوت ديفوار.

29 08-A-040712

_

⁽۱۸) تقرير المحكمة بشأن استراتيجية العمليات الميدانية، الوثيقة ICC-ASP/10/26

_	عدد الأيام المقضية في المهمات (الداخلية والخارجية) خلال عام ٢٠١١							
- الجهات المتعامَل معها	أوغندا	جمهورية الكونغو الديمقراطية		السودان	كندا	كوت ديفوار	لبيا	
قلم المحكمة (وحدة								
المجني عليهم والشهود، قسم								
مشاركة المجني								
عليهم وجبر أضرارهم، قسم								
الإعلام والوثائق)	٤١٣	۸9٤	۲۸۳	9 £	۸۷۲	77	٩	
مكتب المدّعي العام 	١٦٦	770	7,7,7	9 8	Υ٥	99	191	
الصدوى الاستئماني الخاص								
بالمجني عليهم	1.1	777	٩	_	_	_		
المحامون ^(۱۹)	10	77.	7 4	١٦	٥٤	-	_	

• • ١ - وظلت المكاتب الميدانية نشطة فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالتعاون والتعاضد القضائيين من حلال أمور منها إبلاغ الأوامر والقرارات والوثائق الصادرة عن دوائر المحكمة. وتبيَّن تفاصيل ذلك في الجدول أدناه.

العدد الإجمالي للوثائق التي تم		جمهورية الكونغو	جمهورية أفريقيا	
إبلاغها	أوغندا	الديمقراطية	الوسطى	کینیا(۲۰)
١٩٤	10	108	77	٣

المحكمة الإلكترونية وتكنولوجيا المعلومات والاتصال

101- مجموعة مستعملي نظام المحكمة الإلكترونية: أهم إنجازات هذه المجموعة في عام ٢٠١٢ هو اعتماد بروتوكول عام حديد للمحكمة الإلكترونية مناسب لمعالجة عناصر الأدلة الإلكترونية. واستُند إلى هذا البروتوكول في كشف الأدلة في قضية المدّعي العام ضد كالكستي مباروشيمانا. وهو سيستخدم بمثابة بروتوكول عام أساسي في جميع القضايا التي ستنظر فيها المحكمة مستقبلاً.

08-A-040712 30

-

⁽١٩) البيانات الواردة في هذا الجدول تخص محامي المجنى عليهم ومحامي الدفاع.

^(٢٠)تم إنشاء المكتب الميداني لفرقة العمل في هذا البلد بصورة كاملة عندما اعتُمِد فيه المنسِّق الميداني التابع لقلم المحكمة في أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

101- تطوير نظام المحكمة الإلكتروني: أُحرِز أيضاً تقدم على صعيد تحسين نظام المحكمة الإلكتروني، إذ تم في آب/أغسطس ٢٠١١ إعمال الوحدة النسقية التي تدعم تحديد مواعيد أنشطة المحكمة والإخطار بها. وحتى تاريخه عولج بهذه الوحدة النسقية أكثر من ١٥٠ نشاطاً مختلفاً.

10٣ - وشُرِع في أواخر عام ٢٠١١ في إعداد الوحدة النسقية الخاصة بتدبر الوثائق، ويقدَّر ألها ستُعْمَل في لهاية الربع الثاني من عام ٢٠١٢؛ ويجري إعداد هذه الوحدة النسقية داخلياً، بمساعدة من قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال. وشُرِع صيفَ عام ٢٠١٠ في إعداد الوحدة النسقية الخاصة بالترجمة الشفوية وما زال إعدادها جارياً؛ ويُنتظر إعمال هذه الوحدة في لهاية الربع الأول من عام ٢٠١٢. واعتباراً من أواخر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ شُرِع في أعمال اختبار الوحدة النسقية التي تدعم أنشطة وحدة المجني عليهم والشهود، وقد بُلغت في ذلك مراحل الاعتماد النهائية.

301- ويواصل قسم إدارة المحكمة مراقبة تطوير نظام المحكمة الإلكتروني. وتجري في إطار هذا القسم كل أعمال التخطيط للمشاريع وإدارتها. ومن المقرَّر أن تُدخل في الربع الثاني من عام ٢٠١٢ تحسينات على الوحدة النسقية الخاصة بالترجمة والوحدة النسقية الخاصة بالاحتجاز.

٥ ٥ ١ - توفير التدريب والمساعدة المحدَّدي الطابع في محال المحكمة الإلكترونية:

(أ) تم تدريب ٣٢ من العاملين في دوائر المحكمة على استعمال نظامي المحكمةالإلكترونية Ringtail؛

(ب) تمت خلال عام ٢٠١١ تلبية ٢٤ طلباً للمساعدة المتقدمة في مجال المحكمة الإلكترونية قدَّمها العاملون في دوائر المحكمة.

107 - تدبُّر الانتفاعبمجموعة أدوات المحكمة الإلكترونية: واصل قسم إدارة المحكمة في عام ٢٠١١ الحفاظ على الأمن ضمن نظام TRIM، ونظام Ecourt، ونظام الجديدة، ونظام المحداث أضابير الحالات والقضايا الجديدة، والمجموعات الأمنية الجديدة، وحسابات الأعضاء الجدد.

٩- الموارد البشرية

901 - في عام 701 واصلت المحكمة التركيز على عدد من المحالات الرئيسية فيما يتعلق بالموارد البشرية. وقد تم شغل وظائف شاغرة مجموعها 102 وظائف، منها ٥٥ وظيفة شُغلت بنقل موظفين داخليين إليها. وتمثّلت ثمانية وعشرون حالة من حالات النقل الداخلي هذه في ترقية للموظفين المعنيين، عن طريق سيرورة تنافسية، إلى مرتبة أعلى، ما هيأ فرصاً للترقي على صعيد التدرج المهني. وقد أُصدِر عدد من وثائق السياسات المجديدة المتعلقة بالموارد البشرية، وظلت المحكمة تولي الأولوية لتنمية إطار لسياسات الموارد البشرية يكون أكثر شمولاً. واهتُمَّ بسعادة العاملين بوسائل منها عقد حلسات جماعية، وحلقات عمل، وحلسات تدريب وإعلام معنية بصحتهم ورفاههم. ونُفَّذَت في جميع وحدات المحكمة خطط استراتيجية للتعلم، وحرت في النصف الثاني من عام ٢٠١١ دورة التدريب الأولى على الإدارة التدبُّرية.

الأمن والسلامة

10/ - واصل قسم الأمن والسلامة في عام ٢٠١٠ تدبر أمن وسلامة العاملين في المحكمة وممتلكاة المعلوماة الله في مقرها وفيما يخص عملياة الميدانية، والسهر عليهما. ووفّر القسم خدمات الأمن والسلامة لإحراءات المحكمة وفقاً لجدول مواعيد الجلسات وقرارات الدائرة. وفي الميدان تكفل القسم بكون جميع الأخطار ذات الصلة المحيقة بأمن وسلامة موظفي المحكمة، وأصولها، ومعلوماة المومانيها، تُتدبَّر على نحو مناسب تبعاً لبروتوكولات المحكمة وأطرها السديدة الخاصة بالأمن والسلامة. ويُخصُّ بالذكر أن القسم أنجز عمليات تقييم المخاطر الأمنية فيما يتعلق بالمحكمة على وجه التحديد، ووضع خطة للطوارئ فيما يخص كل محال من مجالات عمل المحكمة. كما إن القسم مضى في تنمية قدرته على جمع وتحليل المعلومات عن طريق تدريب الموظفين المعنيين وإعادة تنظيم مجالات مسؤولية محلّيه.

9 0 1 - أما في بحال أمن المعلومات فقد قام القسم بتنفيذ وتوفير تدريب توعوي فيما يتعلق بأمنها، وباشر وضع تعليمات إدارية إضافية فيما يخص الانتفاع بما عن بعد واستعانة الموظفين بالوسائط الاجتماعية. وواصل القسم رصد وتجريب ممارسات حماية المعلومات وأمن نظم المعلومات. كما إن القسم استمر على العمل من أجل تحسين أمن المعلومات في الميدان بإجراء عمليات تقييم للبنية التحتية لأمن المعلومات والممارسات في مجاله في المكاتب المبدانية للمحكمة.

دال - البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

• ١٦٠ واصلت أمانة جمعية الدول الأطرافتوفير الخدمات التقنية وحدمات المؤتمرات للجمعية وهيئاتها الفرعية في عام ٢٠١١.

١٦١- ومن أهم إنجازات الأمانة في عام ٢٠١١ ألها:

١ جمعية الدول الأطراف وهيئاتها الفرعية

(أً) نظَّمت الدورةَ العاشرة للجمعية، التي عُقدَت في نيويورك، لمدة ثمانية أيام عمل، وقدَّمت الخدمات لهذه الدورة؛

(ب) قدَّمت خدمات قانونية وخدمات سكرتاريا تقنية، مثل توفير الوثائق والتقارير والملخَّصات التحليلية، إلى الجمعية وهيئاتها الفرعية، بما في ذلك إعداد الوثائق المتصلة بانتخاب ستة قضاة، والمدَّعي العام، وستة أعضاء في لجنة الميزانية والمالية؟

- (ج) قدَّمت الخدمات للهيئات الفرعية للجمعية، ولا سيما مكتبها والأفرقة العاملة، ولجنة الميزانية والمالية، والفريق الدراسي المعني بالحوكمة، ولجنة المراقبة المعنية بالمباني الدائمة؛
- (د) نظَّمت دورتين للجنة الميزانية والمالية في لاهاي، لمدة ١٤ يوم عمل، وقدَّمت الخدمات لهما؛
- (٥) أسدت المشورة إلى الجمعية، والمكتب، وهيئاتهما الفرعية، بشأن مسائل قانونية وتقنية تتصل بعمل الجمعية؛

- (و) أدّت المهمة المنوطة بما فيما يخص خطة العمل طبقاً للقرارت ICC-ASP/5/Res.3 وICC-ASP/8/Res.3 ما أفضى إلى ICC-ASP/9/Res.3 وICC-ASP/6/Res.3 ما أفضى إلى إمكانية الانتفاع بالمعلومات المقدَّمة على الموقع الشبكي للجمعية؛
- (ز) أدّت المهمة المنوطة بما فيما يتعلق بالتكامل، على النحو المبيَّن في القرارين RC/l و ICC-ASP/9/Res.3. وقد اشتمل ذلك على العمل بمثابة همزة وصل بين الدول والمحكمة والمنظمات الدولية والمجتمع الأهلي، وإقامة شبكة للتواصل الخارجي فيما يتعلق بالتكامل، بالتشاور مع الميسِّرين والدول والمحكمة والمجتمع الأهلي؛
- (ح) أُمَّنت مساهمات في الصندوق الاستئماني الخاص بمشاركة البلدان الأقل نمواً وغيرها من البلدان النامية في عمل الجمعية، وأدارت هذا الصندوق، مسهِّلة بذلك مشاركة ١٦ ممثلاً لهذه البلدان في الدورة العاشرة للجمعية؛
- (ط) تراسلت مع الحكومات، والمحكمة، والمنظمات الدولية الحكومية، وغيرها من الهيئات ذات الصلة، والأشخاص، والمنظمات غير الحكومية، بشأن أمور تتصل بعمل الجمعية.

- (أ) المكتب
- (ب) فريق لاهاي العامل
- (ج) فريق نيويورك العامل
- (٤) الفريق الدراسي المعنى بالحوكمة١٥
- (ه) لجنة المراقبة

177 - وعالجت الأمانة من أجل الدورة العاشرة ما مجموعه ١٦٥ وثيقة بلغ عدد صفحاتما ٢٥٠١ (باللغات الرسمية الست) تتوزع كما يلي:

- (أ) الوثائق المعدة قبل الدورة: ٢٢٢ وثيقة (٤٠٤٢ صفحة)؛
- (ب) الوثائق المعدة أثناء الدورة: ١١٩ وثيقة (٥٥٤ صفحة)؛
- (ج) الوثائق المعدة بعد الدورة: ١١ وثيقة (١٨٠٧ صفحات).

١٦٤ كما إن الأمانة عالجت من أجل جلستي لجنة الميزانية والمالية ما مجموعة ٥٥٥ وثيقة بلغ عدد صفحاتها ٥١٤٩ ، بثلاث لغات رسمية.

هاء- البرنامج الرئيسي السابع - ١: مكتب مدير مشروع المباني الدائمة

017 - أُنجز التصميم النهائي فدخل المشروع في مرحلة استدراج العروض، ما سيفضي إلى توقيع عقد الإنشاء في الأول من أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

١٦٦ - وبعد إنجاز مرحلة التصميم النهائي تظل ميزانية الإنشاء ضمن حدود الميزانية المقرّة البالغة ١٩٠ مليون يورو.

ثالثاً - المسائل المشتركة بين البرامج

ألف - الخطة الاستراتيجية

17V - وضعت المحكمة في عام ٢٠١٢ استراتيجيتين بالغتي الأهمية فيما يخص عدداً من الجهات المعنية. فمشروع المبادئ التوجيهية الناظمة للعلاقات بين المحكمة والوسطاء يبين المبادئ التوجيهية بشأن كيفية تعامل المحكمة ومختلف عناصرها مع الوسطاء، ويُضفى به التناسق على النهوج المتبعة لجعل هذه العملية أكثر إنصافاً وشفافية فيما يخص جميع المعنيين.

17. - كما إن المحكمة قدَّمت استراتيجيتها المنقحة فيما يتعلق بالمجني عليهم، وتقريراً يبيِّن بصورة عامة خبرتها المكتسبة على مدى السنتين الماضيتين في تنفيذ الاستراتيجية وخططها فيما يخص المستقبل. ومن المقرَّر أن تجرى في عام ٢٠١٢ مباحثات مع الدول وطائفة واسعة من سائر أصحاب المصلحة بغية إضفاء المزيد من الدقة على مشروعي الوثيقتين المعنيتين وتنجيزهما قبل انعقاد الدورة الحادية عشرة للجمعية.

9 1 7 9 وقد أجرت المحكمة، بغية المضي في تعزيز إطارها التشغيلي والاستراتيجي، استعراضاً لبنية سياساتها بغية تمييز ومعالجة ما قد يعتريها من ثغرات. وتشير المعاينات المسجَّلة في سياق هذا الاستعراض إلى متانة هذه البنية. لكن هناك في الوقت نفسه بعض الحاجة إلى تعديلات لها، بالنظر إلى تطور بيئة العمل التي تنشط فيها المحكمة، وتنامي اجتهادها القضائي، وتحاورها المستمر مع الدول. ومن المزمَع أن تستمر هذه العملية في عام ٢٠١٢.

• ١٧٠ واستباقاً لاستعراض الخطة الاستراتيجية للمحكمة الذي سيُجرى في عام ٢٠١٢، وضعت المحكمة، بالتحاور مع الدول الأطراف عن طريق فريق لاهاي العامل، سيرورة أولوية لإجراء استعراض عام ٢٠١٢. فالاستعراض بحد ذاته سيُجرى داخلياً من خلال عملية تعاونية وتشاورية. وستحدو هذه الروح ذاتها التحاور الذي ستعقده المحكمة مع الدول وسائر أصحاب المصلحة في إطار سيرورة الاستعراض والمراجعة.

١٧١ - ومن المزمع أن تجري عملية استعراض عام ٢٠١٦ على نحو يؤتي خطة استراتيجية مصمَّمة خصيصاً للاستعانة بها بمثابة أداة يُسترشد بها استراتيجياً في دورة تخطيط ميزانية المحكمة. كما إن المحكمة شرعت في عملية المواءمة بين دورات التخطيط فيها.

1 \ V \ - وتواصل المحكمة عملها لإضفاء الانسجام على سيرورات التخطيط الاستراتيجي، وإدارة المخاطر، وتخطيط الميزانية. وتُعتبر ميزانية المحكمة البرنامجية لعام ٢٠١٦ أولى ميزانياتها البرنامجية التي تشتمل على بعض عناصر إدارة المخاطر. وستستمر هذه العملية إذ تتخذ المحكمة خطوات إضافية للمزيد من المواءمة بين كل هذه السيرورات لإيتاء سيرورة استراتيجية التوجه تكون أكثر شمولاً.

باء - تقييم المخاطر

١٧٣ أنجزت المحكمة في عام ٢٠١١ مشروعها الأولي الخاص بإدارة المخاطر واعتمدت مجموعة من التوصيات الرامية إلى تدبر المخاطر التي يتم تمييزها. وانتقلت المحكمة إلى استهلال مرحلة التنفيذ.

1 / 2 - وكُمِّلَت العملية التي أجرقا المحكمة لإدارة المخاطر بمبادرة الدول إلى طلبها من مكتب خدمات المراقبة الداخلية أن يُجري دراسة تقييمية تحققية. ومثَّل عمل المحكمة السابق بشأن إدارة المخاطر جزءاً لا يتجزأ من هذه السيرورة، وهيأت النتيجة للدول وللمحكمة لمحة عامة عمّا يُعمَل به من ضوابط المراقبة الداخلية والخارجية.

0 ١٧٥ - وقد وضعت المحكمة نهجاً محدَّناً لإدارة المخاطر، بالاستناد إلى عملها الذي أُجري في العام الماضي وإلى التوصيات التي تمخضت عنها الدراسة التقييمية التحققية. وستجري مرحلة التنفيذ في عام ٢٠١٢ كما في السابق، بالتشاور مع لجنة المراجعة ومكتب المراجعة الداخلية.

جيم - نقل الاعتمادات

177 - تم في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ نقل مبلغ مقداره ٢٠٠٠٠ يورو ضمن إطار بند الميزانية "المساعدة المؤقتة العامة" من البرنامج الفرعي ٢٣٢٠ إلى البرنامج الفرعي ٢٤١٠. وقد أُجريت عملية النقل هذه للنهوض بأود تغير متطلبات مكتب المدّعي العام الناجمة عن المستجدات في قضايا الحالة في كينيا والقضية الثالثة في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. إن إعادة تخصيص المبلغ المعني جرت في سياق خطة المساعدة المؤقتة العامة لعام ٢٠١١ كما أقرتما اللجنة التنفيذية لمكتب المدعي العام بغية سدّ أمس احتياجات هذا المكتب كما كان متوقّعاً في ذلك الحين.

1۷۷ - وتم في إطار المخصَّصات لقسم دعم المحامين نقل مبلغ مقداره ٢٥٠ ، ٠٠٠ يورو من المخصَّصات لمحامي المخصَّصات لمحامي الدفاع.

دال - عمليات الجرد السنوية

1٧٨- أجرى قسم الخدمات العامة تحققاً مادياً كاملاً من الأصول في مقر المحكمة خلال تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وتمت معالجة نتائج الجرد المجرى في مقر المحكمة في عام ٢٠١٠ ونتائج زيارات المكاتب الميدانية التي أُجريت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (باستثناء كنشاسا وبانغي وكينيا، حيث أجري الجرد في شباط/فبراير ٢٠١٢)، وحُدِّثَت قاعدة البيانات بناء على ذلك. وتجري أعمال المتابعة فيما يتعلق بما تم تمييزه من حالات التباين. وسيزيد ذلك من دقة قاعدة البيانات وسيضمن تدبر الأصول ومراقبتها بصورة كاملة.

9 ١٧٩ و بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ كان عدد الممتلكات الجاري استعمالها ٨٧٩٨ وحدة، تبلغ قيمة احتيازها ١٥,٨ مليون يورو بالقياس إلى عام ٢٠١٠. ويشتمل ذلك على احتياز ممتلكات فعلي في عام ٢٠١١ بمبلغ يساوي ١,١٨ مليون يورو، بعد تسوية المشطوبات الفعلية خصماً على قيمة الاحتياز بالنظر إلى تقادم العهد، أو العطب، أو الفقدان، أو السرقة.

08-A-040712

ونتيجة لهذه المرحلة من عملية مراقبة تدبر الممتلكات، تم شطب بنود عددُها ٥٠٠، تبلغ قيمة احتيازها الأصلية ٥٠٠، مليون يورو؛ بينما يوصى بشطب ٣٢١ بنداً (٣٣٠، مليون يورو)، بُحِث أمرها في الاجتماع السابق لمجلس حصر الممتلكات الذي عُقد في ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١. وستواصّل هذه العملية في عام ٢٠١٢.

رابعاً - الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية عام ٢٠١١

ألف - عرض عام لأداء الحكمة في مجال تنفيذ الميزانية

• ١٠٨٠ بلغ معدل التنفيذ الفعلي لميزانية المنظمة البرنامجية ٩٨,٧ بالمائة، أي ١٠٢,٢٨ مليون يورو، من الميزانية المقرَّة البالغة ١٠٣,٦١ مليون يورو. فقد ازداد معدل تنفيذ المحكمة لميزانيتها زيادة ذات شأن بالقياس إلى معدَّله في السنة الماضية الذي بلغ ٩٥,٧ بالمائة، باستثناء المصروفات على مؤتمر الاستعراض، يعزى قسط كبير منها إلى الزيادة في أنشطة المحاكمة.

۱۸۱ - وقدمت المحكمة ما مجموعه ستة إخطارات إلى لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") فيما يخص إمكان الاستعانة، رهناً بإنفاق كل مبلغ الميزانية العادية للمحكمة، بمبالغ من صندوق الطوارئ ("استخدام صندوق الطوارئ") مقدارها الإجمالي ٥,٥٤ مليون يورو. وترد التفاصيل المتعلقة بهذه الإخطارات في الفقرة ٢٠٥ أدناه وهي تتصل رئيسياً بحالات حديدة وأنشطة قضائية غير متوقعة. وقد تم "استخدام صندوق الطوارئ" بنسبة بمالئة، أي استُعين بمبالغ منه مقدارها الإجمالي ٥,١٣ مليون يورو.

1 \ \ \ \ \ \ وإذا أخذنا بالأرقام المدبحة فإن معدَّل تنفيذ المحكمة للميزانية بلغ ٩٥,٨ بالمائة، أي ألها أنفقت المردق ١٠٧,٤١ مليون يورو، يما في ذلك "استخدام صندوق الطوارئ" بالاستعانة بمبالغ منه مجملها ٨,٥٤ مليون يورو. أما في إطار الميزانية المقرَّة البالغة ١٠٣,٦١ مليون يورو نسبة تنفيذ مقدارها ١٠٣,٧ بالمائة.

اء - الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية البرنامجية

١٨٤ – كما قيل في الفقرة ١٨٣ أعلاه نفّذت المحكمة في عام ٢٠١١ الميزانية المقرة البالغة ١٠٣,٦١ مليون يورو بنسبة ٩٨,٧ بالمائة منها، أي ما يعادل مبلغاً إجمالياً مقداره ١٠٢,٢٨ مليون يورو. وهذا يمثل زيادة

08-A-040712 **36**

-

⁽۲۱) انظر القرار ICC-ASP/10/Res.4، الفقرة هاء-۲

مقدارها ٣,٠ بالمائة بالقياس إلى معدل التنفيذ في السنة السابقة البالغ ٩٥,٧ بالمائة، باستثناء المصروفات على مؤتمر الاستعراض.

1 ١٥٥ - إن المكوِّن الرئيسي لميزانية المحكمة، وهو المكون ذو الصلة بالوظائف الثابتة، نُفَذ بمعدل به ١٠٥٠ بالمائة أي بزيادة مقدارها ٢٠٨٠ بالمائة بالقياس إلى عام ٢٠١٠. وقد سجَّلت المحكمة معدل شغور سنوي متوسط انخفض فيما يخص عام ٢٠١١ إلى ٣٨٨ بالمائة. وشهدت البرامج الرئيسية معدلات شغور أدى طيلة السنة. وعلى وجه الخصوص انخفض معدل الشغور المتوسط السنوي فيما يخص الهيئة القضائية إلى ٢,١ بالمائة، مقترناً بمعدل تنفيذ مقداره ٩١٩ بالمائة فيما يخص تكاليف الموظفين. وبلغ معدل الشغور المتوسط السنوي فيما يخص مكتب المدّعي العام ٩٤، بالمائة بينما بلغ معدل التنفيذ على صعيد تكاليف الموظفين فيما يخصه ٩٤، بالمائة. وانخفض معدل الشغور المتوسط السنوي فيما يخص قلم المحكمة إلى ٨,٢ بالمائة، بينما بلغ معدل التنفيذ على صعيد تكاليف موظفيه ٢٧، بالمائة.

١٨٦ - لقد نفَّدت الهيئة القضائية ميزانيتها بصورة كاملة تقريباً، إذ بلغ معدل تنفيذها ٩٩,٩ بالمائة، ما يناظر ١٠,٦٦ مليون يورو من المصروفات مقابل مقدار ميزانيتها المقرّة البالغ ١٠,٦٧ مليون يورو. وبالنظر إلى النقص في الميزانية الإجمالية تعذَّر على الهيئة القضائية إدراج الخصوم المناظرة للإجازات السنوية البالغ مقدارها ٤٠,٥١٨ ألف يورو.

۱۸۷ – وارتفع معدل تنفيذ مكتب المدّعي العام لميزانيته إلى ٩٦,٨ بالمائة، بزيادة مقدارها ٢,٦ بالمائة باللقياس إلى العام الماضي. وبلغ مجمل مصروفاته ٢٥,٧ مليون يورو، مقابل ميزانيته المقرة البالغة ٢٦,٦ مليون يورو.

١٨٨ - ونفَذ قلم المحكمة كامل التنفيذ ميزانيته المقرة البالغة ٢١,٦١ مليون يورو. وتميَّز مكتب رئيسة قلم المحكمة بين الشُعب بإنفاقه الزائد الذي بلغ معدله ١٠٧,٧ بالمائة، أي بزيادة عن الميزانية المقرة مقدارها ١,٣٦ مليون يورو، تُعزى إلى دفع الأتعاب القانونية لمحامي الدفاع ومحامي المحيي عليهم. ومن ناحية أخرى سجَّلت شعبة خدمات المحكمة إنفاقاً منقوصاً نقصاً مقداره ٨,٠ مليون يورو، أي أن معدل تنفيذها لميزانيتها المقرة بلغ معرب بالمائة. ويعزى نقص الإنفاق إلى أن تقليص وحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة في الحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة لمقدار إيجار الزنازين أرجئ حتى عام ٢٠١٢، ما أفضى إلى إرجاء تولي المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة. وعليه فإنه لم المحكمة الجنائية الدولية وظائف متقاسمة مع المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة. وعليه فإنه لم يتعين على المحكمة أن تدفع إلا إيجار ٦ زنازين للأشهر الخمسة الأولى و ٢١ زنزانة للأشهر الباقية، بدلاً من ١٢ زنزانة لكل فترة الاثين عشر شهراً كما كان مخططاً له. ويعزى باقي النقص في النفقات إلى وحدة المجني عليهم والشهود حيث لم يتحقّق تماماً بعض الافتراضات المتعلقة بنقل الشهود.

9 \ \ \ \ \ \ و بلغ معدل تنفيذ أمانة جمعية الدول الأطراف لميزانيتها ٩٧,٢ بالمائة. وضمن إطار هذا الرقم زادت النفقات على الخدمات التعاقدية عن المخصَّصات لها وتدنت النفقات لسد تكاليف الموظفين عن المخصَّصات لها، نتيجةً لنقل اعتمادات لسد زيادة غير متوقَّعة في التكاليف الفعلية المتكبَّدة من أجل الدورة التاسعة للجمعية، وتكاليف من أجل دورها العاشرة، ودفع ما يستحق لمركز التقييم "سافيل و هولدسوورث المحدودة" (SHL) في كندا، الذي أقرته لجنة المراقبة، فيما يتصل بتوظيف مدير مشروع المباني الدائمة.

• ٩ ٩ - أما تنفيذ أمانة صندوق الاستئمان الخاص بالمجني عليهم لميزانيتها فقد تأثر بما طرأ على الافتراضات التي استند إليها التخطيط من تغيرات أفضت إلى انخفاض معدل التنفيذ إلى ٩٢,٤ بالمائة بسبب نقل اعتمادات إلى بند المساعدة المؤقتة العامة وبند الخدمات الاستشارية، وإلغاء رحلات مخطَّط لها، وتأجيل أنشطة مزمّعة تندرج المخصَّصات لها في بند تكاليف الخدمات التعاقدية وبند نفقات التشغيل العامة.

191 - ويعزى معدل التنفيذ المنخفض البالغ ٧٨,٥ بالمائة فيما يخص مكتب مدير مشروع المباني الدائمة إلى أن المصروفات على الخدمات التعاقدية كانت أدنى من المخصصات لها نتيجة لحالات التأخير في إجراء استدراج العروض فيما يخص وثيقة التصميم النهائية، ما خفَّض متطلبات الطبع والترجمة الخارجيين، التي تم في نقص الإنفاق إرجاء شراء أثاث لمدير المشروع الجديد.

197 - إن آلية المراقبة المستقلة كانت في طور التكوُّن منذ أواسط عام ٢٠١٠. وفي عام ٢٠١١ تمثلت نفقاتها في المصروفات لسد تكاليف مسؤولَين اثنين معارين من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المراقبة الداخلية في نيويورك لمدة إجمالية مقدارها ثمانية أشهر إعارة خاضعة للتعويض، زائداً تكاليف الخدمات التعاقدية المتكبَّدة من أجل مشروع الدراسة التقييمية التحققية لآلية المراقبة المستقلة، ما آتي معدل تنفيذ مقداره ٣٩,٣ بالمائة.

19٣ - ويمثّل ما يرد في الجدول ١ بياناً وحيزاً بمحمل تنفيذ الميزانية البرنامجية بحسب البرامج الرئيسية والبرامج.

الجدول ١: الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية عام ١٠١٠ بحسب البرامج الرئيسية والبرامج (بآلاف اليوروات)

		مصروفات عام ۲۰۱۱		
البرنامج الرئيسي/البرنامج	ميزانية عام ٢٠١١ المقرة	الفعلية *	الفرق	معدل التنفيذ بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	[1]	[٢]	$[\Upsilon]-[\Upsilon]=[\Upsilon]$	[\]/[\]=[\\]
البرنامج الرئيسي الأول				
الهيئة القضائية	1.74.	1. 77£	٦	99,9
هيئة الرئاسة	7 474	7 777	107	97,8
الدوائر	۸۰۲۲	۸۱۸۰	175-	١٠٢,٠
مكاتبالاتصال	779	707	١٣	90,7
البرنامج الرئيسي الثاني				
مكتب المدَّعي العام	100 57	70 VT0	۸٦٣	97,1
المدَّعي العام	٦ ٤١٦	٥ ٢٦٤	707	۸۹,۸
شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون	77.0	7 782	۳	١٠١,٣
شعبة التحقيق	179.8	11 A·1	1 1.8	91,0
شعبةالمقاضاة	۰ ۰۷۳	० १७०	-7 <i>7</i> 7	١١٧,٠
البرنامج الرئيسي الثالث				
قلم الحكمة	11711	٦١ ٦١٠	1	١٠٠,٠
مكتب رئيسة قلم المحكمة	14 454	١٩١٠٦	۱ ۳٦٣-	١٠٧,٧
شعبة الخدمات الإدارية المشتركة	7. 770	۲۰ ۳۹۱	710	٩٨,٦

		مصروفات عام ٢٠١١		
البرنامج الرئيسي/البرنامج	ميزانية عام ٢٠١١ المقرة	الفعلية *	الفرق	معدل التنفيذ بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	[1]	[٢]	$[\Upsilon]-[\Upsilon]=[\Upsilon]$	[1]/[7]=[٤]
شعبة خدمات المحكمة	19 741	14 988	YAY	97,.
قسم الإعلام والوثائق	٣٤٦١	٣ ١٦٩	797	91,0
البرنامج الرئيسي الرابع				
أمانة جمعية الدول الأطراف	7 77	7 707	٧٥	97,7
البرنامج الرئيسي السادس				
أمانة الصندوق الاستئماني الخاص بالمجني عليهم	1 7.0	1 115	9.4	97,£
البرنامج الرئيسي السابع- ١				
مكتب مدير المشروع	£9.7	۳۸٦	1.7	۷۸,٥
البرنامج الرئيسي السابع-٥				
آلية المراقبة المستقلة	٣٠٣	119	114	79,7
المجموع للمحكمة	۱۰۳۶۰۸	1.7 7.1	۱۳۲۷	۹۸,۷

^{*} حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدولبالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجَعة قد تعدَّل.

١٩٤ – ويبين الجدول ٢ أدناه تنفيذ الميزانية بحسب بنود المصروفات.

9 9 1 - لقد حاوز معدل الإنفاق فيما يخص المساعدة المؤقتة العامة مبلغ الميزانية المقرة فبلغ ٢٠١٠ ابلائة. وبالقياس إلى عام ٢٠١٠ شهد هذا المعدل زيادة مقدارها ٢٤,٦ بالمائة (باستثناء المصروفات على مؤتمر الاستعراض). ويعزى قسط كبير من النفقات الزائدة إلى زيادة في الأنشطة المتصلة بالأعمال القضائية. لكن قياس هذه المصروفات إلى الميزانية المقرة المخصصة للمساعدة المؤقتة العامة على أساس مقارنة النظير بالنظير يشوبها تحرُّف متأت عن الممارسة الحالية للمحكمة في مجال المحاسبة، التي تقيَّد بموجبها المصروفات لسد تكاليف المساعدة المؤقتة العامة التي يستعان بها لأداء المهام المنوطة بوظائف شاغرة من الوظائف الثابتة حصماً على بند الميزانية الخاص بالمساعدة المؤقتة العامة. وعلاوة على ذلك كانت تكاليف مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام قد قُيدت أصلاً في إطار نفقات التشغيل العامة لكن المخصصات ذات الصلة استُخدِمت، على النحو المخطط له، لسد نفقات المساعدة المؤقتة العامة لعاملين في إطار هذا المشروع، ما زاد من الإنفاق المجاوز للمخصصات.

197 - وبلغ معدل الإنفاق على الخبراء الاستشاريين ١٠٠,٨ بالمائة منطوياً على زيادة طفيفة عن المخصصات لهذا البند يعزى معظمها إلى استعانة مكتب المدّعي العام بخدمات مستشارين خاصين وشهود من الحجراء لإسداء المشورة القانونية وتوفير التدريب على عدد من المسائل، مثل استراتيجية المحاكمة، وقضايا الجنسين، وتقنيات التحقيق، وبيّنات التحقيق الشرعي العلمي.

19٧ - وشهد بند السفر إنفاقاً منقوصاً يعزى نقصه جزئياً إلى إلغاء مهمات بسبب تغيرات في الاحتياجات التشغيلية في مكتب المدّعي العام. وعلى نحو مماثل شهد قلم المحكمة تغيرات في المتطلبات التشغيلية أفضت إلى نقل اعتمادات إلى بنود أحرى مثل بند المحامين.

08-A-040712

194 - وشهد بند المحامين إنفاقاً زائداً فيما يخص محامي الدفاع وفيما يخص محامي المجني عليهم إذ بلغ معدل الإنفاق في إطاره ٢٧٥,٩ بالمائة (١,٩ مليون يورو) و١٠٥، بالمائة (١,١ مليون يورو)، على الترتيب. وقد أبلغت إلى اللجنة إمكانية الاحتياج إلى موارد إضافية في بند محامي الدفاع، بيد أن اللجنة لم تقر طلب المحكمة أموالاً إضافية من أجل المساعدة القانونية حلال استعراض الميزانية. ويُعزى الإنفاق الزائد إلى أنشطة غير متوقعة، وإلى أنه تعذر على المحكمة إخطار صندوق الطوارئ بالنفقات الممكن أن يتعين تكبدها لأنه سبق أن أخطر في مرحلة ما خلال السنة بنفقات تبلغ طاقته الكاملة. وتتصل أهم المسائل الكامنة وراء ذلك بضرورة الالتزام بتقديم مساعدة قانونية إضافية لتوماس لوبانغا دييلو وحرمان كاتانغا وماتيونغوجولو شوي، والالتزام بتقديم المساعدة القانونية إثر اعتماد التهم الموجهة إلى عبدالله بندا أبكر نورين وصالح محمد حربو حاموس في بتقديم المساعدة القانونية إلى ذلك أنه، على غرار عام ٢٠١٠، أدرج مبلغ مقداره ٢١٥ ألف يورو باعتباره مبلغاً مستحق التحصيل مشكوكاً في تحصيله يتعلق بأتعاب الدفاع القانوني عن جان يير بمباغومبو.

99- وبالقياس إلى عام ٢٠١٠، شهدت نفقات التشغيل العامة انخفاضاً مقداره ٨,٢ بالمائة، إذ بلغت ٨٣,١ بالمائة من المخصصات لها. وبالإضافة إلى نقص الإنفاق على الاحتجاز وتكاليف نقل الشهود كما أشير إليه في الفقرة ١٨٨ أعلاه، سجل قسم تكنولوجيا الاتصال والمعلومات إنفاقاً منقوصاً يعزى إلى حالات إلغاء وتأخير في بعض المشاريع والأنشطة (إعداد قاعدة بيانات نظام المحكمة الإلكتروني؛ ترقية برامجيات البريد الإلكتروني ومكافحة الفيروسات في نظم المحكمة الإلكترونية؛ الخدمات الاستشارية الخاصة بإعادة توزيع نظم المعلومات وصيانة النظم الأصغر). وعلى نحو مشابه تم إلغاء أو إرجاء مشاريع ضمن قسم الخدمات العامة، منها تجديد حيِّز صف سيارات المحكمة، واستبدال السقوف الداخلية في مطعم المبنى الرئيسي (Arc) والجناح A في الطابق الأول، واستبدال أسطوانات المراتج بسبب انقضاء فترة التصديق الأمني، واستبدال تكسية الأرضيات في الجناح D. وأفضت حالات الإلغاء أو التأخير هذه إلى نقص في الإنفاق بلغ ٢٠٠٠ يورو فيما يخص شعبة الخدمات الإدارية العامة.

• • ٢٠٠ وسُحِّل في قسم إدارة المحكمة إنفاق منقوص فيما يخص اللوازم والمواد إذ بلغ معدل الإنفاق في إطار هذا البند ٧٧,٧ بالمائة ويعزى ذلك رئيسياً إلى إلغاء شراء مواد سمعية بصرية في هذا القسم، ونقل اعتمادات إلى مشاريع أخرى ذات أولوية في قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال. وفي مكتب المدّعي العام نُقل زهاء • ١ بالمائة من المبلغ المقر بغية سد الاحتياجات إلى المعدات في شعبة التحقيق. ويضاف إلى ذلك أن هذا المكتب خطط للاحتفاظ ببعض الأموال من أجل سد حالات النقص و لم يشتر قاعدة بيانات خاصة به كما كان مزمّعاً، و لم يكتب على الاشتراكات المهنية المهيأ لها.

الجدول ٢: الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية عام ٢٠١١ بحسب بنود الإنفاق (بآلاف اليوروات)

البنود	ميزانية عام ٢٠١١ المقرة	مصروفات عام ٢٠١١ الفعلية*	الفرق	معدلالإنفاق بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	[1]	[۲]	$[\Upsilon]-[\Upsilon]=[\Upsilon]$	[1]/[7]=[٤]
القضاة	٥ ٧٥٧	۰ ۷۰۲	٥٥	99,.
أسفار القضاة	1 7 1	٧٦	90	٤٤,٣
المجموع الفرعي للقضاة	0 9 7 1	0 YYA	101	97,0
تكاليف الموظفين	०१ ८६१	٥٧ ، ٩٥	7 708	90,8

		مصروفات عام ۲۰۱۱		
البنود	ميزانية عام ٢٠١١ المقرة	الفعلية*	الفرق	معدلالإنفاق بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	[\]	[٢]	$[\Upsilon] - [\Upsilon] = [\Upsilon]$	[\]/[\]=[\tau]
المساعدة المؤقتة العامة	٨٩٥٠	۱۲ ۱۳٤	٣ ١٨٤-	180,7
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	1 404	777 /	۲۸	97,7
العمل الإضافي	٤٤٤	٤٠٧	٣٧	91,7
الخبراء الاستشاريون	٤٨٣	٤٨٦	٤-	١٠٠,٨
المحموع الفرعي لتكاليف الموظفين	VI • V9	VI 79.	m11-	1 • •, £
السفر	٤ ٤٣١	۳ ۸۲۲	٦٠٨	٨٦,٣
الضيافة	۰γ	٥٢	٥	97,1
الخدمات التعاقدية	TOIV .	٣٣٦٨	1 £ 9	90,1
التدريب	90.	YYF	777	٧١,٢
محامو الدفاع	١ • ٩ ٩	٣٠.٣٣	1 988	770,9
محامو الجحني عليهم	1717	۱ ۷۰۳	97-	١٠٥,٧
نفقات التشغيل العامة	۱۲ ٦٤٤	١. ٥.٨	7 177	۸۳,۱
اللوازم والمواد	١٢٨١	990	7.7.7	YY,Y
العتاد بما فيه الأثاث	١.١.	900	٥٥	9 £,0
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة				
بالموظفين	7.7.1	TO 112	1 EAY	9 £, £
المجموع للمحكمة	1.77.	1.7 7.1	۱۳۲۷	٩٨,٧

^{*} حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجَعة قد تعدُّل.

1.١٠ يين الجدول ٣ الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية بحسب بنود المصروفات فيما يخص مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الذي تبلغ مدته أربع سنوات، والذي شُرع فيه حلال تموز/يوليو ٢٠١١. وقد سُجِّل في إطار هذا المشروع إنفاق زائد زيادة طفيفة إذ بلغ معدل الإنفاق ١١٧,٩ بالمائة لأنه تم ترحيل بعض الخدمات التعاقدية التي سبق الشروع في توفيرها، مثل تدارس إدخال تعديلات على النظام المالي والقواعد المالية وتكييف "نظام التطبيقات والمنتجات" بحسب مقتضى الحال. ومن جهة أخرى سُجِّل في إطار بند التدريب إنفاق معدل الإنفاق فيما يخصه ٢٠,٠٠ بالمائة بسبب تغيير مواعيد بعض الأنشطة التدريبية وإرجائها بحسب خطط التدريب المنقحة.

الجدول ٣: الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في عام ٢٠١١، بحسب بنود المصروفات (بآلاف اليوروات)

		مصده فات عهام ۲۰۱۱		
البنود	ميزانية عام ٢٠١١ المقرة	مصروفات عام ٢٠١١ الفعلية*	الفرق	معدل التنفيذ بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	[\]	[٢]	$[\Upsilon]-[\Upsilon]=[\Upsilon]$	[\]/[\]=[٤]
القضاة				
أسفار القضاة				
المجموع الفرعي للقضاة				
تكاليف الموظفين				
المساعدة المؤقتة العامة	154	١٣٤	٩	97,7
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات				
العمل الإضافي				
الخبراء الاستشاريون				
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	157	175	9	9 r, v
السفر	١.	٥	٥	
الضيافة				
الخدمات التعاقدية	10.	757	۹٦–	175,7
التدريب	٣.	٨	77	۲٥,٠
محامو الدفاع				
محامو الجحني عليهم				
نفقات التشغيل العامة				
اللوازم والمواد				
العتاد بما فيه الأثاث				
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة				
بالموظفين	19.	roq	7 9 -	177,1
المجموع للمحكمة	777	444	- ، ۲	117,9

^{*} حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجَعة قد تعدُّل.

٢٠٢ يهيئ ما يرد في الجدول ٤ لمحة عامة عن تنفيذ الميزانية البرنامجية من حيث إنفاق شقها الأساسي ومن حيث إنفاق شقها المتصل بالحالات التي تنظر فيها المحكمة. وقد سجِّل معدل تنفيذ مقداره ٩٧,٧ بالمائة فيما يخص المكوِّن الأساسي، بينما سُجِّل معدل إنفاق مقداره ٩٩,٧ بالمائة فيما يخص المكوِّن المتصل بالحالات.

الجدول ٤: الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية عام ٢٠١١ بحسب إنفاق شقها الأساسي وإنفاق شقها المتصل بالحالات (بآلاف اليوروات)

		الشق الأساسي			الشقالمتصل الحالات	
- البر نامج الرئيسي/البر نامج	المقادير في الشق الأساسيمنميزانية عام ٢٠١١ المقرة	المصروفاتالفعلية من المقادير في الشق الأساسي من ميزانيةعام ۲۰۱۱ **	معدلالإنفاق بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المقادير في الشق المتصل بالحالات من ميزانية عام ٢٠١١ المقرة	المقادير في الشق المتصل بالحالات من	معدلالإنفاق بالــــــ/'
	[\]	[٢]	[1]/[7]=[٣]	[٤]	[0]	[٤]/[o]=[٦]
البرنامج الرئيسي الأول						
الهيئة القضائية	9 450	9 441	1 • 1,8	970	٧٩٣	۸٥,٧
هيئة الرئاسة	7 709	7 777	9 £,7	۲.	1-	٣,٢-
الدوائر	Y 11Y	V 797	1.7,9	9.0	798	۸٧,٧
مكاتب الاتصال	779	707	90,7			
البرنامج الرئيسي الثاني						
مكتب المدَّعي العام	۲۸۰ ه	0110	١٠٠,٧	71017	7.77.	90,1
المدَّعي العام	7 977	۲ ٧٤٠	۹۳,۸	۲ ٤٩٤	۲۰۲٤	۸٦,٥
شعبة الاختــصاص والتكامـــل						
والتعاون	9 7 7	971	91,7	1771	1 77	۱۰۳,۷
شعبة التحقيق	٤٠٨	٤٣١	١٠٥,٨	17 897	11 ~~.	91,.
شعبةالمقاضاة	٧٧٥	٩٨٣	177,7	1973	٤ 90٣	110,7
البرنامج الرئيسي الثالث						
قلم الحكمة	71 714	٣٠ ٦٨٥	٩٧,٠	79 994	٣. ٩٢٥	1.7,1
مكتب رئيسة قلم المحكمة	۸ ۱۲۱	Y YA £	90,1	9 777	11 777	117,7
شعبة الخدمات الإدارية المشتركة	١٤٨١١	109	1.1,7	ه ۸٦ه	۲۸۳ ه	٩١,٨
شعبة خدمات المحكمة	٥٨٧ ٦	٦ ١٧٤	91,•	17 9 27	17 77.	٩٨,٦
قسم الإعلام والوثائق	1 9.1	۱۷۱۸	٩٠,٤	1501	1 201	۹٣,٠
البرنامج الرئيسي الرابع						
أمانة جمعية الدول الأطراف	7 777	7 707	97,7			
البرنامج الرئيسي السادس						
أمانة الصندوق الاستئماني						
الخاص بالمجني عليهم	£ 4 4 4 4 4 4 4 4 4 4 4 4 4 4 4 4 4 4 4	· · ·	97,0	V79	٧١٠	97,£
البرنامج الرئيسي السابع- 1 -						
مكتب مدير المشروع	£9.Y	۳۸٦	٧٨,٥			
البرنامج الرئيسي السابع-٥						
آليةالمراقبة المستقلة	٣.٣	119	79,7			
المجموع للمحكمة	0. 2.0	£9 777	٩٧,٧	۳۰۲ ۳٥	۵۳۰٤۸	99,7

^{*} حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجَعة قد تعدُّل.

جيم - النشاط الميدايي

٣٠٠- يرد فيالجدول ٥ بيان وجيز بالمصروفات الفعلية على العمليات الميدانية في عام ٢٠١١ بحسب الحالات. وكانت المحكمة تحقق في سبع حالات، منها حالتان جديدتان شُرع في النظر فيهما خلال السنة، هي الحالة في أوغندا، والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والحالة في السودان، والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في جمهورية كينيا (كينيا)، والحالة في ليبيا، والحالة في كوت ديفوار. ويخص الدعم التشغيلي كل الحالات معاً، لا حالات بعينها. وقد بلغ مجموع المصروفات الفعلية لجميع الحالات ٢٩,١ مليون يورو، ما مكتب مقدار الميزانية المقرة المتصل بالحالات البالغ ٣٠,٠ مليون يورو، وأنفق منها قلم المدّعي العام ١٦,٠ مليون يورو، وأنفق منها قلم الحكمة ١٦,٠ مليون يورو، ويخص الرصيد الباقي البالغ ٥٣,٠ مليون يورو سائر البرامج.

الجدول ٥: المصروفات الفعلية على العمليات الميدانية في عام ٢٠١١ بحسب الحالات (بآلاف اليوروات)

		الحالة في		الحالة في					
البر نامج		<i>جمهورية</i>		<i>جمهورية</i>			الحالة في		
الرئيسي/البرنامج/البرنامج	الحالة في	الكونغو	الحالة في	أفريقيا	الحالة في	الحالة في	كوت	الدعم	
الفرعي	أوغندا	الديمقراطية	السودان	الوسطى	كينيا	ليبيا	ديفوار	التشغيلي	الجحموع
الهيئة القضائية					1-				1-
هيئة الرئاسة					1-				1-
مكتبالمدّعي العام	١٤	٣١٠٤	1 708	7 V £	W 01 £	977	180	7 777	17 . 77
المدّعي العام	γ	٤٤١	۲	۸١	١	٩٨	٤	1 770	7 707
ديوانالمدّعي العام		٣	17		٩	٧	١	779	177
قسم الخدمات	٧	٤٣٨	١٨٩	۸١	٩١	٩١	٣	١ ٠٩٦	1 997
شعبة الاختصاص والتكامـــل									
والتعاون		7.0	11.	١٧	771	٣٧	١٦	٤٦٠	١٠٦٦
شعبة الاختصاص والتكامل									
والتعاون		7.0	11.	١٧	771	٣٧	۲۱	٤٦٠	١٠٦٦
شعبة التحقيق	٨	7 .70	٧١٥	١٧٤	7 710	٨٢١	117	٤ ٣٧٣	۲۸۰۰۲
التخطيط والعمليات	٥	9149	۲۰۳	707	٤٣٥	7.7	٣.	٣ ٤٨٩	071.
أفرقة التحقيق	۲	١ ٠٧٧	017	۸۳-	١ ٨٨٠	٦١٩	٨٥	٨٨٤	٤ ٩٧٦
شعبة المقاضاة		797	۸۲۸	٣	۸۷۷	۱۲		1.0	7 111
شعبة المقاضاة		797	۸۲۸	٣	۸۷۷	١٢		1.0	7 111
قلم الحكمة	١٣٨٤	٤ ١٥٦	1 7 £ 9	1 444	۸٦٣	1 £	٥	W 079	17 777

		الحالة في		الحالة في					
البرنامج		<i>جمهورية</i>		<i>جمهورية</i>			الحالة في		
الرئيسي/البرنامج/البرنامج	الحالة في	الكونغو	الحالة في	أفريقيا	الحالة في	الحالة في	كوت	الدعم	
الفرعي	أوغندا	الديمقراطية	السودان	الوسطى	كينيا	ليبيا	ديفوار	التشغيلي	الجحموع
مكتب رئيسة قلم المحكمة	009	۱ ٤٨٨	٧٣٨	٧٥٦	7 20	١		١٣٠٤	0.91
ديوان رئيسة قلم المحكمة				٥	٦			٤-	٧
مكتبالمراجعة الداخلية		٥							٥
قسم الأمن والسلامة	١٧٠	779	٣١٤	***	77	١		٤٠٠	۱ ۸۷۳
قسم العمليات الميدانية	٣٨٩	777	٤١٩	٤٠٤	7.7			٧٠٥	7 15 7
قسم دعم المحامين		١٠٩	٥		٣			7.7	٣١٩
محامو المجني عليهم		77"		١٤	٨				٤٥
قسم الخدمات الإدارية									
المشتركة	7.4	719	٣٦	٩.	70			١٦٠٤	7017
قسم الموارد البشرية	٧-							٣٥٥	٣٤٨
قسم الميزانية والمالية								797	797
قسم الخدمات العامة								١٢٣	175
قسم تكنولوجيا المعلومات									
والاتصال	٨٩	719	٣٦	٩.	70			٨٣٤	1 ٣٩٣
شعبة حدمات المحكمة	000	1 940	547	720	٥٣١	٨	٥	٤٦٠	٤ ٣٠٩
مكتبالمدير		٣					٥		٨
قسم إدارة المحكمة		٩٨							٩٨
قسم الترجمــة الــشفوية									_
والترجمــــــــــــــــــــــــــــــــــــ									
المحكمة	444	099	١٨١	٧	۲	٤		٥٥	٢٨١ ١
وحدة الجحني عليهم									
والشهود	۱۸۸	1 114	727	777	٤٦٨	٤		٣٠٨	7 777
قسممشاركة الجحني عليهم									
وجبر أضرارهم	٣.	٨٦	٨	٦٢	٦٠			٩٦	727
قسم الإعلام والوثائق	۱۸۸	۳۷٤	154	197	٦٣	٥		7.7	1 177
وحدة الشؤون العامة						٥		1.7	١٠٦
وحدة التوعية	۱۸۸	475	184	197	٦٣			١	1.70
					-				

ئمة	المجموع للمحك	1 0 4 4	٧ ٣٥١	٣١٠٣	1 779	٤ ٣٧٦	9.4.4	1 : .	9 9 5 8	79 1
ليهم	الخاص بالمحني ع	189	91		γ				111	727
ق الاســـئتماني	أمانة الصندو									
•	الخاص بالمجني ع		٩١		٧				111	٣٤٧
وق الاســـــــــــــــــــــــــــــــــــ	أمانة الصند									
	الفرعي	أوغندا	الديمقراطية	السو دان	الوسطى	كينيا	ليبيا	ديفوار	التشغيلي	الجحموع
<i>ـــــــــ/البر نام</i> ـــــ	الرئيسي/البرنام	الحالة في	الكونغو	الحالة في	أفريقيا	الحالة في	الحالة في	كوت	الدعم	
	البرنامج		<i>جمهورية</i>		<i>جمهورية</i>			الحالة في		
			الحالة في		الحالة في					

^{*} حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجَعة قد تعدُّل.

دال - التوظيف

٢٠٤ يرد في الجدول ٦ بيان وحيز بالتجهيز بالموظفين بحسب البرامج الرئيسية. وبحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ كان عدد الوظائف المشغولة ٧٠٢ من مجموع الوظائف المقرة البالغ مجموعها ٧٦١، أي ما يمثل ٩٢,٢ بالمائة من هذا المجموع، باستثناء وظائف خمس مسؤولين منتخبين.

الجدول ٦: التجهيز بالموظفين – أعداد الوظائف المقرة مقابل أعداد الوظائف المشغولة بحسب أنواع الوظائف (موظفو الفئة الفنية وموظفو فئة الخدمات العامة)*

			عدد الوظائف الجـــاري	عدد الوظائف المعلن عنها التي	عــدد الوظــائف
	عدد الوظائف المقرة	عدد الوظائف المشغولة	توظيفمن يشغلها	لا يجري توظيف من يشغلها	الشاغرةوغير المعلن عنها
	[\]	[٢]	[٣]	[٤]	[0]
البرنامج الرئيسي الأول	٤٨	٤٧			١
البرنامج الرئيسي الثاني	710	199	17		٤
البرنامج الرئيسي الثالث**	٤٧٧	٤٣٩	۲٠	1	١٧
البرنامج الرئيسي الرابع	٩	γ	١		١
البرنامج الرئيسي السادس	γ	γ			
البرنامج الرئيسي السابع- ١	٣	٣			
البرنامج الرئيسي السابع-٥	7		۲		
المجموع للمحكمة	V 71	٧٠٢	70	1	74

^{*} لا يشمل الجدول أعلاه وظائف خمسة مسؤولين منتخبين (ثلاث وظائف في البرنامج الرئيسي الثاني ووظيفتان في البرنامج الرئيسي الثالث).

^{**} تشمل بيانات البرنامج الرئيسي الثالث وظيفة ليست شاغرة بهذه الصفة لكنها تقابل وظيفة موظف متفرغ للتمثيل في مجلس الموظفين.

هاء - الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص استخدام صندوق الطوارئ

٢٠٠٥ قدمت المحكمة في عام ٢٠١١ إلى اللجنة الإخطارات السنة التالية البيان فيما يخص إمكان الاستعانة،
 رهناً بإنفاق كل مبلغ الميزانية العادية للمحكمة، بمبالغ من موجودات صندوق الطوارئ يبلغ مجموعها
 ٨٥٤٤ ٣٨٤ مورواً:

(ب) الإخطار المؤرخ بــ ١ آذار/مارس ٢٠١١ المتعلق بمبلغ مقـــداره ٢٦٣ عــورواً لــسد تكاليف المساعدة القانونية المقدَّمة إلى السيد كالكستيمباروشيمانا في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛

- (ج) الإخطار المؤرخ بـــ أيار/مايو ٢٠١١ المتعلق بمبلغ مقداره ٢٠٠ ٤ يورو من أحـــل الحالة الجديدة في ليبيا، التي أحالها إلى المحكمة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛
- (د) الإخطار المؤرخ بــ ۸ حزيران/يونيو ٢٠١١ المتعلق بمبلغ مقداره ٢٠١٠ ٢ يــورو مــن أجل الحالة في كينيا؛
- (٥) الإخطار المؤرخ بـــ١٥ حزيران/يونيو ٢٠١١ المتعلق بمبلغ مقداره ١٠٩٨ ٠٠٠ يورو لسد النفقات المتأتية عن أنشطة المحاكمة المتزامنة خلال النصف الثاني من عام ٢٠١١؟

واو - الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص مجموع أوجه استخدام صندوق الطوارئ

٣٠٠٦ يرد في الجدول ٧ بيان عام بالأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص جملةالإخطارت الستة التي قُدِّمت إلى المحكمة بشأن استخدام صندوق الطوارئ. لقد بلغ معدل التنفيذ ٢٠,٠ بالمائة، أي أنه أُنفِق ٥,١٣ مليون يورو الذي شملته الإخطارات بشأن استخدام صندوق الطوارئ.

الجدول ٧: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص جملةالإخطارت الستة التي قُدِّمت إلى المحكمـــة في عــــام ٢٠١١ بشأن استخدام صندوق الطوارئ، بحسب بنود المصروفات (بآلاف اليوروات)

		المقدار الإجمالي لمسا أُخد		
رمز وجه	<i>دات</i>	باستخدامه من موجو		
الإنفاق	بند الإنفاق	صندوق الطوارئ	المبلغ المنفَق منه فعلاً*	معدلالإنفاق بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
		[١]	[٢]	[1]/[7]=[٣]
2000	تكاليف الموظفين			
	المجمه ع الفرعي			

		المقدار الإجمالي لما أُر		
معدلالإنفاق بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المبلغ المنفَق منه فعلاً*	باستخدامه مـــن موجــ صندوق الطوارئ	ــودات بند الإنفاق	رمز وجه الإنفاق
[\]/[\]=[\]	[۲]	[\]	•	,
			سائر تكاليف الموظفين	3000
٥٢,٧	۲ ۲۳٦	٤ ٢ ٤ ٤	المساعدة المؤقتة العامة	3100
٧٦,٨	٤٨١	٦٢٦	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاحتماعات	3200
			العمل الإضافي	3300
۱۳,۲	77	۲۰۸	الخبراء الاستشاريون	3400
٥٤, ٠	۲ ۷٤٤	0.79	الجموع الفرعي	
			السفر والضيافة	4000
٥٣,٠	۳۱۸	०११	السفر	4100
٥٣,٠	۳۱۸	099	المجموع الفرعي	
			- الخدمات التعاقدية (بما فيها التدريب)	5000
٣٤,٤	٦٦	197	الترجمة الخارحية	5200
٧٨,٣	077	777	محامو الدفاع	5510
7 / 9 / 7	٣.٧	11.	محامو الجحني عليهم	5520
		٤	الطباعة الخارجية	5600
197,7	108	٨٠	تكاليف الإعلام وإنتاج الوثائق	5700
۸,۰	٩	1.7	الخدمات التي وفرتما جهات خارجية	5800
٣٠,٧	99	778	سائر الخدمات التعاقدية	5900
YA, 1	1 107	1 EAT	الجموع الفرعي	
			نفقات التشغيل العامة	6000
		١.	إيجارالمباني	6100
		١	المر تفقات	6300
		١٤	إيجار العتاد والأثاث	6400
٧٢,٨	444	٤٦٧	سائر تكاليف التشغيل	6800
7 9, 1	444	£97	الجعموع الفرعي	
			اللوازم والمواد	7000
r r, r	11	00	المجموع الفرعي	
			العتاد بما فيه الأثاث	8000
7 7, 7	000	Arg	المجموع الفرعي العتاد بما فيه الأثاث المجموع الفرعي المجموع	
٦٠,٠	0 170	٨٥٤٤	المجموع	

^{*}حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجَعة قد تعدُّل.

٢٠٧ وترد فيما يلي تفاصيل تنفيذ الميزانية فيما يخص كلاً من أوجه استخدام صندوق الطوارئ بنفس
 ترتيب الإخطارات التي قُدِّمت إلى اللجنة بشأنها.

استخدام صندوق الطوارئ لنقل أربعة شهود محتجزين من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى هو لندا

7.7 يبيِّن الجدول ٨ المصروفات الفعلية مماأُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ في حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل نقل أربعة شهود محتجزين، حرى في أواسط آذار/مارس 7.1. ويبلغ معدلالإنفاق الفعلي7.70 بالمائة، أي 7.10 مليون يورو منالمقدار البالغ7.70 مليون يورو الذي أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ.

9.7- فكما يرد شرحه بالتفصيل في التقرير المقدم إلى اللجنة (٢١)، كان من المتوقّع أن تجاوِز تكاليف استئجار الزنازين في مركز الاحتجاز المقدار البالغ ٢٠,٠ مليون يورو المراد استخدامه من صندوق الطوارئ، لأن الشهود المحتجزين أودعوا طلبات للجوء السياسي إلى هولندا، بدلاً من العودة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية في أيار/مايو ٢٠١١ كما كان مفترضاً، وبالتالي نُقلوا إلى مركز الاحتجاز لدى المحكمة في ٣١ أيار/مايو ٢٠١١، حيث بقوا حتى نهاية السنة. وقد استُند في وضع التقدير الأولي إلى الأحكام والشروط المعمول بها، لكن التفاوض مع الدولة المضيفة تمخض عن تكاليف أقل من المتوقع وعن الإنفاق المنقوص المفاد

الجدول ٨: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص استخدام صندوق الطوارئ لنقل أربعة شهود في عــــام ٢٠١٦ بحسب بنود المصروفات (بآلاف اليوروات)

رمز وجه		المقدار الإجمالي لما أخطر باستخدامه من		
الإنفاق	بند الإنفاق	موجودات صندوق الطوارئ	المبلغ المنفَق منه فعلاً**	معدلالإنفاق بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
		[1]	[٢]	[\]/[\]=[\]
2000	تكاليف الموظفين			
	المجموع الفرعي			
3000	سائر تكاليف الموظفين			
3100	المساعدة المؤقتة العامة			
3200	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات			
3300	العمل الإضافي			
	المجموع الفرعي			
4000	السفر والضيافة			
4100	السفر	77	١٤	07,9
	المجموع الفرعي	דז	1 £	o r, 9

49 08-A-040712

_

iCC-ASP/10/11^{(۲۲})، الفقرتان ۳۲ و۳۳.

,	من	المقدار الإجمالي لما أخطر باستخدامه		
<i>(</i>	بند الإنفاق	موجودات صندوق الطوارئ	المبلغ المنفق منه فعلاً*	معدلالإنفاق بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
		[1]	[٢]	[1]/[7]=[4]
	الخدمات التعاقدية (بما فيها التدريب)			
	الترجمة الخارجية			
	محامو الدفاع			
	محامو الجحني عليهم			
	الطباعة الخارجية			
	تكاليف الإعلام وإنتاج الوثائق			
	الخدمات التي وفرتما جهات خارجية			
	سائر الخدمات التعاقدية	١٠٨	٤٢	٣٨,٩
	المجموع الفرعي	1.4	٤٢٢	T/1, 9
	نفقات التشغيل العامة			
	إيجارالمباني	9.7	٦٥	٧٠,٣
	المجموع الفرعي	9 ٢	70	٧٠, ٣
	اللوازم والمواد			
	المجموع الفرعي	4		
	العتاد بما فيه الأثاث			
	المجموع الفرعي			
	المجموع	779	171	٥٢,٦

^{*} حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجَعة قد تعدَّل.

٢- استخدام صندوق الطوارئ من أجل المساعدة القانونية لدفاع السيد كالكستيمباروشيمانا

• ٢١٠ يبيِّن الجدول ٩ المصروفات الفعلية مما أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ من أحـــل المساعدة القانونية المتعلقة بفريق الدفاع عن السيد كالكستيمباروشيمانا.

111 - إن المصروفات البالغة ٣٢,٠ مليون يورو تُكُبِّدت لدفع أتعاب الدفاع من المقدار البالغ ٠٤٠ مليون يورو المخصص لذلك من صندوق الطوارئ، أي أن معدل إنفاق هذا المخصص بلغ ٨٠,٦ بالمائدة. ويعزى نقصالإنفاق إلى التأخر في تشكيل فريق الدفاع وكون مااستُخدم من المخصصات لتكاليف التحقيق أدبي مما كان مخطَّطاً له. وتم دمج تكاليف السفر وتكاليف سائر الخدمات التعاقدية ضمن بند تكاليف محامي الدفاع لأغراض مقارنة المصروفات على أساس قياس النظير إلى النظير.

الجدول ٩: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص استخدام صندوق الطوارئ للمساعدة القانونية لدفاع السيد كالكستيمباروشيمانا في عام ٢٠١١ بحسب بنود المصروفات (بآلاف اليوروات)

		المقدار الإجمالي لما		
		أنخطر باستخدامه من		رمز
		موجودات صندوق		وجه
معدلالإنفاق بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المبلغ المنفَق منه فعلاً*	الطوارئ	بند الإنفاق	الإنفاق
$[\ \ \]/[\ \ \]=[\ \ \ \]$	[٢]	[\]		
			تكاليف الموظفين	2000
			المجموع الفرعي	
			سائر تكاليف الموظفين	3000
			المساعدة المؤقتة العامة	3100
			المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	3200
			الخبراء الاستشاريون	3400
			المجموع الفرعي	
			السفر والضيافة	4000
			السفر	4100
			المجموع الفرعي	
			الخدمات التعاقدية (بما فيها التدريب)	5000
२०,२	777	٤٠.	محامو الدفاع	5510
	٦.		محامو الجحني عليهم	5520
			سائر الخدمات التعاقدية	5900
A •, 7	rrr	٤٠٠	المجموع الفرعي	
			نفقات التشغيل العامة	6000
			سائر تكاليف التشغيل	6800
			المجموع الفرعي	
			اللوازم والمواد	7000
			المجموع الفرعي	
			العتاد بما فيه الأثاث	8000
			المجموع الفرعي	
۸۰,٦	777	٤٠٠	المجم <i>وع الفرعي</i> المجموع	

^{*}حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجَعة قد تعدُّل.

۳- استخدام صندوق الطوارئ فيما يخص الحالة في ليبيا

711- يبيِّن الجدول ١٠ المصروفات الفعلية مما أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ من أجل الحالة في ليبيا. و لم يُنفَق من المقدار المعني البالغ ٤٠،٧ مليون يورو إلا ٤٤,٦ بالمائة، أي ١,٨٢ مليون يــورو، وكانت المحكمة في ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠١١ تتوقع أن المصروفات الإجمالية من المخصص المعنيــستبلغ عنـــد لهاية عام ٢٠١١ مبلغاً مقداره٣٠٨ مليون يورو، أي ٩٢,٨ بالمائة من المقدار المخطر بشأنه (٢٣).

٣ ٢ ١٣ - إن التغير الشديد فيما يخص تنفيذ الميزانية المتوقع يُعزى إلى حد كبير إلى مستجدات سياسية متأخرة وغير منتظرة، ولا سيما وفاة العقيد معمر القذافي في أواسط تشرين الأول/أكتوبر. ولم يُشرع في أي إجراءات ضد المتهمين الثلاثة الذين أصدرت أوامر بالقبض عليهم، وأثَّر ما نجم عن ذلك من تغيرات في الاحتياجات التشغيلية على جميع البرامج الرئيسية المعنية.

718 وقد سجلت الهيئة القضائية معدل إنفاق بلغ ٢٠,١ بالمائة بسبب التغير في احتياجات الدوائر، ما أفضى إلى توظيف شخص واحد فقط في إطار المساعدة المؤقتة العامة بدلاً من توظيف شخصين كما كان متوقعاً. وطُلبت الموارد فيما يخص ليبيا لمساعدة الدائرة التمهيدية في إعداد قرارها بشأن طلبالمدّعي العام إصدار أوامر بإلقاء القبض على اثنين إلى ثلاثة من المشتبه بهم، وتكاليف ما يمكن أن يلزم من أعمال المتابعة في حالة تقديم واحد أو أكثر من المشتبه بهم إلى المحكمة لتمارس اختصاصها. وبالنظر إلى عدم اليقين الذي كان سائداً في ذلك الحين بشأن منحى ما قد يستجد في ليبيا فإن الدائرة قررت ألا توظف في إطار المساعدة المؤقتة العامة إلا شخصاً واحداً في بادئ الأمر، مبقية على إمكانية توظيف شخص ثان في مرحلة لاحقة إذا تزايد عب العمل الإجمالي إلى درجة تكفي لاستلزام ذلك. والحال أن القضية ظلت تستلزم دعم موظف واحد فقط في إطار المساعدة المؤقتة العامة، ما جعل معدل الإنفاق النهائي يبلغ ٢٠٠٪.

• ٢١٥ وبلغ معدل الإنفاق في مكتبالمدّعي العام ٢٤٥ بالمائة، نتيجة لمعدل الإنفاق المنقوص البالغ ٤٧,٤ بالمائة فيما يتعلقبالمساعدة المؤقتة العامة، التي مثّلت البند الرئيسي الوحيد فيما يخص مبلغ صندوق الطوارئ المخطر باستخدامه. وقد نجم نقص الإنفاق عن عوامل منها، بالإضافة إلى تغير الاحتياجات التشغيلية، التأخر في توظيف شخص في إطار المساعدة المؤقتة العامة، وهو التوظيف الذي تم تجميده لاحقاً، والجهود التي بُذلت لاستيعاب التكاليف ضمن إطار الميزانية البرنامجية العادية.

٢١٦ وتأثر قلم المحكمة أيضاً بالتغير في الاحتياجات التشغيلية، ما أفضى إلى إنفاق ٠,٦ مليون يورو مــن
 المقدار البالغ ١,٨ مليون يورو المخطر باستخدامه، أي أن معدل الإنفاق بلغ ٣٦,١ بالمائة.

08-A-040712 52

_

⁽۲۳) الو ثبقة ICC-ASP/10/11 الفقرة ٣٦.

الجدول ١٠: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص استخدام صندوق الطوارئ من أجل الحالة في ليبيا في عام الجدول ٢٠١٠ بحسب بنود المصروفات (بآلاف اليوروات)

			الحصة من مبلغ ا المعني (لغير قلم ا		الحصة من مبلغ الطوارئ المعني		ن الطوارئ المعني	محملمبلغ صندوة
	•	المقدار اللدي يخص خدمات	المقدار المنفق فعلاًعلى	المقدار الذي	المقدار المنفق فعلاً على	المقدار الإجمالي لما مُنحطر باستخدامه	<u> </u>	<u> </u>
رمز وجه						ر . من مو جو دات	المقدار المنفَق فعلاً	معدلالإنفاق
الإنفاق	بند الإنفاق					صندوق الطوارئ		بال_/
		[\]	[٢]	[٣]	[٤]	[7]+[1]=[0]	[٤]+[٢]=[٦]	[o]/[٦]=[v]
2000	تكاليف الموظفين							
	المجموع الفرعي							
3000	سائر تكاليف الموظفين							
3100	المساعدة المؤقتة العامة	۸۶۱۲	1 1.7	٣.٢	٧٢	7 279	۱۱۷٤	٤٧,٥
3200	المساعدة المؤقتة الخاصة							
	بالاجتماعات	7 £	10	٧.	٤٥	9 £	٦,	٦٤,٢
3400	الخبراء الاستشاريون	٥٠	٣	٤٨	١	٩٨	٤	٤,٢
	المجموع الفرعي	٢ ٢٤١	1 11.	٤٢٠	111	ודד ז	1 1771	٤٦, ٥
4000	السفر والضيافة							
4100	السفر	771	١٦٤	٨٥	١	807	١٦٥	٤٦,٣
	المجموع الفرعي	771	175	10	1	r 07	170	£ 7, r
5000	. (بما فيها التدريب)	الخدمات التعاقدية						
5200	الترجمة الخارجية		٥	٧٢	17	٧٢	١٧	77,1
5510	محامو اللفاع			١.		١.		
5520	محامو الجحني عليهم			١.		١.		
5600	الطباعة الخارجية			7		۲		
5700	إنتاج الوثائق	تكاليف الإعلام و		١.	١٨	١.	١٨	۱۸۰,۰
5800	الخدمات اليتي وفرتما							
	جهات خارجية	٤١	٩			٤١	٩	۲٠,٧
5900	سائر الخدمات التعاقدية	70		۲.		٤٥		٠,٠
	المجموع الفرعي	7 7	ır	175	٣.	19.	£r	r r, v
6000	عامة	نفقات التشغيل ال						
6800	سائر تكاليف التشغيل	717	7 £			717	7 £	11,7
	المجموع الفرعي	rır	7 £			rir	7.5	11,7
7000	اللوازم والمواد							
	الجحموع الفرعي	ır		11		T £		
8000	العتاد بما فيه الأثاث							
	المجموع الفرعي	010	FA 7	115	7 7	7 7.1	٣٤٨	00,0
	المجموع	7719	١٦٠٧	٧٥٤	717	٤٠٧٣	1 111	٤٤,٦

^{*}حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجَعة قد تعدَّل.

٤- استخدام صندوق الطوارئ فيما يخص الحالة في كينيا

٢١٧ - يبيِّن الجدول ١١ المصروفات الفعلية مما أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ من أجل الحالة في كينيا دعماً لأنشطة غير متوقعة حتى اعتماد التهم. وقد أُنفق من هذا المقدار البالغ ٢,٦ مليون يــورو ما مجموعه ١,٩ مليون يورو أي أن معدل الإنفاق بلغ ٧٢,٧ بالمائة.

٢١٨ - وهناك مجالانسُجِّل فيهما معظم النقص في الإنفاق هما المساعدة المؤقتة العامة والخدمات الاستشارية. فبوجه عام تأثَّر التوظيف في نطاق المساعدة المؤقتة العامة بالقيود الزمنية، لأن مبالغ صندوق الطوارئ المعنية لم تُتَح فعلاً إلا في أواسط حزيران/يونيو. وقد أثر ذلك بصورة خاصة على وحدة الجحني عليهم والشهود، الــــي لم تتمكن من أن توظف إلا شخصين من الأشخاص التسعة المطلوب توظيفهم في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

9 ٢ ١٩ وقد راجعت الدوائر حاجتها إلى الخدمات الاستشارية بغية تدارس طلبات المجني عليهم فقررت في لهاية الأمر ألها لا تحتاج إليها. ويعزىنقص الإنفاق في إطار بند الخدمات التي توفرها جهات خارجية إلى أن قسم الأمن والسلامة تولّى إعادة النظر في الخدمات التيكتاج إليها من أحلانشطة الدعم في الميدان.

الجدول ١١: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص استخدام صندوق الطوارئ من أجل الحالة في كينيا في عام ٢٠١١ بحسب بنود المصروفات(بآلاف اليوروات)

		المقدار الإجمالي لما أُخطر		
رمز وجه		باستخدامه من موجودات		
الإنفاق	بند الإنفاق	صندوق الطوارئ	المبلغ المنفَق منه فعلاً*	معدل الإنفاق بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
		[١]	[٢]	[1]/[7]=[٣]
2000	تكاليف الموظفين			
	المجموع الفرعي			
3000	سائر تكاليف الموظفين			
3100	المساعدة المؤقتة العامة	٩٧٧	111	٤٥,٤
3200	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	777	189	٦١,٤
3400	الخبراء الاستشاريون	90	7.4	۲ ٤,0
	المجموع الفرعي	1 197	۲۰۲	£ 7, V
4000	السفر والضيافة			
4100	السفر	1 £ 9	٩٧	٦٤,٩
	المجموع الفرعي	1 £ 9	97	7 £, 9
5000	الخدمات التعاقدية (بما فيها التدريب)			
5200	الترجمة الخارجية	17.	٥.	٤١,٣
5510	محامو الدفاع	701	727	97,.
5520	محامو الجحني عليهم	١	7 £ Y	7 £ 7, 1
5600	الطباعة الخارجية	۲		

		المقدار الإجمالي لما أُخطر		
		باستخدامه من مو جو دات		رمز وجه
معدل الإنفاق بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المبلغ المنفَق منه فعلاً*	صندوق الطوارئ	بند الإنفاق	الإنفاق
[\]/[\]=[\]	[7]	[1]		
772,7	١٣٥	٦.	تكاليف الإعلام وإنتاج الوثائق	5700
		۰۸	الخدمات التي وفرتما جهات خارجية	5800
٣٥,٥	٥٦	104	سائر الخدمات التعاقدية	5900
9 7, 7	٧٣٠	YEA	المجموع الفرعي	
			نفقات التشغيل العامة	6000
		١.	إيجارالمباني	6100
		١	المرتفقات	6300
		17	إيجار العتاد والأثاث	6400
100,1	۲0.	771	سائر تكاليف التشغيل	6800
170,1	ro.	110	المجموع الفرعي	
			اللوازم والمواد	7000
٤٥, ١	17	rv	الجموع الفرعي	
			العتاد بما فيه الأثاث	8000
91, 1	r.v	711	الجموع الفرعي	
٧٢,٧	1 9.7	Y 717	المجموع	

^{*}خُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجَعة قد تعدُّل.

استخدام صندوق الطوارئ لسد التكاليف المتأتية عن أنشطة المحاكمة في الفترة الممتدة مـن تموز/يوليو إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

• ٢٢٠ يبيِّن الجدول ١٢ المصروفات الفعلية مما أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ لـسد النفقات المتأتية عن أنشطة المحاكمة في النصف الثاني من عام ٢٠١١. وقد بلغ معدل الإنفاق الفعلي، ٨٢,٠ بالمائة، أي أنه أُنفق ٩٠، مليون يورو من المقدار البالغ١٠، مليون يورو المخطَر باستخدامه. أما معدل الإنفاقالأخفض البالغ ٥٠،٧٠ بالمائة فيما يخص فئة المساعدة المؤقتة العامة فيعلَّل بالوقت الذي تستلزمه عمليـة توظيف من يحل محل شاغل الوظيفة المعنية.

الجدول ١٢: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يخص استخدام صندوق الطوارئ لسد النفقات المتأتية عن أنــشطة المحاكمة في عام ٢٠١١ بحسب بنود المصروفات (بآلاف اليوروات)

		المقدار الإجمالي لما أُخطر		
		باستخدامه من موجودات		رمز وجه
بدل الإنفاق بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المبلغ المنفَق منه فعلاً*	صندوق الطوارئ	بند الإنفاق	الإنفاق
[\]/[\]=[\	[۲]	[1]		
			تكاليف الموظفين	2000
			المجموع الفرعي	
			سائر تكاليف الموظفين	3000
YY	719	٧٩٨	المساعدة المؤقتة العامة	3100
9 £	7.7.7	٣٠.	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	3200
			الخبراء الاستشاريون	3400
ЛТ	9 • 1	1 . 91	المجموع الفرعي	
			السفر والضيافة	4000
			السفر	4100
			الجحموع الفرعي	
			الخدمات التعاقدية (بما فيها التدريب)	5000
			الترجمة الخارجية	5200
			محامو الدفاع	5510
			محامو الجحني عليهم	5520
			الطباعة الخارجية	5600
			تكاليف الإعلام وإنتاج الوثائق	5700
			الخدمات التي وفرتما جهات خارجية	5800
			سائر الخدمات التعاقدية	5900
			المجموع الفرعي	
			نفقات التشغيل العامة	6000
			سائر تكاليف التشغيل	6800
			المجموع الفرعي	
			اللوازم والمواد	7000
			المجموع الفرعي	
			العتاديما فيه الأثاث	8000
			المجموع الفرعي	
AY	9.1	1 • 9 ٨	الجم <i>وع الفرعي</i> الجموع	

^{*}خُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجَعة وقد تعدّل.

171- يبيِّن الجدول ١٣ المصروفات الفعلية ثما أُخطِر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ من أجل الحالة الجديدة في كوت ديفوار. وقد أُنفق ٢٠٠، مليون يورو من المقدار البالغ ١٦٨، مليون يورو المخطَر باستخدامه، أي أن معدل الإنفاق بلغ ٤٨،١ بالمائة. لقد سُجِّل إنفاق منقوص إلى حد كبير في بند العمليات المخطَّط لها في قسم مشاركة الجيني عليهم وجبر أضرارهم: فثمة أسباب أمنية حالت دون إجراء ما كان مخطَّطً له من زيارات ومهمات ذات صلة في إطار بند "سائر الخدمات التعاقدية".

الجدول ١٣: الأداء على صعيد تنفيذ الميزانية فيما يتعلق باستخدام صندوق الطوارئ من أجل الحالة في كوت ديفوار في عام ٢٠١١ بحسب بنود المصروفات (بآلاف اليوروات)

		المقدار الإجمالي لما أخطر		
	<i>a</i> .	باستخدامه من موجودات		رمز وجه
عدلالإنفاق بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المبلغ المنفَق منه فعلًا*	صندوق الطوارئ	بند الإنفاق	الإنفاق
[\]/[\]=[\	[٢]	[١]		
			تكاليف الموظفين	2000
			المجموع الفرعي	
			سائر تكاليف الموظفين	3000
			المساعدة المؤقتة العامة	3100
		γ	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	3200
		10	الخبراء الاستشاريون	3400
		rr	المجموع الفرعي	
			السفر والضيافة	4000
٦٢,٢	٤٢	٦٨	السفر	4100
7 7, 1	٤٢	7.4	المجموع الفرعي	
			الخدمات التعاقدية (بما فيها التدريب)	5000
			الترجمة الخارجية	5200
٣١١,٩	١٦	٥	محامو الدفاع	5510
			محامو الجحني عليهم	5520
			الطباعة الخارجية	5600
10,7	۲	١.	تكاليف الإعلام وإنتاج الوثائق	5700
		γ	الخدمات التي وفرتما حهات حارجية	5800
۱۳,۸	۲	10	سائر الخدمات التعاقدية	5900
01,1	۲۰	rv	المجموع الفرعي	
			نفقات التشغيل العامة	6000
		٢	إيجار العتاد والأثاث	6400
			سائر تكاليف التشغيل	6800
		۲	المجموع الفرعي	
			اللوازم والمواد	7000
			المجموع الفرعي	
			العتاد بما فيه الأثاث	8000
			المجموع الفرعي	
٤٨,١	77	١٢٨	المجموع	

^{*}حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجَعة قد تعدَّل.

زاي – الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية المحكمة المدمجة – الميزانية البرنامجية العاديــة ومــا أُخطــر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ

7 ٢٢ - يبيِّن الجدول ١٤ الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية المحكمة المدبحة، بالجمع بين الميزانية البرنامجية العادية وما أُخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ على النحوالمشار إليه في الفقرة ١١٢،١٥ مصروفاتالمحكمة الفعلية، بما فيها المصروفات من صندوق الطوارئ، من مقدار الميزانية المدمَجة البالغ ١١٢،١٥ مليون يورو المخطر باستخدامه من موجودات صندوق الطوارئ، بلغت مبلغاً مقداره ١٠٧,٤١ مليون يورو. ويمثل ذلك معدل إنفاق مقداره ٩٥,٨ بالمائة. ولو حُسِب معدل الإنفاق بالقياس إلى الميزانية المقرة البالغة ١٠٣,٦١ مليون يورو لبلغ ١٠٣,٧٠ بالمائة.

الجدول ١٤: الأداء على صعيد تنفيذ ميزانية المحكمة المدمَجة لعام ٢٠١١ بحسب بنود المصروفات (بآلاف اليوروات)

								المعدل الإجمالي
								للإنفاق بما فيه الإنفاق من صندوق الطوارئ
		محموعما					÷ -	من صندوی انظواری بالقیاس إلی مجمل
		-	محموعالميزانية المدمجة			مجمه ع		الميزانية المدمَجة لعام
		-	لعام ۲۰۱۱ (الميزانية		المصرو فات	C.	•	ر . ۲۰۱۱ (الميزانية
			البرنامجية العادية وما					البرنامجية العادية وما
	ميزانية عام	صندوق	أخطر باستخدامه	المصروفات	صندوق	المصروفات من	بالقياس إلى	أخطر باستخدامه من
	7.11			, -				موجودات صندوق
البنو د	المقرة ا	عام ۲۰۱۱	صندوق الطوارئ)	* 7 • 1 1	عام ۲۰۱۱	في عام ٢٠١١	بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الطوارئ) بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	[١]	[٢]	[7]+[1]=[7]	[٤]	[٦]	[7]+[5]=[]	[\]/[\]=[9]	[r]/[A]=[1·]
القضاة	0 404		ه ۷۰۷	٥ ٧٠٢		۰۷۰۱۸	99,.	99,.
أسفار القضاة	١٧١		١٧١	١٧١		Y0 Y	٤٤,٣	٤٤,٣
المجموع الفرعي								
للقضاة	0971		0 9 7 1	o YYA		0 YYY 7	9 7, 0	91,0
تكاليف الموظفين	०९ ८१९		०९ ८६९	٥٧ ، ٩٥		۳ دو. ۷۰	90,5	90,8
المساعدة المؤقتة العامة								
العامه	۸ ۹0۰	1 7 1 1	17198	۱۲ ۱۳٤	7 777	١٤٣٧٠٠	١٦٠,٦	١٠٨,٩
المساعدة المؤقتة								
الخاصة								
بالاجتماعات	1 404	777	۱۹۸۰	1 777	٤٨١	۱ ۷٤٨ ٣	179,7	۸۸,۳
العمل الإضافي	٤٤٤	•	٤٤٤	٤٠٧		१ १. ७	91,7	91,7
الخبراء								
الاستشاريون	٤٨٣	۲٠٨	791	٢٨٤	77	۰۱۳٦	١٠٦,٤	٧٤,٣
المجموع الفرعي								
لتكاليف الموظفين	Y1 · Y9	0.19	V7 10A	V1 mq.	T V £ £	Y	1 • £, ٢	9 V, T
السفر	1	०११	٥ ٠٣٠	٣ ٨ ٢ ٢	۳۱۸	£ 189 V	94,5	۸۲,۳

-								
								المعدل الإجمالي
								للإنفاق بما فيه الإنفاق
								من صندوق الطوارئ
		محموعما ئى					-	بالقياس إلى مجمل
		-	مجموعالميزانية المدمجة			_		الميزانية المدمجة لعام
			لعام ٢٠١١ (الميزانية					۲۰۱۱ (الميزانية
			البرنامجية العادية وما أخطر باستخدامه		_		, -	البرنامجية العادية وما
	, -	-	-		-	-	_	أخطر باستخدامه من موجودات صندوق
البنو د				, -				موجودات صندوی الطوارئ) بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
انببود		,			,	,		
	[1]	[٢]	[7]+[1]=[7]	[٤]	[٦]	[7]+[5]=[]	[1]/[]=[9]	[٣]/[٨]=[١·]
الضيافة	٥٧		٥٧	٥٢		070	97,1	97,1
الخدمات								
التعاقدية	moly .	۷۰۰ ۸	٤ ٢٢٣	٣ ٣٦٨	771	٣ ٦٩٦ ١	1.0,1	۸٧,٥
التدريب	90.		90.	٦٧٧		۱۷٦ ٥	٧١,٢	٧١,٢
محامو الدفاع	1 . 9 9	777	۱۷٦٦	۳٠٣٣	٥٢٢	٤ ٥٠٤ ٢	~~~ ,~	7.1,8
محامو الجحني عليهم	1717	11.	1 777	۱۷۰۳	٣.٧	7 .1. 0	۱۲٤,۷	۱۱٦,٨
نفقات التشغيل								
العامة	17788	197	۱۳ ۱۳۰	١. ٥.٧	٣٣٩	۱۰ ۸٤٧ ۸	٨٥,٨	۲,۲۸
اللوازم والمواد	1 7 1	٥٥	1 880	990	17	١٧.	٧٨,٦	٧٥,٤
العتاد بما فيه								
الأثاث	1 . 1 .	٨٣٩	۱ ۸٤۹	900	000	۱۰۱۰۳	1 £ 9,0	۸۱,۷
المحموع الفرعي للتكاليف غير								
للنكالي <i>ف عير</i> المتعلقة بالموظفين		r £77	٣٠ ٠ ٦ ٦	TO 115	r 1711	TV £9£ 9	1 • 17, £	91, £
المجموع								
للمحكمة	1.77.1.1	٨٥٤٤	117 107	1.7 7.1	0 170	1.7 6.70	1.7,7	۹٥,٨

^{*}حُسبت مقادير مصروفات عام ٢٠١١ الواردة في هذا الجدول بالاستناد إلى أرقام أولية غير مراجَعة قد تعدُّل.

77٣ ـ يرد في الجدول ١٥ ملخَّصلحال صناديق الاستئمان عند نهاية عـــام ٢٠١١. ويليـــه وصف وجيز لكل من صناديق الاستئمان.

* 7 .	11	عام	فی	الاستئمان	صناديق	حال	:10	الجدول
-------	----	-----	----	-----------	--------	-----	-----	--------

الفرق	مجموع المصروفات	المحصصات	صناديق الاستئمان	7.11
07 099	۳۸۲ ٤٤٠	٤٤٠ ٠٣٩	برنامج التدريب الداخلي الإضافي	T002
٤٦ ٠٣٧	7.7 ٣.8	7 8 1 7 8 1	مشروع الأدوات القانونية	T202
7 7.8	٥٢٥ ٢٩٨	۸۲۷ ۸۶۸	تعزيز المحكمة الجنائية الدولية – تقوية مبدأ التكامل والعالمية وبناء دفاع رفيع درجة الجودة	T001 T305,
			الصندوق الخاص بنقل الشهود	T307
٣ ٩٣٩	۲۳ ٦٤٢	110 77	حلقة التدارس الخاصة بالمحامين	T308
	7777	7	زيار اتالعائلات	T309
176	90 007	१० ७८।	أقل البلدان نمواً	T401
1.9 9.7	1 777 770	1 848 118	المجموع	

^{*}بالنظر إلى أن عملية إغلاق الحسابات لــمّا تزل جارية فإن الأرقام الواردة في الجدول أعلاه محسوبة بالاستناد إلى بيانات أولية، قد تعدُّل .

٢٢٤ - ٢002: مَوَّل هذا الصندوقُ الاستئماني تدريبَ مسؤولي التنسيق في المحكمة الذين عيَّنتهم وزارات العدل و/أو الخارجية للبلدان التي تخصها الحالات، ومشاركة ٢٤ من أساتذة القانون، هم أيضاً من البلدان التي تخصها الحالات، في مشروع تعليمي متخصص معني بالقانون الدولي الجنائي والمحكمة الجنائية الدولية.

٥٢٢- ٢٥٥: يمثل مشروع الأدوات القانونية، الذي صُمِّم في عام ٢٠٠٢ ضمن مكتبالمدّعي العام ويجري دعمه من خلال تبرعات منذ عام ٢٠٠٥، مصدراً شاملاً متوفراً على شبكة الإنترنت من أحل الممارسة والبحث في مجال القانون الجنائي الدولي.

٢٢٦ - T001 و T305: يموَّل هذا الصندوق حلقة العمل السنوية والتدريب من أجل المحامين في مقر المحكمة، مع تدريب ١٥٠ طالباً ومهنياً من الشباب في إطار برنامج التدريب الداخلي والمهنيين الزائرين.

٢٢٧ - ٢307 : الغرض من هذا الصندوق الخاص هو تمويل عمليات نقل الأشخاص المعرَّضين للخطر إلى
 دول مستضيفة وبناء القدرات في الدول الأطراف التي يجدر القيام فيها بذلك.

T308 - ۲۲۸ نظمت حلقات تدارس إقليمية لشحذ الوعي بنظام روما الأساسي والمحكمة ضمن الاتحاد الأفريقي والمغرب العربي وشمال أفريقيا.

٢٢٩ - ٢309: بالاستناد إلى قرار صادر عن الجمعية أنشئ هذا الصندوق الخاص لتمويل زيارات عائلات المحتجزين المعوزين.

• ٣٣٠ - 1740: أنشئ هذا الصندوق الاستئماني بموجب القرار ICC-ASP/2/Res.6 من أجل مشاركة أقل البلدان نمواً في أنشطة الجمعية (بغية سد تكاليف بطاقة عودة ممثلي أقل البلدان نمواً وتوفير بدل المعيشة اليومي لهم).

المرفق الأول

البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

البرنامج ١١٠٠: هيئة الرئاسة

الأهداف	النتائج المنشودة	مؤشرات الأداء	المرمى لعام ٢٠١١	المنجزات
أن تــــصبح إدارة غــــير	الهدف ١			
بيروقراطية تركّز على النتائج	-أن تكون نموذجـــاً	- تقديم الدعم القانوني	<i>/</i> .\ · ·	قدمت هيئة الرئاسة الدعم القانوني
لا على الإجراءات، وتعتمد	للقصاء الجنائي	والإمدادي لجميع الجلسات		والإمدادي لـــ١٦ اجتماعاً للقضاة
عند اللزوم علـــى قواعـــد	الدولي.	العامة للقضاة.		
لضمان الحقوق وتقليص		_ امالقالت فمت	اء الحا	أصدرت هيئة الرئاسة ١٧ قراراً قــضائياً،
المخـــاطر (الهـــدف		الجودة بشأن دعاوى		اصدرت هيته الرئاسة ١٧ فرارا فسصاليا، بعضها سري الطابع
الاستراتيجي ٨).		الاستئناف التي تُرفع إلى هيئة	القرارات حسمن الآجال المقرة	بعضها شري الطابع
		الرئاسة والنطق بالأحكام في	الا جال المعرة	
		الرفاسة والنطق بالاسمام ي		
				į.
		– التفــــاوض بـــــشأن	۲	تم التفاوض بشأن خمسة اتفاقـــات وأُبــرِم
		استراتيجيات الإنفاذ الثنائية.		اتفاقان
الاستمرار على زيادة الدعم	الهدف ۲			
المقدم إلى المحكمة من خلال	– أن تكون مؤسسة	 تلقًى الزيارات الرسمية. 	٥,	تلقًى أعضاء هيئة الرئاسة زهاء ٩٠ زيـــارة
تعزيز التواصل والتفاهم مع	معترفًا بماً تامَّ	ي ريار از يا		رسمية في مقر المحكمة.
أصحاب المصلحة، والتشديد	الاعتراف وأن تحظي			
علــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	بالدعمالملائم			
واستقلاليتها (الهدف	1.			
الاستراتيجي ٦)				
		- إجـــراء زيــــارات في	١.	أجرى أعضاء هيئــة الرئاســة زيــــارات
		الخارج.		رسمية لـ ٦٦ بلداً ^(١) .
		<i>، ع</i> رج.		ر میدر ۱ بعدر
		_		
		- عقد جلسات إطلاعيــة	٣	ألقى الرئيس كلمات أمام الجلسات
		دبلُماسية.		الإطلاعية الدبلُماسية التي عُقدت في مقر
		ربعه سيد.		المحكمة وأمام لقاءات دبلُماسية أخرى
				,
				نُظمت خلال المهمات الرسمية.

61 08-A-040712

_

^{(&}lt;sup>()</sup>لقد تسنى تخطى الرقم المرمى إلى تسجيلهبفضل تحمّل أطراف خارجية، مثل الجهات التي تنظم المؤتمرات، بعضَ تكاليف السفر ذات الصلة بالعديد من الزيارات المعنية.

الأهداف	النتائج المنشودة	مؤشرات الأداء	المرمى لعام ٢٠١١	المنجزات
		- المشاركة في الجلــسات	7	ألقى الرئيس كلمات أمام الجلسات
		الإطلاعيـــة الـــــي تعقــــدها		الإطلاعية التي نظمتها المنظمات غيير
		المنظمات غير الحكومية.		الحكومية واستضافتها المحكمة
				في عام ٢٠١١. وبالإضافة إلى ذلك شارك
				ثمانية قضاة في الجلسة التي عُقدت مع ممثلي
				المحتمع الأهلي خلال ندوة المائدة المستديرة
				للمنظمات غير الحكومية الــــي عُقــــدت
				في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. كما إن
				الرئيس ألقى كلمة أمام لقاء لممثلي
				المنظمات غير الحكومية في الفلبين وكولمبيا.
		- إعطاء مقابلات وعقد	٣ + ١٢	أعطى أعضاء هيئة الرئاســة ٤٠ مقابلــة
		مؤتمرات صحفية.		وعقدوا ١٠ جلسات إطلاعيــة خاصــة
				بوسائل الإعلام. ويــضاف إلى ذلــك أن
				قضاة آخرين أعطوا ما مجموعه ١٢ مقابلة.
أن تـــصبح إدارة غـــير	الهدف ۳			
بيروقراطية تركّز على النتائج	- أن تكون نموذجاً	– تنظیم دورات تـــدریب	1	تـــابع أعـــضاء هيئـــة الرئاســـة
لا على الإجراءات، وتعتمد	للإدارة العامة.	هادفة وجيدة التصميم خاصة		في شباط/فبراير ٢٠١١ تمريناً واحداً علـــى
عند اللزوم علـــى قواعـــد		بالموظفين العاملين ضمن هيئة		تشكيل الأفرقة.
لضمان الحقوق وتقليص		الرئاسة.		
المخــــاطر (الهـــــدف				
الاستراتيجي ٨).				
		- عقد اجتماع سنوي مع	١	قام الرئيس بزيارة شخصية للعاملين في كل
		جميع العاملين في المحكمة.		مكتب في المحكمــة وتوجــه بكلمــة إلى
				موظفي المحكمة العاملين في مكاتبها الميدانية
				بواسطة الترابط الفيديوي للتباحــــث عـــن
				بعد.
		- إصدار بلاغات من	٣	أصدر الرئيس العديد من البلاغات الموجهة
		الرئيس إلى شــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		إلى شتى وحدات المحكمة والمتعلقة بطائفة
		المحكمة.		من المواضيع التي تحظى باهتمام مــشترك
				(١- التهاني في المناسبات الموسمية؛ ٢- يوم
				العدالة الجنائية الدولية؛ ٣- اليوم الـــدولي
				للمرأة؛ على سبيل المثال).

البرنامج ۲۰۰: الدوائر

الأهداف	النتائج المنشودة	مؤشرات الأداء	المرمى لعام ٢٠١١	المنجزات
أن تـــصبح إدارة غـــير	الهدف ١			
بيروقراطية تركّز على النتائج	- أن تكون نموذجاً	– توظيـــف العــــاملين في	%1	استُمرَّ على تطبيق النهوج الإدارية الفعالـــة
لا على الإجراءات، وتعتمد	للقصاء الجنائي	الدوائر.		رأي استخدام قــوائم المهنــيين الممكــن
عند اللزوم علـــى قواعــــد	الدولي.			الاستعانة بمم، وعقود المــساعدة المؤقتــة
لضمان الحقوق وتقليص				العامة)؛ ومُصْفِي في تبسيط إحراءات
المخــــاطر (الهـــــدف				التوظيف وظلت أعداد الموظفين متلائمة مع
الاستراتيجي ٨).				عبء العمل في الدوائر طيلة عام ٢٠١١.
		- تـــوفير التــــدريب	١	أجرت الدوائر ثلاث دورات تدريب تقني
		المتخصص للمصوظفين		للموظفين القانونيين في عام ٢٠١١.
		القانونيين العاملين في الهيئـــة		ويضاف إلى ذلــك أن آحـــاد العــــاملين
		القضائية.		في الدوائر تابعوا تدريباً في مجال اللغات.

البرنامج ١٣٠٠: مكاتبالاتصال

الأهداف	النتائج المنشودة	مؤشرات الأداء	المرمى لعام ٢٠١١	المنجزات
الاستمرار على زيادة الدعم	الهدفان ۱ و۲			
المقدَّم إلى المحكمة من خلال	- أن تكون مؤسسة	- متابعة العمل فيما يتعلق	%. \.\.	تحقَّق معدل تنفيذ مقداره ٩٨٪. وقد تابع
تعزيز التواصل والتفاهم مع	معترفًا بماً تَامَّ	بجميع طلبات المحكمة للتعاون		مكتب الاتصال في نيويورك العمل فيمـــا
أصحاب المصلحة، والتشديد	الاعتراف وأن تحظى	مع الجهات المعنية في مقــر		يتعلق بمعظم طلبات التعـــاون وطلبـــات
علــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	بالدعمالملائم.	الأمــم المتحــدة إلى حــين		المعلومات الصادرة عن المحكمة وعن الأمم
واستقلاليتها (الهـدف	1	استكمال تلبية الطلبات		المتحدة إلى حين استُكملت تلبيتها. ومــن
الاستراتيجي ٦)		المعنية.		الطلبات المعنية: '١' طلبات من قلم المحكمة
				لإحالة الإخطارات بقراراتهـــا إلى الأمانـــة
				العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن التابع لها
				وإلى الدول الأطراف؛ '٢' طلبات من قلم
				المحكمة للقيام بالمتابعة فيما يتعلق بمذكرات
				التفاهم العالقة؛ "٣، طلبات من مكتب
				المدّعي العام للقيام بالمتابعة فيمـــا يتعلـــق
				بطلباتالمعلومات من الأمم المتحدة؛ '٤'
				طلبات من هيئة الرئاسة للقيام بالمتابعة فيما
				يتعلق بمسائل عالمية نظام روما الأساسيي؛
				'ه' طلبات من الأمم المتحدة للحصصول
				على معلومات وتحديثات من المحكمة.

الأهداف	النتائج المنشودة	مؤ شرات الأداء	المرمى لعام ٢٠١١	المنجزات
		- عقد حلسات إطلاعيـــة لمثلــــــي ثــــــــلاث دول في نيويورك.	٣	ساعد مكتب الاتصال في نيويورك الأمـم المتحدة على تنظيم ندوة المائدة المـستديرة المشتركة بينها وبين المحكمة الجنائية الدولية
				في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١. وساعد هذا المكتب على تنظيم خمـس جلـسات إطلاعيةعقدهابعض كبار مسؤولي المحكمة لممثلي الدول في نيويورك، وقدم الدعم لهذه
				الجلسات. وعقد رئيس هذا المكتب حلسة إطلاعية لممثلي الدول الأطراف الأفريقية وحلسة إطلاعية أخرى لممثلي المنظمات غير الحكومية.
		- تقديم الدعم لمــسؤولي المحكمة الزائرين.	۱۰-٦ زيارات	قدم مكتب الاتصال في نيويورك الدعم لـ ١٢ زيارة رفيعة المستوى قـام كمـا مسؤولو المحكمة وثلاث زيارات قامت كما أمانة الجمعية.
		- رصد احتماعات الأمم المتحدة ذات الصلة والمشاركة فيها، والقيام بالمتابعة بشأن المواضيع المعنية بصورة ثنائية، وتقديم تقارير أسبوعية إلى المحكمة.	7.1	رصد مكتب الاتصال في نيويورك جميع ما عقدته الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن من احتماعات ذات صلة، وعقد الكثير من اللقاءات الثنائية للمتابعة فيما يتعلق بالمسائل الوجيهة. وأفاد هذا المكتب المحكمة بأهم المستجدات، وذلك بتقارير أسبوعية أو بتقارير معدة بحسب المسائل المعنية.
		- تقديم إسهامات في تقارير الأمم المتحدة وقرارتما فيما يتعلق بالمواضيع المتصلة بالمحكمة.	7.1	قدم مكتب الاتصال في نيويورك مسساهمة في تقريرين من تقارير الأمم المتحدة ومارس الضغط لدى دول أعضاء في الأمم المتحدة دعماً لإدراج نص للمحكمة ضمن خمسة قرارات للجمعية العامة للأمم المتحدة.
		للجمعية، ومكتبها، وفريــق	المحدَّد تلبية ١٠٠٪ مـن الطلبات	قدم مكتب الاتصال في نيويورك الدعم الإمدادي للدورة العاشرة لجمعية الدول الأطراف، ولعشرين احتماعاً للمكتب وتسعة احتماعات لفريق نيويورك العامل.

المرفقالثاني

البرنامج الرئيسي الثاني: مكتبالمدّعي العام

البرنامج ٢١٠٠: المدّعي العام (بما في ذلك قسم المشورة القانونية وقسم الخدمات)

الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤشرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
وضع سياسات لتنفيذ معايير	الهدف ١			
الجودة المنصوص عليهــــا في	- تنفيذ خطة التدريب	 نسبة ما يتم تنفيذه مــن 	% 9 o <	^(\) /.A•
نظام روما الأساســـي وفي القواعد الإجرائية وقواعـــد	السنوية الداعمــة		۱۰۰٪من عناصر	٧٧٪ (لم يُميَّز التدريب الإلزامــي عــن
الإثبات فيما يخص جميــع	لتنفيــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	- النــــسبة المئويــــة للمجموعات التي يُوفَّر لهـــا	التدريب الإلزامي؛ ٦٠٪من عناصــر	التدريب الاحتياري)
المشاركين في الإحسراءات والأشخاص الذين تمسهم	كاملة	التدريب من بين المجموعات المستهدّفة	التـــــدريب الاختياري	
أنشطة المحكمة مــن وحــه آخر، على نحو يُحترَم بـــه			الم حياري	
التنـــــوع (الهــــــــــــــــــــــــــــــــــــ				
أن تــــصبح إدارة غــــير	الهدف ۲			
بيروقراطية تركّز على النتائج لا على الإجراءات، وتعتمد	_	- نسبة ما يتم تنفيذه فعلاً	% ૧ •<	تم تحقيق جميع الأهداف على النحو المخطِّط
عند اللزوم علـــى قواعـــد	يخص محتب المدعي العام على وجه	من أعمال التحسين/التنمية.		له وفي الوقت المناسب.
لضمان الحقوق وتقليص المخــــاطر (الهــــدف	التحديد من الأهداف التنموية والتحسينية			
الاستراتيجي ٨).	في مجـــال اللغـــات			
	والشؤون الإدارية			
	التقنية فيما يخص عام ٢٠١١			

65 08-A-040712

_

⁽١) إن التدريب المتعلق بدليل العمليات لم يُدرَج في خطة التدريب السنوية لعام ٢٠١١ لأن هذا الدليل كان قيد المراجعة.

البرنامج ٢٢٠٠: شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون

المنجزات	المرمىلعام ٢٠١١	مؤ شرات الأداء	النتائجالمنشودة	الأهداف
			الهدف ١	إجـــراء أربعـــةتحقيقات أو
تم تقديم جميع التقارير في الوقت المناسب وحظيت بتأييد اللجنة التنفيذية.	7.1	- نسبة التقارير التي تُقدم في حينها وتؤيدها اللجنــة التنفيذية	التنفيذية بتقارير تحليلية دورية بـشأن البلاغات المتلقاة، ومسائل الاختصاص	خمسة في قصايا الحالات الحديدة، القائمة أو الحالات الجديدة، وما لا يقل عن أربع محاكمات، رهناً عمدى التعاون الخارجي المحظو به (الهدف الاستراتيجي ١).
7. 9.Л	% 9 0<	- نسبة الطلبات التي تـــتم معالجتها وفقاً للمتطلبات المادية والــشكلية والمتعلقــة بالمواعيد: معدل التقيد بهذه المتطلبات.	بالإجراءات الداخلية الخاصــة بطلبـــات	
تحقق بنسبة ١٠٠٪ توسيع طائفة المـــزوِّدين بالمعلومات وفقـــاً لمتطلبـــات التحقيـــق والمقاضاة، عن طريق اتفاقات/ترتيبات عند الاقتضاء.		- نسبة ما يتحقــق مــن التعاون والدعم المتــوخيين ومن ترتيبات التعاون المبرمة بحسب الاقتضاء.	طائفــــة مقـــــدِّمي	
7.90	7.1	 التنفيذ الفعلي بالقياس إلى التنفيذ المخطَّط له. 	- إحراز التقدم الملائم في تنفيذ ما يوضع لكل حالة من الاستراتيجيات المتعلقة	استحداث آليات قميئلكل التعاون اللازم، ولا سيما القاء القبض على المشتبه هم وتقديمهم إلى المحكمة وحماية الشهود، وإنفاذ العقوبات (الهدف الاستراتيجي ٥)

الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤشرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
الاستمرار على زيادة الدعم	الهدف ۳			
المقدَّم إلى المحكمة من خلال	- تحقيق ما يتـــصل	- المعدل السنوي لتحقيق	%1	حُققت جميع الأهداف على النحو المخطط
تعزيز التواصل والتفاهم مع	1 6 .	الأهداف السنوية.		له.
أصحاب المصلحة، والتشديد	مباشرة من الأهداف			
علــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	السنوية الواردة ضمن			
واستقلاليتها (الهـدف	الاســــتراتيجيات			
الاستراتيجي ٦)	الخاصــة بالتعـــاون			
	وبالعلاقات الخارجية.			

البرنامج ٢٣٠٠: شعبة التحقيق

الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤشرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
إجراء تحقيقات جديدة يصل	الهدف ١			
عددها حتى خمسة في قضايا	_			في عام ٢٠١١ دفعت شعبة التحقيق قُدماً
الحالات القائمة أو الجديدة،	في خطة التحقيق التي	المعلومات المخطَّط له بالقياس	انعدامالحيدان على	بسبعة تحقيقات نشطة واستدامت تــسعة
واستدامة سبعة تحقيقاتساكنة	وضحها الفريسق	إلى جمعها الذي يتم فعلاً.	افتراض عدمطروء	تحقيقاتساكنةمتقيدة بجميع الآجال ومحققة
(بما في ذلك تقديم الـــدعم	المشترك من الأهداف		أحــــداث غــــير	جميع الأهداف في محال جمع البيانات. وقد
لثلاث محاكمات، رهناً بمدى	المنشودة في مجال جمع		متوقعة.	أفضىتحقيقان إلى تقديم طلبات إلى الدائرة
التعاون الخارجي المحظو بـــه	المعلومات وتحليلها من			التمهيدية لاستصدار أوامر بإلقاء القبض.
(الهدف الاستراتيجي ١).	أحمل التحقيق في			كما إن شعبة التحقيق قدمت الدعم
	القصضايا الخمسس			لجلسات اعتماد التهم في إطار ثلاثة
	وتدارسها الأولي.			تحقيقات وثلاث محاكمات نشطة.
		- نتـائج الدراسـة	< ٩٠٪ من الرضا	دعمت شعبة التحقيق جميع عمليات
		الاستقصائية التي تجري كـــل		التحقيق والمحاكمات بمنتجات تحليلية اعتُبر
		ستة أشهر لتبيُّن مدى الرضا		أنها مُرضية وتندرج في إطار المرمى المـــراًد
		عن المنتجات التحليلية		تحقيقه.
		(الفريق المــشترك، وفريــق		
		المحاكمة، واللجنة التنفيذية)		
	– تنفيــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	- مدى تنفيذ الاستراتيجية	′/.•	تم تحقيق جميع أهداف الاستراتيجية الخاصة
	الاستراتيجية الخاصة	وفقاً للخطة.	انعدامالحيدان على	بالمحني عليهم (أي أن نسبة الحيدان تبلغ
	بالجحني عليهم فيما		افتراض عدم طروء	.('/.•
	يتعلق بعمليات		أحداث غيير	
	التحقيق.		متوقعة.	

الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤشرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
استدامة النظام الذي يتم به	الهدف ٢			
تناول جميع المخاطر الأمنية		- عدد الحوادث الأمنيــة	صفر	لم يقع في عام ٢٠١١ أي حـادث أمــني
والمضي في تطـوير هــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	حادث أمـــني يمـــس	التي تقع بــسبب تعــرض		بسبب تعرض للخطر على نحو غير ملائـــم
النظام، مع السعي إلى تحقيق		للخطر على نحو غير ملائم أو		أو بسبب عدم اتخاذ مكتبالمــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
أقصى قدر من أمن جميـــع	v , , , , ,	بسبب عدم اتخاذ مكتبالمدّعي		للتدابير اللازمة.
المشاركين والموظفين علىي	للخطر على نحو غير	العام للتدابير اللازمة.		
نحو يتماشى مع نظام روما	ملائم أو بسبب عدم			
الأساسيي (الهــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	اتخاذ مكتبالمدّعي العام			
الاستراتيجي ٢).	للتدابير اللازمة.			

البرنامج ٢٤٠٠: شعبة المقاضاة

الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤ شرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
إجراء أربعة تحقيقــــات أو	الهدف ١			
خمسةفي قــضايا الحـــالات	- إعداد طلبات	- معدل قبــول الـــدوائر	′/.A · <	تحقَّق معدل متوسط للقبول في شـــــــــــــــــــــــــــــــــــ
القائمة أو الحالات الجديدة،	جزلة رفيعة الجــودة	للدفوع التي تُقدَّم وموافقتها		القضايا، بما في ذلك دعاوى الاستئناف،
وما لا يقل عن أربع	وتقديمها ضمن	على الطلبات.		يزيد عن ٨٠٪
محاكمات، رهناً بمدى	الآجال المحدَّدة.			
التعاون الخارجي المحظو بـــه				
(الهدف الاستراتيجي ١).				
	- النجاعة في تقديم	- الأجل الذي تقدم فيــه	<٦ أشهر	قدم الدفاع حججه في أجل يقل عن ستة
	الأدلة أمام الــــدائرة	حجج الادعاء (بأيام المحكمة	الحد الأدبي الممكن	أشهر في المتوسط محسوباً بأيـــام المحكمـــة
		الفعلية) فيما يخص كل	- على الأقل عدد	الفعلية.
	الابتدائية.	قضية.	مقارب لمتوسط	أفلح الادعاء في تقليص الوقــت المقــضي
		- تقليل عدد الشهود الذين	المرحلة الابتدائيـــة	في التدارس المباشر.
		يُستدعَون في كــل حالــة	الحيالي (٣٠-٣٥	يستديم الادعاء انخفاض عدد الــشهود في
		لتخفيض مـــدى التعـــرض		المرحلة الابتدائية من دعاواه؛ وهو علــــى
		للخطر إلى حده الأدني.	المحكمة)	العموم لا يعتمد على إدلاء الشهود بإفادات
				حية في المرحلة التمهيدية منها.

المرفقالثالث

البرنامج الرئيسي الثالث: قلم الحكمة

البرنامج ٣١٠٠: مكتب رئيسة قلم المحكمة

			·	
الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤشرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
إجراء أربعةتحقيقاتأو خمسة	الهدف ١			
في قضايا الحالات القائمة أو	- تقديم الدعم	- القيام بعمليات التقييم		7.1
الحالات الجديدة،	'	المنتظم مع أصحاب المصلحة		
وما لا يقــل عــن أربــع		على النحو المنصوص عليه في		
محاكمات، رهنـــاً بمـــدى	بالإطار النظامي	الخطة نصف السنوية.		
التعاون الخارجي المحظو بـــه				
(الهدف الاستراتيجي ١).				
	– التكفل بالقيام	- عدد ما يتم تنسيقه مــن	/.A ·	%
	على نحو فعال بتنسيق	المبادرات التي تؤتي نتيجـــة		
	الدعم والمساندة	مُرضية.		
	المقدَّمين في الميدان إلى			
	جميـــع الأطـــراف			
	والمــــــشاركين في			
	الإجراءات.			
استدامة النظام الذي يتم به	الهدف ۲			
تناول جميع المخاطر الأمنية	 اســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	- فحص جميع ما يـــدخل	/. \	%. \.\.
والمضي في تطــوير هـــذا		مباني المحكمة من الأشخاص		بلغ مجموع الأشــخاص الــذين فُتّــشوا
النظام، مع السعي إلى تحقيق	المحكمة.	ً والأشياء.		بع بسري المداري الما ينطوي على زيادة نسبتها
أقصى قدر من أمن جميــع		- تحرك مــسؤول الأمــن		۱۰٫٤٪.
المشاركين والموظفين علىي		حيال جميع الطوارئ في		بلغ مجمــوع الأشــياء الـــتى فُتــشت
نحو يتماشى مع نظام روما		غضون دقيقتين.		بنع بمسور ۱۰ مسيع مسيع السيع المسيع ا
الأساســــي (الهــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		-		٦,٣٪.
الاستراتيجي ٢).				
			7.1	تم التحرك في غضون أربع دقائق حيال
				جميع الحوادث الجديرة بالاهتمام (متطلب
				قانوني).
		- التقيد بـــبرامج الأمـــم	%1	تحقق ذلك بنسبة ٩٩٪ فيما يخص جميع من
		المتحدة للتـــدريب الأمـــني		يقومون بأسفار (بلغ معـــدل المتابعـــة
	1	الميداني (الأساسي والمتقدم).		١٠٪ فيما يخص برنامج التدريب الأساسي
	المتحدة/المعايير			و ١٢,٥٪ فيما يخص برنــامج التـــدريب
	الدولية.			المتقدم).

الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤشرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
		- التقيد بالمعايير الدنيا لأمن العمل وبمعايير العمل الأمنية الدنيا فيما يخص أماكن الإقامة.	7.90	7.90
	مراقَبة ومتسقة لإدارة	- إجراء اختبار لإمكانية اختراق السشبكة وتقليص مدى ضعف مقاومتها زيادة معدل اكتمال النظم الذي يُسجَّل خلال التقييم الدوري طبقاً للمعيار للتولية للتوحيد القياسي (ISO 27001).		أجري اختبار لأمن الشبكات على شبكة الأطراف الخارجيين وقُدِّم تقرير بنتائجه. وأرجئاختبار أمن السشبكة فيما يخص الإنترنت إلى شباط/فبراير ٢٠١٢ بسبب تعارض في المواعيد مع انعقاد جمعية الدول الأطراف. ويجري إدماج التوصيات ذات الصلة في مشاريع وبرامج نظم تكنولوجيا لقد بيَّن تقييم المخاطر في عام ٢٠١١ إحراز تقدم على صعيد التدابير التقنية لكنه بيَّن أيضاً أنسيرورات اتخاذ القرارات بشأن فضفاضة ومُلتبَسة.
إحراء أربعة تحقيقات أو خمسة في قضايا الحالات القائمة أو الحالات الجديدة، وما لا يقل عن أربع ماكمات، رهناً يمدى التعاون الخارجي المحظو به (الهدف الاستراتيجي ١).	-	- عدد الاتفاقات الإطارية التي تُعقد دعماً لعمل المحكمة.	1.	۲۹، أي ۱۹۰٪
		 عدد القضايا التي تُحــل على نحو مُرض. 	٥.	۵۸، أي ۱۷۰٪
_	المساعدة القانونية التي	- عدد طلبات المساعدة القانونية التي تدفع تكاليفها المحكمة.		ثلاثة طلبات قدمها مُدَّعی علیهم و ۱۱۲۶ طلباً قدمها مجنی علیهم
الإثبات فيما يخص جميع المشاركين في الإحراءات والأشخاص الذين تمسهم أنشطة المحكمة من وجه آخر، على نحو يُحترم به التنوع (الهدف الاستراتيجي ٣).		- عدد الحامين الذين يتبوَّؤون مكانـة في الــنظم الوطنية لبلدانهم.	٣	٤١٨

الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤشرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
أن تــــصبح إدارة غــــير	الهدف ٤			
بيروقراطية تركّز على النتائج لا على الإجراءات، وتعتمد عند اللزوم على قواعد لضمان الحقوق وتقليص المخطوف	- تقليص المخـــاطر المالية والإدارية	 النسبة المئوية للمــسائل التي يتم تمييزها من خـــلال المراجعــة الداخليــة وتــتم معالجتها من خلال خطــط العمل. 	7.1	۰۰٪ (بحلول نهاية حزيران/يونيو ۲۰۱۱) ۳
الاستراتيجي ٨).		العمل. - تنفيذ عمليات مراجعة الأداء على نحو مستقل وقائم على التحقق، وتوير معلومات ومشورات موضوعية.		
		- تقديم متطلبات المستعملين إلى مكتب مدير المشروع في الوقت المناسب.	7.1	7.1

البرنامج ٣٢٠٠: شعبة الخدمات الإدارية المشتركة

الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤشرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
أن تصبح إدارة غير	الهدف ١			
بيروقراطية تركِّز على النتائج	- مواصلة مشروع	- عدد ما يعاد تنظيمه من	١.	تقييم ستة من مقترحات إعادة التنظيم.
لا على الإجراءات، وتعتمد	_	السيرورات الإدارية المعمول		- 1
عند اللزوم علىي قواعد	الأعمال وتوسيع	بما في المحكمة.		
لضمان الحقوق وتقليص	نطاق هذا المشروع.			
المخــــاطر (الهـــــدف	_			
الاستراتيجي ٨).				
تقديم مقترحات للميزانية	الهدف ۲			
تكون سليمة ودقيقة وشفافة	- تقديم مقترحات	- مدى تعديل مقادير الموارد	عدم زيادة نــسبة	بقي ما أُجري من تقليص أو إعادة توزيـــع
ولا تستلزم من جمعية الدول	للميزانية تكون سليمة			في مقترح ميزانية المحكمة فيما يخص عــــام
الأطـــراف إلا تعــــديلات	و دقيقة و شفافة.	. 33		٢٠١١ ضمن الحدود المرمى إلى التقيُّد بما.
بسيطة في مقـــادير المـــوارد			توزيعها عن ٥٪	
المقترحة وفي توزُّعها (الهدف				
الاستراتيجي ٩)				
توفير شروط عمل تغري	الهدف ۳			
شتى العاملين ذوي الكفاءات	- تەڧەشەط عما	- عدد العاملين الذين	٥	۸۲
العالية بالتوظف في المحكمة،	•	يبلغون مراتب أعلي		
والعناية بمم، وتميئة فــرص	للتوظف في المحكمة،	-		
تقدمهم وترقّيهم على صعيد	والعناية بمم وتميئـــة			
التدرج المهني (الهدف	فرص تقدمهم علي			
الاستراتيجي ١٠).	صعيد التدرج المهني.			

البرنامج ٣٣٠٠: شعبة خدمات المحكمة

الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤشرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
إجراء أربعة تحقيقــــات أو	الهدف ١			
خمسةفي قــضايا الحـــالات	- تقديم الدعم	- عدد أيام المحاكمة الــــي	%1	%1
القائمة أو الحالات الجديدة،	لجلسات المحكمة وفقأ	تنقضي بنجاح.	%9 •	<u>%</u> 9.
وما لا يقل عن أربع	للائحـــة المحكمـــة	- عدد الطلبات التي تُلبَّى		
محاكمات، رهناً بمدى	ولائحة قلم المحكمة.	" في غضون أسبوع.		
التعاون الخارجي المحظو بـــه	ودعم ما يبلغ مجموعه			
(الهدف الاستراتيجي ١).	1 2 0 15			
	جلسات المحكمـــة في			
	عام ۲۰۱۱.			
	- تقديم خــدمات			
	ناجعــة وفعالــة إلى			
	الأطراف الطالبة وإلى			
	الدوائر.			
استدامة النظام الذي يتم به	الهدف ۲			
تناول جميع المخاطر الأمنية	- كــون أوســاط	- عدد الحوادث المنطويـــة	′/.•	%. •
والمضي في تطوير هــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		على أذى خطير بسبب إهمال		
النظام، مع السعي إلى تحقيق) " " . " . ")	في الإدارة.		
أقصى قدر من أمن جميع				
المشاركين والموظفين عليي	جماعياً بأنهم في أمان			
نحو يتماشى مع نظام روما الأساسي (الهــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	من الأذي ويكونون			
الاستراتيجي ٢).	فعلاً في أمان منه.			
٠٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠		– عدد الــشهود والمحـــني	7.1	١٠٠٪من النجاح في تنفيذ التدابير الحمائية
		عليهم الذين يُحمَون بنجاح.		الإجرائية والتدابير الخاصة
	والحماية والخدمات			
	التشغيلية/الإمداديــة			
	المقدَّمـــة إلى الجــــني			
	عليهم وإلى الـشهود			
	وإلى غيرهـــم مـــن الأشخاص المعرَّضين			
	الاشخاص المعرصين للخطر، بغض النظر			
	عن مكان وجودهم،			
	رهناً بالتقييم.			

المنجزات	المرمىلعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائجالمنشودة	الأهداف
			الهدف ۳	أن تـــصبح إدارة غـــير
مستعمل في كل شهر). بلغ متوسط عدد المستعملين ١٠٠ في عام ٢٠١١	۲۰۰ (کحد أدني)	- عدد ما يجريه المستعملون الناشطون كل شهر من عمليات البحث بالأدوات اللغوية.	والاتساق في النصوص المترجمة وفي الأداء الفوري حسلال الأحداث التي تُوفَّر لها	بيروقراطية تركّز على النتائج لا على الإعتمد لا على الإجراءات، وتعتمد عند اللزوم على قواعد لضمان الحقوق وتقليص المخساطر (الهسدف الاستراتيجي ٨).
تم حذف ٦٧ طلباً مزدوجاً.	7. •	- عدد حالات ازدواج الطلبات التي يشتمل عليها مسار الأعمال.	- الاستعانة بجميع خــــدمات الترجمــــة	
الترجمة الشفوية: ١٠٠٪ الترجمة الشفوية: ١٠٠٪ (الفرق: ١٢٪ = عدد الطلبات التيألغاها الطالبون أو أُلغيت بسبب مسائل تتعلق بالتأشيرات أو بسبب عدم الإقرار).	7.9 •	- عدد ما يلبّى من طلبات الترجمـــة الــــشفوية والترجمة الشفوية في الميدان.	من الموظفين والتراجمة	
7.1	7.1	- عدد المراجعاتالإيجابيـــة النتيجة.	- تطبيق معايير عالية فيما يخص فروف الاحتجاز وإدارة مركسز الاحتجاز الاحتجاز.	
7.1	7.Α•	- عدد التدابير التي تتخذها الدول نتيجة لطلبات المحكمة.	_	أن تصبح إدارة غير بيروقراطية تركّز على النتائج لا على الإحراءات، وتعتمد عند اللزوم على قواعد لضمان الحقوق وتقليص المخاطر (الهدايمي).
تم تسجيل ٩٠٪ من الطلبات المتلقاة في غضون سبعة أيام من تلقيها. تم الإشعار باستلام ١٠٪ من الطلبات المتلقاة في غضون سبعة أيام من تلقيها وذلك بسبب ضخامة عدد ما يُتلقى من الطلبات ومحدودية الموارد المتاحة.	7.90	- عدد الطلبات المتلقاة من المجني عليهم التي يتم تسجيلها والإشـــعار باســـتلامها في غضون سبعة أيام من تلقيها.		

لأهداف	النتائجالمنشودة ا	مؤشرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
		 عدد طلبات الجين عليهم التي يتم إدخالها في قاعدة البيانات في غضون ثلاثين يوماً من تلقيها. 	%,90	7.9 •

البرنامج ٣٤٠٠: قسم الإعلام والوثائق

, ,				
المنجزات	المرمىلعام ٢٠١١	مؤ شرات الأداء	النتائجالمنشودة	الأهداف
أوغندا: ١٢٠	٦٠ لكل حالة	- عدد ما يُجـرَى مـن	الهدف ١	إشاعة مستوى من الــوعي
جمهورية الكونغو الديمقراطية: ١٥١		الجلسات التفاعلية.	- زيادة الــوعي	بالمحكمة والإحاطة بما على
السودان: ١٠٩			بأنــشطة المحكمــة	نحو يناسب المرحلـــة الــــتي
جمهورية أفريقيا الوسطى: ١٢٣			وتحسين إحاطة عامة	بلغتها أنشطتها ضمن
کینیا: ۷۸			الجمهور بھا.	الجماعات المتضررة (الهدف الاستراتيجي ٤)
أوغندا: ۱۱ (-۰۰٪) ^(۱)	زيادة نسبتها٢٠٪	- عدد من يتم التواصل		
جمهورية الكونغو الديمقراطيـــة: ٧٠١ ٨	لكل حالة بالقياس	معهم مباشرة في الجلـــسات		
(-, Ł.)	إلى عام ٢٠١٠	التفاعلية.		
السودان: ۲۹۷۷ (+۲۰٪)				
جمهوريـــة أفريقيـــا الوســـطي: ٥٣٩ ٧				
(/.١٠+)				
کینیا: ۲ ٤٤٥				
أوغندا: ١٩ مليون	٨٠٪من الجماعات	- مقدَّر عدد الأهالي الذين		
جمهورية الكونغو الديمقراطية: ٢٥ مليوناً	المتضررة	يُتواصَل معهم عبر محطات		
السودان: ١٠ ملايين		الإذاعة وقنوات التلفاز.		
جمهورية أفريقيا الوسطى: ٨٠٠ ، ٠٠				
كينيا: ١٠ ملايين				

08-A-040712 **74**

⁽۱) عملاً بالقرار القاضي بتقليص تواجد المحكمة في أوغندا، ركَّز قسم المعلومات والوثائق عمله على إعداد استراتيجية للحفاظ على وجود للمحكمة فيها وعلى تعزيز الشراكات على نحو مستدام.

^{(&}lt;sup>۱)</sup>لـــمّا كان كثير من احتياجات الإجراءات القضائية الجارية المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية يُسكد بموارد قائمة فإن المحكمة قررت أن تنقص عدد اجتماعاتها العامة الحاصة بالجمهور وأن تطوِّر عملها من خلال وسائط الإعلام المحلية وعن طريق التفاعل مع مطات الإذاعة والشركاء المحليين، سهراً على التغطية الملائمة لمختلف القضاياالمتصلة بهذه الحالة، ولقضية جان بيير بمبا. ويضاف إلى ذلك أنه تم تعزيز العمل التوعوي في إقليمكيفوبشطريه، مع عقد المزيد من لقاءات المجموعات الصغيرة بالممثلين والقادة؛ ما تأتى عنه انخفاض عدد الأشخاص الذين تم التواصل معهم مباشرة خلالاللقاءات الوجاهية.

المنجزات	المرمىلعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائجالمنشودة	الأهداف
أوغندا: ٠	٥٠ ساعة لكــل	- عدد ساعات البــث		
جمهورية الكونغو الديمقراطية: .	حالة	الإذاعي للبرنامج التفاعلي		
السودان: ٥٤		المسمى "إسأل المحكمة".		
جمهورية أفريقيا الوسطى: •				
کینیا: ۱۰				
أوغندا: بيان غير معروف	%.A ·	- نسبة ما يتم تقديمه مــن	- زيادة عدد	
جمهورية الكونغو الديمقراطية: ٠٤٪		طلبات الجحني عليهم المعدة	الطلبات التي يقدمها	
دارفور بالسودان: ٥ تم استلامها		على نحو سليم.		
جمهورية أفريقيا الوسطى: ٩٠٪			للمـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
کینیا: ۰۰٪			الإجراءات.	
ليبيا: ١ تم استلامه				
أوغندا: غ/م	٥٤ ساعة	في البلدان المعنية:	الهدف ۲	الـــسهر علـــي إشـــهار
جمهورية الكونغو الديمقراطية: ٥١ ساعة		- عدد ساعات البـــث	- زيادة إمكانيـــة	الإجراءات للجمهور المحلي
السودان: ٤٥ ساعة		الإذاعي للملخَّصات		وللجمهور العالمي (الهـــدف
جمهورية أفريقيا الوسطى: ٩٥ ساعة		السمعية.		الاستراتيجي ٧)
كينيا: ١٦ ساعة			للمحكمة.	
أوغندا: غ/م	٣٥ ساعة	- عدد ساعات البـــث	_	
- جمهورية الكونغو الديمقراطية: ٥١ ساعة		التلف ازي للملخَّ صات		
السودان: ٥٥ ساعة		الفيديوية.		
جمهورية أفريقيا الوسطى: ١٤٦ ساعة				
كينيا: ٢٤ ساعة				

المنجزات	المرمىلعام ٢٠١١	مؤ شرات الأداء	النتائجالمنشودة	الأهداف
أوغندا: ۳۲ (مقابل ۲۰ في عام ۲۰۱۰)	أكثر بــ٢٠ ساعة	- زيادة عدد المقابلات		
جمهوريــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	لكل حالة ممـــا في	المعطاة لوسائط الإعلام.		
٦٠٥ (مقابل ٨٤١ في عام ٢٠١٠)	عام ۲۰۱۰			
السودان: ٤٣ (مقابل ٤٩ في عام ٢٠١٠)				
جمهورية أفريقيا الوسطى: ٢٣٣ (مقابـــل				
۳۰۵ في عام ۲۰۱۰)				
کینیا: ٤ ه				
أوغندا: ۱۱ · ۱۷ ^(۳)	70	- عدد المنشورات التي يتم		
جمهورية الكونغو الديمقراطية: ٣٤٣ ٣ ^(٤)		توزيعها.		
السودان: ۷۱. ۹ ^(٥)				
جمهورية أفريقيا الوسطى: ٣٤٩ ١ ^(٦)				
کینیا: ۳۰۸۱ ۳ ^(۷)				
زيادة مقدارها ٩٠٠٠٠ بالقياس لعام	زيادة مقدارها	 زیادة عدد زوار مرفق 		
۲۰۱۱ في عــــام ۲۰۱۱				
مقابل ۲۰۱۰ ۹۳۲ في عام ۲۰۱۰)	إلى عام ٢٠١٠	المحكمة الشبكي.		

(٣)بين مجموع الوثائق التي وُزعت في أوغندا ١٠ ٧٧٦ نسخة من مجموعات المعلومات و٢٤١ نسخة من مجموعات النصوص

القانونية للمحكمة.

^{(&}lt;sup>4)</sup>بين مجموع الوثائق التي وُزعت في جمهورية الكونغو الديمقراطية ٩٥٥ ٢ نسخة من مجموعات المعلومات و٢٨٨ نسخة من مجموعات النصوص القانونية للمحكمة.

^(°)بين مجموع الوثائق التي وُزعت فيما يخص الحالة في دارفور بالسودان ٨٦٠ ٪ نسخة من مجموعات المعلومات و٢١١ نسخة من مجموعات النصوصالقانونية للمحكمة.

^(١)بين مجموع الوثائق التي وُزعت في جمهورية أفريقيا الوسطى ٣٣٢ ١ نسخة من مجموعات المعلومات و١٧ نسخة من مجموعات النصوصالقانونية للمحكمة.

⁽٧) بينمجموع الوثائق التي وُزعت في كينيا ١٦٨٠ نسخة من مجموعات المعلومات و٤٠١ نسخة من مجموعات النصوص القانونية للمحكمة.

الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤشرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
إشاعة مستوى من الــوعي	الهدف ۳	- زيادة عدد الزوار الذين	زيادة مقدارها	زيادة مقدارها ٩٧٥ ٢ بالقياس إلى
بالمحكمة والإحاطة بما على	–المثابرة على زيـــادة	يحضرون الجلسات الإطلاعية	۱۰۰۰ بالقياس	عام ۲۰۱۰ (۴۹۹ ۱۰ في عـــام ۲۰۱۱
نحو يناسب المرحلــة الــــتي	الوعي بالمحكمة على	التي تعقد في مقر المحكمة.	إلى عام ٢٠١٠	مقابل ۲۰۱۶ ۷ في عام ۲۰۱۰)
بلغتــها أنــشطتها ضـــمن	الصعيد العالمي مــن			
الجماعات المتضررة (الهدف	خلال وسائط الإعلام			
الاستراتيجي ٤)	والحملات الإعلامية.			
		- زيادة عدد المقابلات	زيادة مقدارها	زيادة مقدارها ١١٦ بالقياس إلى
		التي يعطيها مسؤولو المحكمة	١٠٠ بالقياس إلى	عــام ۲۰۱۰ (۲۰۵ في عــام ۲۰۱۱
		المقيمون في لاهاي لوســـائط	عام ۲۰۱۰	مقابل ۳۳۹ ۱ في عام ۲۰۱۰)
		الإعلام.		
		– زيادة عــدد المحاميـــات		طلبات الإدراج في قائمة المحامين المتلقاة في
		اللواتي يتقدمن بطلبات		عام ۲۰۱۱:
		لإدراجهن في قائمة المحــــامين		– المحاميات: ٥٥
		وقائمة مـساعدي المحـامين		– المحاميات الأفريقيات: ٣٦
		لدى المحكمــة، ولا ســيما		طلبات الإدراج في قائمة مـساعدات
		المحاميات الأفريقيات – حملة		المحاميات المتلقاة في عام ٢٠١١:
		الرابطة الدولية للمحامين		
		المسماة "مناداة المحاميات".		– مساعدات المحاميات: ٦٠
				 مساعدات المحاميات الأفريقيات: ٣٦

المرفقالرابع

البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

المنجزات	المرمىلعام ٢٠١١	مؤشرات الأداء	النتائجالمنشودة	الأهداف
وُفِّرت خدمات رفيعة الجودة في اجتماعات الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية. وتم تحريــر هميع وثــائق الــدورات المعــدة قبلــها ووثائقهاالمعدة بعدها، وترجمة هذه الوثائق وإتاحتها للــدول في الوقت المناسب، على الرغم من حــالات التأخير في استلام بعض الوثائق. لقد وردتمن المشاركين تعقيبات إيجابية.	غام	سير الاجتماعات دون عقبات، واختتامها في الوقت المناسب، واعتمادها التقارير. النظر في جميع بنود حداول الأعمال. تقديم الدعم التقني والإمدادي للمشاركين في الاجتماعات، عما في ذلك وتوفير الخدمات اللغوية لهم. رضا المشاركين في رضا المغيأة الحلسات عن الترتيبات المهيأة.	والجلسات على النحو	تنظيم المؤتمرات بصورة حيدة، ولا سيما دورات الجمعية في نيويورك، ودورتين للجنة الميزانية والمالية في لاهاي. ويضاف إلى ذلك تقديم الأمانة الجدمات لاجتماعات عدد من الهيئات الفرعية للجمعية، ولا سيما فريق للجماي العالى العالى العالى العالى العالى العالى العالى اللوراسي المعينة بالمباني ولجنة المراقبة المعنية بالمباني الدائمة.
فيما يخص الدورتين السسادسة عسرة والسابعة عشرة للجنة الميزانية والمالية، قامت الأمانة بتجهيز وثائق الدورات المعدّة ببعدها ووثائقها المعدّة إبّا لها ووثائقها المعدّة مناها ووثائقها المعدّة بعدها أدناه (١٤٩ صفحة). وفيما يخص الدورة العاشرة للجمعية، قامت الأمانة بتجهيز وثائق الدورات المعدّة قبلها ووثائقها المعدّة إبّا لها ووثائقها المعددة إلى المحدول أدناه (٢٠٦ ٦ صفحة). لقد وُفر عند الطلب جميع ما توفر مسن المعلومات والوثائق المطلوبة فيما يتعلق بعمل الجمعية والمحكمة. وبذا يُسرِّ للدول وقد وردت من المشاركين تعقيبات إيجابية.	n/è	- جودة تقديم خدمات المؤتمرات إلى الدول وأعضاء الجندة الميزانية والمالية، وتزويدهم بوثائق محررَّة في الوقت ومترجمة ومُصدرة في الوقت المسمية، المناسب، باللغات الرسمية، كل الدعم في وظائفهم، كل الدعم في وظائفهم، الميزانية والمالية عن هذه الجدمات والوثائق. - مساعدة الدول وأعضاء الجنة الميزانية والمالية عن هذه الجنة الميزانية والمالية على النحو اللازم، ولا سيما فيما يتعلق بتوفير المعلومات والوثائق فيما يخص الجمعية.	تحريرهاوترجمتهاوتسلاً عها لكي يجري تجهيزها وطبعها ووتوزيعها في الوقت المناسب.	الفرعية مــن الاضــطلاع بمهامها على نحو أكثر فعالية عن طريق توفير الخــدمات

^(۱)بثلاث لغات رسمية.

^(۲) بست لغات رسمية.

التجوالة المويادة الأواء الإخساس التحوالة الإخساس التحوية الإخساس التحوية الإخساس وقاسا التحوية الإخساس					
الأساسي. - إسداه المسشورة إجراء البحسوث وإحسناد الخليدة إلى الحميسة الذراء البحسوث وإحسناد الخليدة إلى الحميسة الذراء البحسوث وإحسناد الخليدة إلى الحميسة الذراء البحسوث وإحسناد المستورة إلى الحميسة الدراء البحسوث والمعلومات المستورة والمعلومات المستورة والمعلومات المستورة والمستورة والمستورة والمستورة والمستورة والمستورة والمستورة المستورة والمستورة المستورة والمستورة المستورة المستورة والمستورة المستورة المستورة المستورة والمستورة المستورة المستورة المستورة والمستورة والمستورة والمستورة والمستورة والمستورة والمستورة المستورة والمستورة والمست	الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤ شرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
الجيدة إلى الحصية الشرعية الشرعية الشرعية الشرعية الشرعية الشرعية المسال التحليلة المسال التحليل الأطراف الشرك من شر الوتسال المسال التحليل الأطراف المسال التحليل الأطراف المسال التحليل الأطراف المسال التحليل الأطراف ومسال التحليل الأطراف المسال التحليل الأطراف المسال التحليل الأطراف وأعضاء لحسنة المؤانية المسال التحليل الأطراف وأعضاء لحسنة المؤانية المسال التحليل الأطراف المسال التحليل الأطراف والمسال المسال التحليل الأطراف وأعضاء لحسنة المؤانية المسال التحليل الأطراف والمسال التحليل المسال التحليل الأطراف والمسال المسال التحليل الأطراف والمسال المسال التحليل المسال التحليل المسال المسال التحليل ال					
الرسمية والمعلومات المقيدة. ويستصاف إلى الدورات عن الترتيبات المهيأة الوثائق والمعلومات أو المعلومات أو تعميمها على خلال أن استعمال شبكة المرابط الحسارحي وملعلومات المؤوة. على الدورا الحساركون في هجية المرابط المنافذ المنافذ المرابط المنافذ المن	الدراسات التحليلية بــشأن تطبيق وتفسير أحكام النظام الأساسي المتعلقة بالجمعيــة	الجيدة إلى الجمعيــة		غ/م	
%oY, • 9	والمعلومات وتعميمها على الدول الأطراف وسائر المنظمات المهتمة بالأمر على نحو فعال بوسائل منها الموقع	الوثائق والمعلومات على الدول الأطراف بوسائل منها شبكة	الدورات عن الترتيبات المهيَّأة والمعلومات الموفَّرة. - إمكـــان الانتفـــاع بالمعلومات والوثــائق دون	٨/خ	الرسمية والمعلومات المفيدة. ويصفاف إلى ذلك أن استعمال شبكة الترابط الخرجي متاح على الدوام للمصشار كين في جمعية والملاية. والملاية. وقد وزعت الأمانة على الوفود حلال الدورة العاشرة للجمعية ذاكرات تخزين الدورة العاشرة للجمعية ذاكرات تخزين متوفراً من وثائق الدورة المعدة قبلها، متوفراً من وثائق الدورة المعدة قبلها، ونتجت عن ذلك وفورات مقدارها التي توزع عادة بمقدار ١٠٠٠ صفحة. التي توزع عادة بمقدار ١٠٠٠ صفحة. النجاعة في مجال الوثائق المطبوعة وقامت الأمانة، فيما يخص دورها الجديد النجاعة في المحالة الوثائق. وتأمينها التواصل فيما بين أصحاب مشاركتها في الاجتماعات ذات الصلة؛ وتأمينها التواصل فيما بين أصحاب المسلحة؛ وإقامتها شبكة ترابط خرارجي ووضعها معلومات سديدة عليها. الشبكي: الريارات الرفيعة المستوى لموقع الأمانة فيما متوسط عدد الزيارات في اليوم الواحد: محموع الزيارات المتواجدين في اليوم الواحد: وهو كالمنازيارات المتواجدين غيراج دولة المقريد، كالمنازيارات المتواجدين في اليوم الواحد: وهو كالمردي كال

وقد وردت من المشاركين تعقيبات إيجابية.

عدد الوثائق التي أُصدرت في عام ٢٠١١ وعدد صفحاتما

	<i>عليزية</i>	بالإ	زنسية	بالفر	سبانية	بالإ	مربية	بال	بالصينية	,	الروسية	į	موع	الج
	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد	عدد
	الوثائق	الصفحات	، الوثائق	الصفحات	، الوثائق	الصفحات	، الوثائق	الصفحات	ات الوثائق	الصفحا	ات الوثائق	الصفحا	، الوثائق	الصفحات
الدورة السادسة														
عشرة للجنة														
الميزانية والمالية	107	444	٥٨	٤١٣	۲.	777	•	•	•	•	•	•	۲۳.	1 575
الدورة السابعة														
عشرة للجنة														
الميزانية والمالية	171	١ ٧٠٠	117	۱۲۷٤	۳۱	٧١١	•	•	•	•	•	•	770	۳ ٦٨٥
المحموع للجنة														
الميزانية والمالية	rre	r E119	17.	1 711	01	qvr	•	•	•	•	•	•	000	0159
الدورة العاشرة														
لجمعية الدول														
الأطراف:														
الوثائق المعدة														
قبل الدورة	٥٥	١.١.	٥٥	1 . 1 .	٥٥	١.١.	٥٥	١.١.	١	١	١	١	* * *	٤ ٠ ٤ ٢
الوثائق المعدة														
إبان الدورة	٧٤	717	١٥	٧٩	10	٧٩	10	٧٩		•	•	•	119	005
الوثائق المعدة														
بعد الدورة	٣	٤٥.	٣	٤٥.	٣	٤٥.	۲	٤٠١	١	۲۸	١	٨٢	۱۳	١٨٠٧
الجموع للدورة														
العاشرة لجمعية														
الدول الأطراف	177	1 777	vr	1 049	vr	1 049	٧٢	1 £9.	٢	79	٢	79	rot	7 5 . 5
المجموع لعام														
7.11	٤٦٦	£ 777	7 5 7	4 444	175	7 017	٧ ٢	1 69.	۲	44	۲	44	9 • 9	11001

المرفقالخامس

البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستئماني الخاص بالمجني عليهم

الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤشرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
وضع سياسات لتنفيذ معايير	الهدف ١			
الجودة المنصوص عليهـــا في	- دفـع مبـالغ	– العمـــل بآليـــة لتنفيــــذ	بلوغمعدل التنفيذ	لا يمكن تبيان معدل التنفيذ على نحو دقيق.
نظام روما الأساســـي وفي	جبرأضـــرار الأفـــراد	دفعالتعويضاتجبراً للأضــرار،	<u>%</u> 90	ففي تموز/يوليو ٢٠١١ أُعملت أمانـــةُ
القواعد الإجرائية وقواعـــد	والجماعات عندما	ومراقبته، والإبلاغ عنه.		صندوق الاستئمان الخاص بالمحني عليهم
الإثبات فيما يخص جميــع	تأمر بـــذلك دوائـــر			وحدةً"نظام التطبيقات والمنتجات"الخاصـــة
المشاركين في الإجــراءات	المحكمة.			بإدارة المنح من أجل تسيير شؤون المـــوارد
والأشخاص الذين تمــسهم				المتأتية من التبرعات، بمــا فيهـــا المـــوارد
أنشطة المحكمة مسن وجمه				المخصصة لدفع التعويضات الممنوحة جبرأ
آخر، على نحــو يُحتــرَم				للأضرار. وقد يُحتاج إلى قــسط مــن
بــــه التنــــوع (الهـــــدف				التضبيط عندما تُعرف تفاصيلالتعويــضات
الاستراتيجي ٣).				الممنوحة فعلاً جبراً للأضرار وبحسب معرفة
				هذه التفاصيل.

بشأن هذه التقارير. وتُصدَر تقارير ربع المناسب لأصحاب الاتصالات. سنوية من أمانة الصندوق إلى مجلس إدارته. المصلحة الخارجيين وتُقدم بانتظام عروض إلى المحكمة (قلمها وللموظفين. ودوائرها)، وفريق لاهاي العامل، والاجتماعات التشاورية للمنظمات غيير الحكومية، واجتماعات الجهات المانحة وغيرها من مجموعات الجمهور، في أطر منها إطار الحالات. ويُقدم تقرير سنوي إلى جمعية الدول الأطراف. وقد تم إنتاج عرض فيديوي مدته ١٥ دقيقة بــشأن صــندوق الاستئمان الخاص بالمجنى عليهم، وقُدِّم أمام جمعية الدول الأطراف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. هذا مع العلم بان القيود في مجال الميزانية تحد من إمكانيات

المزيد من أنشطة التواصل الخارجي.

الهدف ٢

المثابرة على زيادة الدعم تعزيز التواصل والتفاهم مع والدول الأطراف على دور المحكمة وهيئة الإدارة العليا، واستقلاليتها (الهـدف وسائر أصحاب الاستراتيجي ٦)

مرحلية نصف سنوية عن البرنامج، وتردمن والتحليلات أصحاب المصلحة الخارجيين التواصل مع مجلس محتلف أصحاب المصلحة تعقيبات إيجابيـــة السديدة في الوقت ومن الموظفين بشأن حــودة إدارة الــــــصندوق، أصحاب المصلحة، والتشديد

يجري في الوقت المناسب إصدارُ تقـــارير تـــوفير التقــــارير – ورود تعقيبات إيجابية من – مواصلة تحـــسين المقدم إلى المحكمة من خلال المصلحة.

الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤ شرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
	أوســــع بــــــــــــــــــــــــــــــــ	الشريكة والوسطاء، وغيرهما	عدد زوار الموقع الشبكي للصندوق	لــمّا يُوفِّر مستضيف الموقــع الــشبكي للصندوق الاستئماني الخاص بالمجني عليهم البيانات المعنية، وستتاح هذه البيانات عندما تتوفَّر وبحسب توفرها. انظر أيضاً الملاحظات أعلاه.
لا على الإجراءات، وتعتمد		– تقرير مُرضِ من المراجع الخارجي والمراجع الداخلي.		تحقق هذا المرمى بصورة كاملة طبقاً للنظام المالي والقواعد المالية.
		· -	% 7.0 <	لا يمكن تبيان النسبة المتويةلتقليصالآجال المتصلة بالشراء، على وجه الخصوص، تظل تستغرق وقتاً طائلاً مسن موظفي أمانة الصندوق الاستئماني الخاص بالجيني عليهمومن قلم المحكمة. فاستدراج العروض الخاص بالحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى استغرق أكثر من سنة، أي ما يزيد عن الزمن المتوقع، لأنه أول استدراج عروض لصندوق الاستئمان الخاص بالجيني عليهم وللمحكمة. - سيوتُق للعبر المستخلصة من ذلك وسيجري تبادلها من أجل البت في شأن طرائق استدراج العروض لاحقاً. ويزيد عن اعتماد "نظام التطبيقات والمنتجات" لإدارة منح صندوق الاستئمان الخاص بالجين منح صندوق الاستئمان الخاص بالجين عن منح من شفافية وفعالية إجراء اتالإبلاغ عن هذه المنح.

المرفقالسادس

البرنامج الرئيسي السابع-1: مكتب مدير مشروع المباني الدائمة

الأهداف	النتائجالمنشودة	مؤشرات الأداء	المرمىلعام ٢٠١١	المنجزات
يتمثل هدف مكتب مدير مــشروعالمباني الدائمــة في توفير المباني الدائمة اللازمة	الدائمــة اللازمــة	- أن يكون أداء المشروع متوافقاً مع الميزانية المقرة.	% 1	% \. \.
للمحكمة.	بمقتضيات تحقيق غاياتها وأهدافها الاستراتيجية.	 تنجيز التصميم النهائي للمباني الدائمة. 	% \ • •	7.1
		 الشروع في استدراج العروض لاختيار المقاول العام (على أن تتم بعد ذلك ترسية العقد في عام ٢٠١٢). 	7, 0 ·	 ١٠٠٪ تُشِر طلب إبداء الاهتمام من أحل اختيار المقاول العام، ويجري إعداد وثيقة طلب تقديم العروض (الخطوة الثانية في إحراء استدراج العروض).

المرفقالسابع

مدى تحقق الافتراضات فيما يخص الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١٠

مدى تحقق الافتراضات	الافتراضات	معدل تنفيذ الميزانية (بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الميزانية المقرة (بملايين اليوروات)	السنة المالية
 تم رصد/تحليل ثماني حالات. نُفذت إجراءات تمهيدية وقُدمت دعاوى استئناف تمهيدي في ثلاث حالات. كان ثمةثلاث حالاتمي في مرحلة التحقيق الحالة في أوغندا والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية والحالة في دارفور بالسودان (إثر إحالة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة هذه الحالات إلى المحكمة). 	- رصد ثماني حالات - وجودحالتين في المرحلة التمهيدية، والمرحلة الابتدائية، ومرحلة الاستثناف. -وجود حالتين في مرحلة التحقيق.	97,9	77,9	70
- تم رصد/تحليل خمس حالات بُدئالتحقيق في قضية رابعة - هي القضية الثانية في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية نُفذت إجراءات تمهيدية وقُدمت دعاوى استئناف تمهيدي في قضية لوبانغادييلو (القضية الأولى في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية) نُفذت إجراءات تمهيدية في إطار التحقيقاتالثلاثة الأحرى.	 رصد حالات يصل عددها حتى ثمانية. بدءالتحقيق في قضية رابعة. بدءمحاكمتين. 	۸٠,٤	۸٠,٤	47
- خضعت خمس حالاتلتحليل تمهيدي/متقدم بُدئ تحقيق حديد واحد في حالة حديدة واحدة (الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى) حُقِّق في سبع قضايا ضمن إطار أربع حالات (الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضيتين الأولى والثانية، والحالة في دارفور بالسودان/القضيتين الأولى والثانية، والحالة في أوغندا،والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى) استمرت الإجراءات التمهيدية (حلسة اعتماد التهم) في قضية لوبانغادييلو (القضية الأولى في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية).	- رصد شمس حالات على الأقل عدمبدءالتحقيق في حالات حديدة التحقيق فيما لا يقل عن ست قضايا ضمن إطار الحالات الأربع، عما فيهاالقضيتان اللتان أصدرت فيما يخصهما أو امر بإلقاء القبض.	۸۷,۲	۸۸,۹	77
 خضعت ست حالات لتحليل أولي/متقدِّم. لم يُبدأالتحقيقفي أي حالة جديدة. - حُقِّق في سبع قضايا ضمن إطار أربع حالات (الحالة في أوغندا، الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضيتان الأولى والثانية، الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى). 	- رصد خمس حالات على الأقل - عدمبدءالتحقيق في حالات حديدة مواصلة الخطوات التحقيقية في ما لا يقل عن خمسس قضايا	97,7	٩٠,٤	۲۰۰۸

			الميزانية المقرة	
		معدل تنفيذ	(بملايين	
مدى تحقق الافتراضات	الافتراضات	الميزانية (بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	اليوروات)	السنة المالية
 نظر تالدائرة الابتدائية في قضية لوبانغادييلو (القضية الأولى في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛ وقد تم وقف الإجراءات في هذه القضية. سير فيالإجراءات التمهيدية (جلسة اعتماد النهم) في قضية كاتنغاو نغوجولو شوي (القضية الثانية في جمهورية الكونغو الديمقراطية). عُقدت جلسات تمهيدية (الجلسات التحضيرية) في قضية عمبا 	ذلك القضايا الثلاث التي أُصدِرت فيما يخصها أوامر بإلقاء القبض. - المحاكمة في قضية واحدة على			
(الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى).				
- حُقّقتحقيقاً نـ شطاً في خمس قـ ضايا: القـ ضية الثانيـة (كاتنغا/نغوجولو) في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطيـة، القضية الثالثة (إقليم كيفو بشطريه) في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، قضية بمبا في الحالة في جمهورية أفريقيـا الوسطى، القضية الثانية (البشير) والقضية الثالثة (حسكنيتا) في الحالـة في دارفور بالسودان قُدِّمطلب واحد لإذن القضاة ببدء تحقيق في كينيـا (تحقيـق تلقائي) أعلن عن الحالات الخاضعة للتدارس الأولي، وهي الحالـة في كينيا والحالة في حيورجيا والحالة في كولمبيا والحالة في أفغانستان والحالة في خيورجيا والحالة في غينيا والحالة في كوت ديفوار والحالة في فلسطين. فقد والحالة في غينيا والحالة في كوت ديفوار والحالة في فلسطين. فقد الحالات، وذلك لزيادة أثرها عُقدت المحاكمة في قضيتين: في قضية لوبنغا، أنجـز تقـديم حجج مكتب المدعي العام؛ وفي قضية كاتنغا/نغوجولـو، بـدأ عرض حجج مكتب المدعي العام؛ وفي قضيتين: قضية بمبا وقـضية عرض حجج مكتب المدعي العام.	- إجراء خمس تحقيقات ضمن إطار ثلاث من الحالات القائمة عدم بدء التحقيق في حالات جديدة تحليل حالات أخرى يصل عددها حتى ثمانية المحاكمة في قضيتين. عدم ارتقاب بدء محاكمة ثالثة في عام ٢٠٠٩.	97,0	1.1,7	Y q
الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضايا الثالثة والرابعة والخامسة (إقليم كيفو بشطريه)؛ والحالة في دارفور بالسسودان (القضية الثالثة)؛ والحالة في كينيا (القضيتان الأولى والثانية).	=	۱۰۰,۳	1.٣,٦	7.1.
تم التحقيق الساكن/تدبر أمر الشهود في قضايا كان المشتبه بحسم فيها طلقاء: - أوغندا؛ - دارفور بالسودان/القضيتين الأولى والثانية؛ تم التحقيق الساكندعماً لقضايا كانت تجري المحاكمةفيما يخصها: - جمهورية الكونغو الديمقراطية/ القضيتين الأولى والثانية؛	- التحقيق الساكن في خمس قضاياتنفّذ الإجراءات الابتدائية بشأنها أو يكون المشتبه بهم فيها طلقاء.			
– جمهورية أفريقيا الوسطى.				

		. ,	الميزانية المقرة	
مدى تحقق الافتراضات	الأنب ابنا	معدل تنفید	· ·	السنة المالية
	الافتراضات	الميزانية (بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	اليوروات)	ميد (ماديد)
- حُقِّق في الحالة الجديدة في كينيا تحقيقاً أذنت بــــــــــــــــــــــــــــــــــــ				
التمهيدية بتاريخ ٣٦ آذار/مارس ٢٠١٠.	جديدة.			
- خُفُّةتحقيقاً نشطاً في قضيتين: القضيتين الأولى والثانية في				
الحالة في كينيا.				
 قُدِّمتفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ طلبات لإصدار 				
أوامر بالمثول.				
- أعلن عن تسع حالات خاضعة للتدارس التمهيدي (المرحلة				
	المحكمة يصل عددها حتى ثمانية.			
كوت ديفوار والحالة في حيورجياوالحالة في غينيا والحالـــة في				
هندوراس والحالة في نيجيريا والحالة في جمهورية كوريا والحالة في فلسطين.				
_ واظب مكتب المدعى العام على إشهار أنــشطته في محـــال				
الرصد بغية زيادة أثرها.				
- أُنجزت جلسة اعتماد التهم في قضية عبدالله بندا أبكر نورين	- إجراء محاكمات على نحــو			
وصالح محمد جربو جاموس — وكان يُنتظر صدور قرار فيها.	تتابعي يصل عددها حتى ثلاثة (مع			
- استمرت المحاكمة في قضية توماس لوبانغادييلو وفي قـضية	إمكان عقد جلسات متزامنة على			
حرمان كاتانغا/ماتيونغوجولو شوي. وانتُهي من تقليم حجـــج	مدى عدة أسابيع)			
الادعاء في كلتا هاتين القضيتين.				
 بدأت المحاكمة في قضية حان بيير بمباغومبو بتاريخ 				
۲۲ تشرین الثانی/نوفمبر ۲۰۱۰.				
 عقدت محاكمات متزامنة لمدة أربعة اشهر. 				
 الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطيــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		*	١٠٣,٦	7.11
والرابعة؛ الحالة في دارفور بالسودان/القضية الثالثة؛ الحالـــة في	,			
كينيا/القضيتان الأولى والثانية؛ الحالة في ليبيا؛ الحالة فيكــوت ديفوار.	جديده، رهنا بالتعاون الخـــارجي المحظو به.	,		
تيمور. تم التحقيق الساكن/تدبر أمر الشهود في القضايا التي كان المشتبه		٦٠٪ فيما يخص		
م التحقيق الله الرائد المر السهود في العقدية التي عال المسلبة	سبع قضایا (بما فی ذلك تقدیم			
- منابعة في أوغندا؟ - قضية في الحالة في أوغندا؟	الدعم للمحاكمة في ثلاث قضايا،	- 3 3		
- القضيتين الأولى والثانية في الحالة في دارفور بالسودان.	رهناً بالتعاون الخارجي المحظو به).			
تم التحقيق الساكن دعماً لقضايا كانت تجري المحاكمة فيما	- تحليل حالات يمكن			
يخصها:	أن تستجد يصل عددها حتى			
- القضيتين الأولى والثانيــة في الحالــة في جمهوريـــة الكونغـــو	ثمانية. - المحاكمة فيما لا يقل عن أربع			
الديمقراطية؛	- الحاكمة فيما لا يقل عن اربع قضايا، رهناً بالتعاون الدولي المحظو			
- قضية في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى. العام المام ا	به.			
- خضعت عشر حالات للتدارس التمهيدي (المرحلة ٢ب				

(١) رهناً بتوصيات المراجعين الخارجيين.

	الميزانية المقرة	
	(بملايين	معدل تنفیذ
السنة المالية	اليوروات)	الميزانية (بالــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

الأفتراضات

أو مرحلة لاحقة لها) هي الحالات في أفغانــستان وفي كولمبيــا وفي جيورجيــا وفي غينيــا وفي هنــدوراس وفي نيجيريــا وفي جمهورية كوريا وفي فلسطين، التي تم إشــهارها، والحالــة فيكوت ديفوار والحالة في ليبيا، اللتين بُرِغت فيهما مرحلة التحقيق في عام ٢٠١١.

مدى تحقق الافتراضات

- واظب مكتب المدعي العام على إشهار أنــشطته في مجــال الرصد، بوسائل منها إصداره في كانون الأول/ديــسمبر تقريــراً علنياً شاملاً بشأن التدارس الأولي للحالات، وذلك لزيادة أثــر هذه الأنشطة.
- تم عقد جلسة اعتماد التهم في قضية وليم سَمواي روتو وهنري كِبرونو كُسغاي وجُـشوا آراب سان، وفي قـضية فرانسيس كيريميموثوراوأوهورومويغايكنياتا ومحمد حسين على.
- تم اعتماد التهم في قضية عبدالله بندا أبكر نورين وصالح محمد
 جربو جاموس،وكان يتعين تحديد موعد للمحاكمة.
- رُفضت التهم في قضية كالكستيمباروشيما، فطلب مكتب المدعى العام الإذن بالاستئناف.
- طُلب إصدار أوامر بالقبض في قصية لورانغباغبو، فتم إصدارها، وأُجريت جلسة مثوله الأول.
- طُلباصدار أوامر بالقبض في قضية معمر القذافي وسيف الإسلام القذافي وعبدالله السنوسي؛ وأُلهيت القضية فيما يخص معمر القذافي.
 - طُلب إصدار أمر بالقبض على عبد الرحيم محمد حسين.
- استمرت المحاكمات في قضية توماس لوبانغادييلو، وقضية حرمانكاتانغا وماتيونغوجولوشوى، وقضية حان بيير بمباغومبو.

المر فقالثامن

قلم الحكمة: بيان مدمج بأعداد المدَّعي عليهم، وطلبات الجني عليهم، ومدد إقامة الشهود

أعداد المدَّعي عليهم المعوزين وطلبات المجني عليهم

		الأرقام بحسب افتراضات ميزانية	الأرقام الفعلية	الأرقام بحسب افتراضات ميزانية		الأرقام بحسب افتراضات ميزانية		الأرقام بحسب افتراضات میزانیة
عدد المدَّعي عليهم المعوزين	<i>لعام ۲۰۱۱</i> ۲		,		لعام ۲۰۰۹	عام ۲۰۰۹	<i>لعام ۲۰۰۸</i> ۳	عام ۲۰۰۸
عدد طلبات المجني عليهم	١١٦٤	ما من افتراضات	7 707	ما من افتراضات	٧٤	ما من افتراضات	٦٦	ما من افتراضات

عدد طلبات المشاركة التي قدمها الجني عليهم

	طلبات مشاركة الجحني عليهم الجديدة التي ُقدمت في عام	طلبات مشاركة الجحني عليهم الجديدة التي ُقدمت في عام	طلبات مشاركة الجحني عليهم الجديدة التي تُقدمت في عام	طلبات مشاركة الجحني عليهم الجديدة التي تُقدمت في عام
	7.11	۲۰۱۰	٢٠٠٩	r
الحالة في أوغندا	77	٣١١	777	717
الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	١١٦٠	٤٧	٣٣١	۲٧٠
الحالة في دارفور بالسودان	٥	7.4	114	
الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى	٣٠٦٥	1771	٣٤	188
الحالة في كينيا	7 017	٥٧	۲	
الحالة في ليبيا	١	-	-	_
المجموع	٦ ٧٧١	7 779	٧٥٧	719

عدد طلبات جبر الأضرار التي قدمها المجني عليهم

		طلبات جبر أضرار المجني عليهم		
	طلبات جبر أضرار الجحني عليهم الجديدة التي قُدمت فيعام ٢٠١١	•	طلبات جبر أضرار الجحني عليهم الجديدة التي ُقدمت فيعام ٢٠٠٩	•
الحالة في أوغندا	70	47.1	7 £	
الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	117.	٣٦	1.4	٤
الحالة في دارفور بالسودان	٥٤	٧٦	٧	
الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى	۲ ۹۳٦	٣٢١	۲۳	1
الحالة في كينيا	7 101	271	117	
الحالة في ليبيا		-	_	_
المجموع	٧.٣٢	1 740	***	٥

08-A-040712

مدد الإقامة في المقر

		المدة القصوى لإقامة		المدة القصوى لإقامة		المدة القصوى لإقامة		المدة القصوى لإقامة
	المدة القصوى لإقامة	الشاهد الواحدفي المقر	المدة القصوى لإقامة	الشاهد الواحد في المقر	المدة القصوى لإقامة	الشاهد الواحد في المقر	المدة القصوى لإقامة	الشاهد الواحد في المقر
	الشاهد الواحد في المقر	لعام ۲۰۱۱، بحسب	الشاهد الواحد في المقر	لعام ۲۰۱۰، بحسب	الشاهد الواحد في المقر	لعام ۲۰۰۹، بحسب	الشاهد الواحد في المقر	لعام ۲۰۰۸ ، بحسب
	لعام ٢٠١١	افتراضات الميزانية	لعام ۲۰۱۰	افتراضات الميزانية	لعام ٢٠٠٩	افتراضات الميزانية	لعام ۲۰۰۸	افتراضات الميزانية
جمهورية الكونغو								
الديمقر اطية/								
القضية الأولى	14	10	7.7	١.	٣٩	١.		٧
جمهورية الكونغو								
الديمقر اطية/								
القضية الثانية	70	١٥	٤١	١.	71	١.		٧
جمهورية أفريقيا								
الوسطى	**	10	19	١.		١.		γ

المرفقالتاسع

مكتبالمدّعي العام: معلومات عن أعداد المهمات والوثائق وصفحالها التي أو دعهامكتبالمدّعي العام في إطار ترافعه خلال عام ٢٠١١

1 - أعداد المهمات

بلغ عدد جميع المهمات التي اضطلع بها موظفو مكتبالمدّعي العام والمهمات التي اضطلع بها غير موظفيه ٨٠٤ مهمات (دُفعت تكاليفها من مخصصات عام ٢٠١١ الأساسية ومخصصاته المتصلة بالحالات ومبالغ صندوق الطوارئ المستخدّمة فيما يخص ليبيا):

- (أ) المهمات المتصلة بالحالات: ٧٤٨ (للموظفين ولغير الموظفين)؛
- (ب) المهمات الأساسية (غير المتصلة بالحالات): ١٣٩ (للموظفين ولغير الموظفين)؛
- (ج) المهمات التي تخص ديوانالمدّعي العام: ٣٣ للموظفين، و ٤ لغير الموظفين (المجموع:٣٧)؛
- لغير الموظفين، و٥٨ لغير الموظفين (المحموع: ٩٨)؛
- (٥) المهمات التي تخص شعبة التحقيق: ٢٠٤ للموظفين، و١٥ لغير الموظفين (المجموع: ٣٥٥)؛
 - (و) المهمات التي تخص شعبة المقاضاة: ٧٤ للموظفين، وصفر لغير الموظفين (المجموع: ٧٤)؛
- (ز) المهمات التي تخص شعبة الاختصاص والتكامل والتعــاون: ١٥٨ للمــوظفين، و١١ لغــير المحموع: ١٦٩)،

ما يتعلق بالتدارس الأولى من المهمات التي تخص شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون: ٢٦.

٢ - عدد ما أُودع من وثائق/صفحاها

في دعاوى الاستئناف: ٧٢ مذكرة رئيسية أُودعت في شتى الحالات والقضايا، بلغ مجموع صفحاتما ٨٦٦ (بما فيها مرفقاتما)

- (أ) الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية: غ/م
- 1° جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضية الأولى: ١٩ مذكرة رئيسية بلغ عدد صفحاتما ١٣١٧ (بما فيها مرفقاتما)
- ۲۰ جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضية الثانية: ۲۷ مذكرة رئيسية بلغ عدد صفحاتها
 ۲۰ (بما فيها مرفقاتها)
- "" جمهورية الكونغو الديمقراطية/القضية الثالثة: ١٢٨ مذكرة رئيسية بلغ عدد صفحاتها (٣٠ د. ١٥) (بما فيها مرفقاتها)
 - (ب) الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى: غ/م

جمهورية أفريقيا الوسطى/القضية الأولى: ٧١ مذكرة رئيسية بلغ عدد صفحاتما ٩٧٦ (. مسافيها مرفقاتما)

- (ج) الحالة في أوغندا: غ/م
- (د) الحالة في دارفور بالسودان: ٣ مذكرات رئيسية بلغ عدد صفحاتها ١١٢٥ (بما فيها مرفقاتها)
 - 1 ' دارفور/القضية الأولى: لم تودع أي مذكرة
 - ٢٠ دارفور/القضية الثانية: مذكرة واحدة عدد صفحاتها ٥ (بما فيها مرفقاتها)
 - °س، دارفور/القضية الثالثة:
 - أبو قردة: لم تقدُّم أي مذكرة

بندا/جربو: ٥٣ مذكرة رئيسية، بلغ عدد صفحاتها ٢٣٦ ٧ (بما فيها مرفقاتها)

- (٥) الحالة في كينيا: غ/م
- 1° كينيا/القضية الأولى: ٩٧ مذكرة رئيسية، بلغ عدد صفحاتما ١٩٦ (. هـا فيهـا م. فقاتما)
- '۲' كينيا/القضية الثانية: ۱۰۲ مذكرة رئيسية، بلغ عدد صفحاتما ۲۰۷ (بما فيها مرفقاتما)
 - (و) الحالة في ليبيا: ٦ مذكرات رئيسية، بلغ عدد صفحاتها ٢١٩ ٣ (. عما فيها مرفقاتها) الحالة في ليبيا/القضية ١: ٧ مذكرات رئيسية، بلغ عدد صفحاتها ١٧٣ (. عما فيها مرفقاتها)
- (ز) الحالة في كوت ديفوار: ١٧ مذكرة رئيسية، بلغ عدد صفحاتما ١٨٠٧ ((بما فيها مرفقاتما) الحالة في كوت ديفوار /القضية ١: ٥ مذكرات رئيسية بلغ عدد صفحاتما ١٢٧ (ما فيها مرفقاتما)

مجموع المذكرات الرئيسية التي أودعها مكتبالمدّعي العام في جميع الحالات والقضايا في عام ٢٠١١: ٢٤٨

مجموع صفحات المذكرات المعنية ربما فيها مرفقاتما): ٩٥٠١٨